صالح الطائي

خرافة

كثرة زوجات الإمام الكاظم عليه السلام

دار المرتضى
بيروت

خرافة

كثرة زوجات الإمام الكاظم عليه السلام

دار المرتضى

طباعة، نشر، توزيع
بيروت لبنان، ص.ب ١٥٥/٢٥ الغبيري
تلفاكس: ٠٠٩٦١١٨٤٠٣٩٢
مكتبة: ٠٠٩٦١١٢٧٩٥٥٧
خليوي: ٠٠٩٦١٧٠٩٥٠٤١٢
E-mail:mortada14@hotmail.com

DAR AL-MORTADA

Printing - publishing - Distributing
Lebanon - Beirut
PO Box: 155/25 Ghobiery
Tel-Fax: 009611840392
Mobile: 0096170950412
E-mail:mortada14@hotmail.com
Printed In Lebanon

يطلب هذا الكتاب وبقية منشورات
الدار من مكتبة القائم
العراق - بغداد - الكاظمية المقدسة - باب المراد
تلفون: ٠٠٩٦٤٧٩٠١٩٩٣٧٢٠

جميع حقوق الطبع والاقتباس محفوظة
ولا يحق لأي شخص أو مؤسسة طباعة
أو ترجمة الكتاب أو جزء منه إلا بإذن
خطي من المؤلف والناشر

الطبعة الجديدة
١٤٣٤ هجرية
٢٠١٣ ميلادية

خرافة

كثرة زوجات الإمام الكاظم عليه السلام

صالح الطائي

دار المرتضى
بيروت

هذا الكتاب

بسم الله الرحمن الرحيم

تدارست مع بعض الأخوة المختصين والأدباء والأكاديميين اختيار تسمية لهذا الكتاب بعد أن طرحت أمامهم ثلاثة عناوين، فاقترح بعضهم اسم (أكاذيب) ورجح القسم الثاني اسم (أسطورة) وفضل القسم الأخير اسم (خرافة) فاحترت أيها أختار ولا سيما بعد أن وجدت الناس يخلطون بين الأكاذيب والخرافات والأساطير فتستخدم إحداها مكان الأخرى بما يبدو وكأنها ترمز إلى معنى واحداً، وهذا خطأ وجب التنويه عنه حيث يرى الكثير من الأدباء والباحثين وأخصائيي علم الاجتماع أن الأسطورة تعد دليلاً لفهم السلوك الإنساني اليومي، وحفظ التوازن والاستقرار في النفوس المضطربة تجاه الأخطار المحدقة بها، ومتى ذكرت الأسطورة تتبادر إلى الأذهان مفاهيم الخرافة، والأباطيل، والسحر، واللامعقول والأهم من كل ذلك، الماضي الذي مرّ وتحول إلى مجرد ذكرى. كما وجدت أن الأساطير متنوعة في مواضيعها، وهناك عدة أنواع منها مثل:

- **الأسطورة التعليلية**: وهي التي حاول الإنسان البدائي عن طريقها، تعليل ظاهرة ما استرعت نظره، ولم يجد لها تفسيراً.
- **الأسطورة الرمزية**: تستخدم الترميز لتصل إلى غايتها.

- **الأسطورة الطقوسية**: وتمثل الجانب الكلامي لطقوس الأفعال التي من شأنها أن تحفظ للمجتمع رخاءه.
- **أسطورة التكوين**: تتحدث عن عملية خلق الكون بقصص أسطورية مستوحاة من العدم والخيال.

وقد أدى تنوع الأساطير وتنوع مواضيعها إلى تنوع المناهج التي تتناولها بالدراسة، حيث نجد هناك:

- **المنهج البوهيمري**: يرى الأسطورة قصة تتحدث عن أمجاد أبطال ورجال فضلاء تاريخيين قدماء.
- **المنهج الطبيعي**: يعتبر أبطال الأساطير ظواهر طبيعية مثل أي ظاهرة أخرى.
- **المنهج المجازي**: يرى الأسطورة قصة مجازية، تخفي أعمق معاني الثقافة.
- المنهج الرمزي: يرى الأسطورة قصة رمزية، تعبر عن فلسفة عصرها.
- المنهج العقلي: يرى أن نشوء الأسطورة نتج عن سوء فهم ارتكبه أفراد في تفسيرهم أو قراءتهم أو سردهم لرواية أو حادث أو سيرة شخص.

ومن خلال ما تقدم يتبين أن مصطلح (الأسطورة) ممكن أن يصلح عنواناً لهذا الكتاب ولا سيما وإن المنهج العقلي من مناهج دراسة الأساطير يبدو قريباً إلى موضوع الكتاب ومادته العلمية، ولكن البحث عن معنى الخرافة قد يعطينا نتائج تشككنا بهذه القناعة، فالخرافة من حيث التعريف اللغوي أكثر التصاقاً بموضوع البحث، فهي:

في لسان العرب لابن منظور: الخُرافةُ: الحديثُ المُسْتَمْلَحُ من الكذِبِ.

وفي المعجم الوسيط: **الخرف**: فساد العقل، وأخرف الدهر فلاناً

أي: أفسد عقله، فهو خَرِف وهي خرفة. والخرافة: الحديث المستملح المكذوب.

وفي الموسوعة الميسرة: إن استخدام الخرافة بمعنى حكاية عامة ذات مغزى معين قد ظهر فيما كتبه «ج. ر. لوويل» ١٨٨٤ تحت عنوان «خرافة من أجل النقاد»[١].

وفي الموسوعة المعرفية الشاملة: تتناول معظم الخرافات أحداثًا مهمة في حياة الإنسان.

وفي الموسوعة الحرة (ويكبيديا): الخرافة: الاعتقاد أو الفكرة القائمة على مجرد تخيلات دون وجود سبب عقلي أو منطقي مبني على العلم والمعرفة.

وترتبط الخرافات بفلكلور الشعوب، حيث تمثل الخرافة عادة إرثًا تاريخيًا تتناقله الأجيال. والخرافة معتقد لا عقلاني أو ممارسة لا عقلانية قد تكون دينية، وقد تكون ثقافية أو اجتماعية، وقد تكون شخصية، جاءتها هذه التسمية كما يدعي ابن منظور في لسان العرب من قولهم: «حديث خرافة» ذكر ابن الكلبي قولهم حديث خرافة، أن خرافة رجل من بني عذرة، أو من جهينة، اختطفته الجن، ثم رجع إلى قومه، فكان يحدث بأحاديث مما رأى يعجب منها الناس فكذبوه، فجرى على السن الناس.

حديث خرافة: والراء فيه مخففة ولا تدخله الألف واللام لأنه اسم معرّف، وتضاف الألف واللام إلى خرافة أو خرافات إذا قصدوا الخرافات الموضوعة من حديث الليل، أجروه على كل ما يكذبونه من الأحاديث وعلى كل ما يستملح ويتعجب، منه وراوي الخرافة والمستمع إليها على حدّ

---

(١) الموسوعة العربية الميسرة، ياسين صلواتي، مؤسسة التاريخ العربي، الجزء ٤، ص ١٦٠١ حرف الخاء.

سواء يعرفان منذ البداية، أنها تقص أحداثًا لا تلزم أحدًا بتصديقها أو الإيمان بمضمونها. تختلف الخرافات عن الأساطير في أن الخرافة تناقلها الناس بلغتهم الدارجة في الوقت الذي احتفظت فيه الأساطير بلغة فصيحة. كما أن الأسطورة ترجع إلى ما قبل الأديان، أما الخرافة فقد ظهرت بعد الوثنية، ولذا يغلب عليها الطابع التعليمي التهذيبي والبطل في الحكاية الخرافية مجرد أنموذجاً متخيل بعيد عن الواقع إلى درجة لا يصلح معها لأن يكون مثالاً يحتذى به على أي صعيد.

وأصبحت خرافة العذري أو الجهيني مضرباً للمثل فقالوا في الحديث المكذوب: «حديث خرافة» وقالوا: «أكذب من خرافة» كما سمّى الحريري الكذب: خرافة، فقال في المقامة الرابعة: «فأعجبوا بخرافته وتعوذوا من آفته».

والخرافة برأيي تعليل خاطئ لظاهرة ما يقوم على سلسلة استنتاجات خاطئة لا تستند إلى أساس علمي أو منطقي، مع تأكيدي أنه لا يكون في الغالب عبثيّاً بعيداً عن القصدية فقد يأتي ممنهجاً لغايات خاصة سياسية أو دينية او مجتمعية.

بحث علم النفس في الأسباب والعوامل التي تؤدي إلى ظهور الخرافة مع أنه ينكرها كواقع، فأرجع «كاردينر» ظهور الخرافة إلى خوف الإنسان البدائي وقلقه، وأكد «يونغ» أن الخرافة غير محصورة بزمن معين أو ببقعة معينة، فهي تعود في كل مرة يمرّ الإنسان فيها بموقف لا يستطيع السيطرة عليه حيث يقوم اللاوعي بتفجير الصورة المنقذة.

إن الظواهر الخارقة لنواميس الطبيعة طالما أربكت الإنسان وأرهبته ودفعته إلى لبحث عن مخارج يظن أنها قد تعينه على مواجهتها بعد أن دفعه عجزه عن فهم معناها إلى اختلاق تفسيرات وهمية يشبع بها فضوله. وقد

كان الإمام الكاظم عليه السلام ظاهرة عبقرية أربك وجودها ذوي العقول الضحلة والطائفيين والفئويين فأوحى لهم فكرهم المنحرف أن تشويه صورته النقية قد يخرجهم من هذه الورطة ويجنبهم الإرباك والرهبة، وان خير ما يعينهم في مسعاهم التخريبي هي الخرافة من القول!

اليوم بعد أن أصبح العقل البشري هو السيد المستبد المطلق بدأ غبار الخرافات العالقة في الأذهان يتطاير وبدأ معه هروب صناع الخرافات إلى عتمة الذات ودهاليزها لأن الخرافة مهما ملكت من قوة لا يمكنها الصمود أمام العقل، ولكن بسبب ارتباطها بتاريخ الخلاف بين المسلمين ومرافقتها له دهراً طويلاً ناف على أربعة عشر قرناً ربما لا ينجح التطور العلمي في محو جميع آثارها دفعة واحدة، أما التكرار والمطاولة والجرأة في تناول مواضيعها فقد يسهم في تقويض أركانها شيئاً فشيئاً، وهذا ما آمل في كتابي هذا أن يقوم به ولا سيما وإني أؤمن أنَّ أنجع الطرائق في محاربة الفكر الخرافي تكون من خلال العودة إلى القراءة والتأمل والتفكر والتفكير ومواكبة التطور العلمي لأنَّ الخرافة تكبر وتتسع دائرتها عندما تنحسر الثقافة وتتراجع القيم، ولعلّ الجهل أخصب تربة لنمو الخرافة وأعظم محصول يجنيه المفسدون لترويج أطروحتهم.

وعليه استقر الرأي أن تكون كلمة (خرافة) عنواناً للكتاب، وسوف تتضح أسباب هذه التسمية لمن يقرأه بعناية.

المقدمة

كانت المسألة الجنسية ولا زالت وسوف تبقى تشغل حيزاً كبيراً من منظومة الفكر الإنساني نظراً لما تشكله من ضغط مطلبي لابدّي موجب للإشباع لا يختلف عن الشراب والطعام في شدة تأثيره وضغطه وما يمثله من حاجة مستمرة لا تستقيم الحياة العامة بدونه، بمعني أنه مشكلة قائمة أو مشروع مشكلة قابل للثورة من سنخ مشاكل البحث عن الماء والطعام التاريخيين، وربما لهذا السبب تعامل البشر مع موضوع الجنس بنوع من التطرف الغريب الذي يمتد من أقصى اليسار إلى أقصى اليمين، من القمع والمنع والتحريم إلى الإباحة والإطلاق والمشاعية العبثية، ومجرد تعامل الإنسان مع هذه المشكلة بهذا الشكل يعني أنها لا يمكن أن تعد مسألة شخصية تحددها رغبة الطرفين المشاركين فيها وتوافقهما على فعل جسدي فيه إمتاع ما دام لا يتعارض مع حرية الآخرين ودون الحاجة إلى تدخل القانون أو العرف الاجتماعي كما تنظر إليها النظم الغربية بما فيها الأمم المتحدة! حيث نجد في الأمم المتحدة (لجنة حقوق الإنسان) التي تريد إقرار الحق وفق المفهوم الغربي رغم النسبية الكبيرة فيه بما يبدو وكأنه أول المخالفات وأهمها لأن اللجنة لا تلتفت لمعنى الحقوق عند الأمم. ونظراً لأهمية اللجنة في خدمة مشاريعهم التخريبية حولوها في عام ٢٠٠٦ إلى (مجلس حقوق الإنسان) وهو المجلس الذي تبنى يوم ١٤/ ١٠/ ٢٠١١ قراراً وصفوه بالتاريخي يهدف إلى الترويج للمساواة بين الأفراد بغض النظر عن

ميولهم الجنسية، كانت قد تقدمت به جنوب إفريقيا لضمان حقوق مثليي الجنس من اللوطيين والسحاقيات. ويؤكد النص أن: «كل البشر أحرار ومتساوون في كرامتهم وحقوقهم ويجب أن يتمتع كل منهم بمجمل الحقوق والحريات بدون أي تمييز». بينما يرى الإسلام وجوب أن تكون هناك قوانين صارمة تنظم العلاقة حالها حال أي مشكلة تهم جميع الخلائق ويهتم بها الإنسان لدرجة انه لا يمكن أن يستغني عنها.

إن العلاقة الجنسية من الأهمية بمكان لدرجة أن السياسيين والفرقيين طالما وظفوها في مماحكاتهم السياسية مع منافسيهم الدينيين أو السياسيين عندما تشتد التجاذبات السياسية بينهم، ولطالما استخدمت للتشكيك بمواقف بعض الناس أو بغية تنزيل رتبهم الاجتماعية في أعين الناس الآخرين طمعاً في مكسب تنافسي سواء كان دينيّاً أم سياسيّاً.

والإمام الشريف موسى بن جعفر عليه السلام الذي كان يشغل منصب القائد الديني للأمة فضلاً عن وجاهة النسب ومنزلة العلم لم يكن في منأى عن تجاذبات عصره السياسية، ومكرهاً وخداعها، بل كان هدفاً للمطاعن والأذى من هذا القبيل، جسديّاً من خلال المطاردة والسجن والتعذيب. ومعنويا من خلال تبني الإعلام المضاد سياسة التحريف والتدليس والدس بحقه مستغلا في جزء منها مسألة الجنس والعلاقات الجنسية باعتبارها الشغل الشاغل لهم، فتعرضت سيرته الشريفة إلى التحريف والتشويه الكبيرين، المخفي منهما والظاهر حتى تسلل بعض ذلك العبث إلى قصة سيرته الشريفة وصار يبدو صحيحاً لا غبار عليه رغم ما فيه من حرج وعدم قبول. ومن مواطن التشويه المدسوس المشخص كانت المسألة الجنسية بالذات، ومسألة الإكثار من الزواج والطلاق بشكل مفرط وبالإماء تحديداً، هذه الجنبة التي أرادوا لها أن تشغل حيزاً كبيراً من مسيرته التاريخية، لتطغى شهرتها على جوانب حياته المشرقة الجهادية والتربوية والعلمية. وإصرارهم

يدعو إلى الدهشة والاستغراب لدرجة أن الكثير من الباحثين والكتاب، ذكروا القصة في بحوثهم ودراساتهم وكأنها من المسلمات الثابتة التي لا تحتاج إلى فحص أو امتحان، وباتوا يرددونها حتى في المناسبات الدينية ومنها مناسبة تأبين الإمام الكاظم عليه السلام في ذكرى وفاته.

وإذا ما كانت النفوس قديماً ساذجة بسيطة وعلى قدر قليل من الإيمان الفطري لا الفكري مع شعور بنوع من المسؤولية الشرعية بما يسمح لها أن تتقبل الآخر ولو على مضض فإن الحراكات السياسية العالمية والمحلية وسعي العولمة والحداثة وما بعدها والماسونية والصهيونية وحتى اليمين المسيحي المتطرف للهيمنة على العالم المعاصر أسهم في تغيير طباع البشر من مسلمين وغيرهم فتأزّمت العلاقات بينهم ولا سيما بين المسلم والمسلم حتى باتت كلمات «كافر» و«تكفير» و«خارج عن الملة» و«أبناء اليهود وأفراخ النصارى»[1] تتردد على كل لسان ربما أكثر مما كانت كلمة «غفر الله له» أو «يرحمه الله» تتردد بالأمس، فضلاً عن أن الإيمان بالله سبحانه تزعزع في قلوب وضمائر أغلب الشعوب، ليس عند الغربيين وحدهم وإنما عند بعض المسلمين أنفسهم وبشكل يبدو وكأنه نكوص إلى الوراء، إلى زمن عرب الجاهلية بالنسبة للمسلمين وإلى عصور التوحش والافتراس والكهوف والصيد بالنسبة للآخرين.

ولتوضيح هذه الصورة بشكل جلي للتعرف على مقدار الضرر الحالي والمستقبلي المرتقب، والذي ربما هو الذي سيجعل الأديان تبدو غريبة والإسلام أكثرها غربة؛ مصداقاً لحديث رسول الله صلى الله عليه وآله: «يعود الإسلام

---

(١) تسيدت هذه الكلمات الخطاب الإسلاموي لبعض المذاهب والفرق التي تدعي الإسلام وباتت من أكثر الكلمات استخداما في الكتب والبحوث والمواقع والمنتديات الاجتماعية على شبكة الانترنيت والمحطات الفضائية الإسلاموية المتطرفة.

غريباً كما جاء غريباً»[١]، أقول لتوضيح الصورة أورد لكم استبياناً تخصصيّاً قام به أحد اشهر المعاهد العالمية، وقد نقل معلومات ونتائج هذا الاستبيان من لندن كمال قبيسي في موقع (عنكبوت) الالكتروني عن العربية نت[٢] مبيناً أن: الاستطلاع العالمي الذي نظمه معهد «إيبسوس» الشهير، والذي استمر لمدة أسبوعين، لمن هم بين ١٨ و٦٤ سنة في ٥ دول أميركية: كندا والولايات المتحدة والمكسيك والبرازيل والأرجنتين، و١١ أوروبية: ألمانيا والمجر وفرنسا وبلجيكا وايطاليا وبريطانيا والسويد وبولندا وإسبانيا وروسيا وتركيا، و٦ آسيوية: السعودية والصين والهند وإندونيسيا واليابان وكوريا الجنوبية، فضلاً عن أستراليا من أوقيانيا وجنوب إفريقيا من القارة السمراء. وبث المعهد نتائجه يوم الاثنين ٢٥/ ٤/ ٢٠١١ في موقعه على الانترنت، وشمل الاستطلاع ١٨٥٣١ شخصاً من ٢٤ دولة في ٥ قارات أجابوا عن ثلاثة أسئلة:

---

(١) قال صلى الله عليه وآله: «بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ، فطوبى للغرباء» وهو حديث صحيح ثابت، زاد جماعة في رواية أخرى: «قيل: يا رسول الله! من الغرباء؟ قال: الذين يَصْلِحون إذا فسد الناس» وفي لفظ آخر: «يُصلِحون ما أفسد الناس من سنتي» وفي لفظ آخر: «هم النزاع من القبائل»، وفي لفظ آخر: «هم أناس صالحون قليل في أناس سوء كثير». رواه مسلم.
ونقل النووي في شرح صحيح مسلم عن القاضي عياض أنه قال في معنى الحديث:
«أَنَّ الإِسْلام بَدَأَ فِي آحَاد مِنْ النَّاس وَقِلَّة، ثُمَّ اِنْتَشَرَ وَظَهَرَ، ثُمَّ سَيَلْحَقُهُ النَّقْص وَالإِخْلال، حَتَّى لا يَبْقَى إلا فِي آحَاد وَقِلَّة أَيْضًا كَمَا بَدَأَ».
وقد رأى جماعة - منهم الشيخ محمد رشيد رضا - أن في الحديث بشارة بنصرة الإسلام بعد غربته الثانية آخذين ذلك من التشبيه في قوله صلى الله عليه وآله «وسيعود غريباً كما بدأ» فكما كان بعد الغربة الأولى عز للمسلمين وانتشار للإسلام فكذا سيكون له بعد الغربة الثانية نصر وانتشار. وهذا الرأي أظهر، ويؤيده ما ثبت في أحاديث المهدي (عج) ونزول عيسى عليه السلام آخر الزمان من انتشار الإسلام وعزة المسلمين وقوتهم ودحض الكفر والكفرة.

(٢) http://www.alankabout.com.news/2011/04/26 html استطلاع ـ عالمي ـ يسال ـ ٢٤ دولة ـ عمّن خلق ـ الحياة ـ والوجود.

- من خلق الوجود؟ وقد وجه هذا السؤال للسعوديين وحجب السؤالين الآخرين.
- هل تؤمن بالله؟
- ما مصير الإنسان بعد الموت؟

وقال المعهد في استطلاعه: إن السعوديين أجابوا عبر الانترنت عن سؤال واحد فقط، وهو المتعلق بمن خلق الوجود والحياة، وهل كانت الخلائق بإرادة إلهية أم أنها ظهرت بعوامل مختلفة وتطورت ببطء من انحطاط سابق.

نسبة ٢٨٪ فقط، أي ٥٣٠٠ شخصاً تقريباً أجابوا بأنهم يؤمنون بأن الله سبحانه هو خالق كل شيء وأن الإنسان وبقية الكائنات الحية هي نتاج عملية خلق إلهي بامتياز، ولم تتطور من انحطاط حيواني سابق، وكانت إجابة السعوديين على هذا السؤال تمثل نسبة ٧٥٪ تلتها تركيا ٦٠٪ ثم إندونيسيا ٥٧٪ ومن الدول المسيحية جنوب إفريقيا ٥٦٪ تلتها البرازيل ٤٧٪ فالولايات المتحدة بنسبة٤٠٪ الغريب أن نتائج الاستبيان أثبتت أن هناك ٢٥٪ من السعوديين المسلمين يشككون بحقيقة أن الله سبحانه خالق كل شيء!

وبلغت نسبة غير المؤمنين بالخلق الإلهي والذين يعتقدون بأن الكائنات الحية تطورت من سلف سلالي منحط ٤١٪ من المجموع العام، وكانت السويد بنسبة ٦٨٪ ثم ألمانيا ٦٥٪ والصين ٦٪ وبلجيكا ٦١٪.

وتبين أن نسبة ٥١٪ ممن شملهم الاستطلاع يؤمنون بوجود ذات إلهية لا نهائية القدرات، فيما لا يؤمن بذلك ١٨٪، بينما قال ١٧٪ إنهم غير متأكدين. وجاءت إندونيسيا بنسبة ٩٣٪ تلتها تركيا٩١٪ ثم البرازيل ٨٤٪.

أما الذين لا يؤمنون بالذات الإلهية فتزعمتهم فرنسا ٣٩٪ تلتها السويد

٣٧٪ وبلجيكا ٣٦٪ وعبّر ٥١٪ عن إيمانهم بحياة ما بعد الموت، في حين قال ٢٣٪ إنهم يؤمنون بالعدمية الكلية، أي لا وجود بالمرة لأي كائن بعد موته، فيما ذكر ٢٦٪ أن مصير الإنسان مجهول بعد مغادرته الحياة.

وقال ٢٣٪ ممن يؤمنون بحياة ما بعد الموت وهم ٥١٪ من المجموع العام إنه ليس بالضرورة أن تكون تلك الحياة في جنة أو نار، فيما قال ١٩٪ منهم إن مستقرها واحدة من الاثنتين، وهناك ٧٪ أعربوا عن اعتقادهم بالتقمص، حيث الروح التي غادرت الجسد في الحياة الدنيا تستقر في جسد آخر بعد الموت وتعيش حياة مختلفة في سلسلة من التقمصات لا أحد يدري متى تنتهي، فيما اعتقد ٢٪ فقط أن الجنة هي مكان عيش الإنسان بعد موته بالتأكيد. ومن الذين يؤمنون بحياة ما بعد الموت كانت المكسيك بنسبة ٤٠٪ ولكن ليس في جنة ولا نار، تلاهم الروس ٣٤٪ ثم البرازيليون ٣٢٪.

أما الفئة المؤمنة بالتقمص فهم من المجر بنسبة ١٣٪ والبرازيل ١٢٪ والمكسيك ١١٪.

وجاءت إندونيسيا في الدرجة الأولى بين المؤمنين بأن مصير الإنسان بعد الموت إما جنة وإما نار بنسبة ٦٢٪ تلتها إفريقيا الجنوبية وتركيا بنسبة ٥٢٪ ثم الولايات المتحدة بنسبة ٤١٪ والبرازيل بنسبة ٢٨٪ ويفهم من النتيجة الأخيرة أن ٣٨٪ من المسلمين الأندنوسيين و٤٨٪ من المسلمين الأتراك لا يعتقدون بوجود الجنة والنار!

ومع هذه النتائج المخيبة للآمال أجد لزاماً الاهتمام الجدي بأصغر جزئيات العقيدة لأن الجزئيات الصغيرة التي لم تجذب الانتباه بالأمس اتخذت اليوم ركائز لبث مناهج التكفير والتسقيط كما هي جزئية قصة زواج الإمام الكاظم عليه السلام بالإماء مثلاً، وعليه أجد أن تمحيص الصحيح من الخطأ في هذا الباب فضلاً عن كونه واجباً شرعيّاً وتربويّاً وأخلاقيّاً لا يمكن أن ينجح إلا بالتعرف على الجوانب الخفية من حياة هذا الإمام المجاهد

الذي وقف بوجه التحريف والظلم والتشويه واستغلال الإنسان لأخيه الإنسان موقفاً حازماً أحرج الحكام والسياسيين مما دفعهم للتعمق في البحث عما يشوه صورته الجميلة في المجتمع.

شيء عن الإمام كاظم الغيظ

ولد الإمام عليه السلام بالأبواء[١] بين مكة والمدينة ضحوة يوم الأحد السابع من صفر سنة ١٢٨ هجرية، في المكان الذي دفنت فيه أم سيدنا النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، وقتل مسموماً في الخامس والعشرين من شهر رجب سنة ١٨٣ للهجرة[٢] عن (٥٥) أو (٥٧) عاماً على اختلاف الروايات، قضاها متعلماً

---

(١) الأبواء: بالفتح ثم السكون وواو وألف ممدودة. قال قوم: سمي بذلك لما فيه من الوباء ولو كان كذلك لقيل الأوباء إلا أن يكون مقلوباً، وقال ثابت بن أبي ثابت اللغوي: سميت الأبواء لتبوء السيول بها وهذا أحسن، وقال غيره: الأبواء فعلاء من الأبوة، أو أفعال كأنه جمع بؤ وهو الجلد الذي يحشى لتراه الناقة فتدر عليه إذا مات ولدها أو جمع بؤى وهو السواء إلا أن تسمية الأشياء بالمفرد ليكون مساوياً لما سوي به أولى ألا ترى أنا نحتال لعرفات وأذرعات مع أن أكثر أسماء البلدان مؤنثة، ففعلاء أشبه به مع أنك لو جعلته جمعاً لاحتجت إلى تقدير واحدة، وسئل كثير الشاعر لم سميت الأبواء: أبواء فقال: لأنهم تبؤوا بها منزلاً، والأبواء قرية من أعمال الفرع من المدينة بينها وبين الجحفة مما يلي المدينة ثلاثة وعشرون ميلاً، وقيل: الأبواء جبل على يمين آراة ويمين الطريق للمصعد إلى مكة من المدينة وهناك بلد ينسب إلى هذا الجبل، وقد جاء ذكره في حديث الصعب بن جثامة وغيره.. قال السكري: الأبواء جبل شامخ مرتفع ليس عليه شيء من النبات غير الخزم والبشام وهو لخزاعة وضمرة. وبالأبواء قبر آمنة بنت وهب أم النبي صلى الله عليه وآله السبب في دفنها هناك أن عبد الله والد رسول الله صلى الله عليه وآله كان قد خرج إلى المدينة يمتار تمراً فمات بالمدينة فكانت زوجته آمنة بنت وهب بن عبد مناف زهرة بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب تخرج في كل عام إلى المدينة تزور قبره فلما أتى على رسول الله صلى الله عليه وآله ست سنين خرجت زائرة لقبره ومعها عبد المطلب وأم أيمن حاضنة رسول الله صلى الله عليه وآله فلما صارت بالأبواء منصرفة إلى مكة ماتت بها ويقال: إن أبا طالب زار أخواله بني النجار بالمدينة وحمل معه آمنة أم رسول الله صلى الله عليه وآله فلما رجع منصرفاً إلى مكة ماتت آمنة بالأبواء. ينظر: معجم البلدان لياقوت الحموي ص٤٤ ـ ٤٥ باب الهمزة والباء.

(٢) قال الطبري في حديثه عن سنة ثلاث وثمانين ومائة: (وفيها مات موسى بن جعفر بن محمد) =
٥/ ١٧٢٠.

ومتمرساً في مدرسة والده الإمام العلم والعالم الفذ الصادق عليه السلام، وإماماً وقائداً للأمة من بعده، وكان عليه السلام هدفاً لهجمات الحكام، في عصر إمامته، فتعرض إلى لسجن مرات عديدة وللعسف مرات أكثر، فشكلت هذه الوقفات محور حياته الشريفة وأثرت فيها فضلاً عن كونها شغلته عن الكثير من الممارسات المجتمعية الروتينية بما أضفته على حياته من مهام قيادية جسيمة، إلى سلب قسري للحرية، وانشغال دائم في رزايا أهله الطالبيين الذين تعرضوا للعسف المستمر. ومع ذلك نجد في كتبنا وكتب غيرنا روايات عديدة تتحدث مثلاً عن إكثار الإمام عليه السلام من الزواج والطلاق بالإماء وبشكل يبدو غير مألوف بالمرة، ولكنها لا تذكر له حديثاً واحداً يرويه عن جده النبي، صحيح أن الرواة والمؤرخين تفضلوا علينا وقالوا إنه عليه السلام كان يتزوج بالإماء زواجاً شرعيّاً ولم يقولوا إنه (حاشاه الله) كان يعبث معهن كما يعبث أمراء عصره، إلا أن الحديث عن الكثرة يجلب الانتباه ويدعوا إلى الشك والريبة الكبيرين.

ولغرض معرفة حقيقة هذه الخرافة ومدى موائمتها لكل ما يمتّ للإمام الكاظم بصلة قمت بالبحث والتقصي ووضعت هذا الكتاب. حيث وجدت أن لموضوع الزواج المتكرر في قصة حياة الإمام الكاظم عليه السلام أبعاداً غريبة تصل إلى عمق مباني الشريعة الشيعية لتطعن بها، وهذا يوجب علينا الاهتمام بإعادة قراءة النصوص وتمحيصها وامتحانها ومقاربتها مع الحالة العامة للمجتمع الذي عاش فيه الإمام، ونوع العلاقة التي كانت تربطه

وقال المسعودي في مروج الذهب ومعادن الجوهر: (وقبض موسى بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب ببغداد مسموماً لخمس عشرة سنة خلت من ملك الرشيد، سنة ست وثمانين ومائة، وهو ابن أربعة وخمسين سنة) ينظر: تاريخ الطبري ٣/ ٣٨٨.

وقال الذهبي في سير أعلام النبلاء: قيل: إنه وُلد سنة ثمان وعشرين ومائة بالمدينة. وكانت وفاة موسى الكاظم في رجب سنة ثلاث وثمانين ومائة عاش خمساً وخمسين سنة، ينظر: سير أعلام النبلاء الجزء ٦، سيرة الإمام موسى بن جعفر.

بحكام عصره، ونوع ودرجة وعي الناس الذين كان يؤمهم ويقودهم، لنعيد كتابة سيرته الشريفة الصحيحة وفقاً لفهمنا الحقيقي لدور الأئمة المعصومين في حياة الأمة، ودور الإمام الكاظم المصيري والحساس في قيادة الأمة في واحدة من أصعب مراحلها، وليس وفق النصوص التاريخية وحدها. ووجدت أن من الضرورة بمكان أن أقف في محطات تستوجب الاهتمام لألج من خلالها إلى بداية رحلتي نحو هدفي، ومنها:

- موضوعة الزواج في الإسلام.
- هل كان المسلمون من الأقوام التي تكثر من الزواج؟
- هل للإكثار أسباب مجتمعية أم طبيعية أم عقائدية دينية؟
- ما علاقة الزواج بالإكثار من الذرية الذي أوصى به النبي الأكرم ﷺ.
- هل كان أهل البيت مثل غيرهم من المسلمين يتزوجون بكثرة، بل هل هم معنيون بمسألة إكثار الذرية مثل غيرهم؟
- ما الموانع الشرعية والعرفية التي تحول دون إكثار أهل البيت من الزواج عامة والزواج العبثي بشكل خاص؟

ولا يمكن لهكذا عمل ـ على بساطته ـ أن ينجز بآليات قديمة عفا عليها الزمن، كما لا يمكن أن ينجز مثل هذا العمل الجريء مع وجود حالة التهيب من الخوض في غمار خصوصيات أئمة أهل البيت، وعليه أجدنا بحاجة إلى تبديل آليات تعاملنا، وعدة عملنا، والتعامل مع النصوص والروايات بأسلوب عصراني حديث، ولا سيما أن الآخر ـ المسلم وغير المسلم ـ يهتم كثيراً في صراعه الفكري التاريخي بمسألة عصرنة الآليات وتحديث العدة.

إن الاهتمام بجزئيات حياة الإمام بعيداً عن العاطفة والتهيب والخوف من المساس بالقدسية الحقيقية التي نجلها ونحترمها لا يعني أننا يجب أن

نتحجر أمام كل قدسية تواجهنا، فهناك الكثير من الإشارات الزائفة التي جاء بها أعداء أهل البيت ودسوها في سيرتهم الشريفة لتشويهها. إن تعرية وتجريد هذه الدسائس وتسقيطها سوف يكشف أمامنا موانع كثيرة تقف قبالة الرأي القائل بكثرة عدد زوجات وأبناء الإمام، وهو ما سنحاول تمحيصه وكشف حقيقته من خلال بحثنا البسيط هذا الذي أرتاينا تقسيمه إلى فصول ثلاث تتدرج في تناول أهم الجزئيات سعياً للحصول على نتائج الكليات.

ومن الله العون والتوفيق

الفصل الأول

الزواج والنمو السكاني
والتواصل البشري

تمهيد

قبل البدء بمحاكمة وتضعيف وتسقيط الروايات التي تدّعي أن الإمام الكاظم عليه السلام كان مكثراً من الزواج مكثراً من الطلاق حتى فاق عدد من تزوجهن وأنجبن له الستين امرأة (أمة) وما يفوق هذا العدد من اللواتي تزوجهن أو دخل عليهن ولم يخلفن له، دعونا نتعرف على رأي الإسلام في بعض متعلقات هذا الأمر، ومنها:

أولاً: رأي الإسلام في الجنس

أعطى الإسلام للمسألة الجنسية بعداً روحيّاً يختلف عن الأبعاد المادية المتداولة في العقائد والأيديولوجيات في العالم قديماً وحديثاً، ففي الوقت الذي تؤمن فيه بعض الحضارات والمعتقدات ولا سيما الحضارة الغربية المعاصرة أن العلاقة الجنسية البشرية: إما خبثاً يجب تجنبه والفرار منه باعتبار أن السيد المسيح نفرها ولم يقربها وهو المنهج الذي يسير عليه الرهبان والكهنة عادة. أو أنها أحد الأعمال الروتينية التي يمارسها الإنسان ليعيش مثل النوم والأكل والتنفس والشرب واللعب، وهي بهذا المعنى يجب ـ برأيهم ـ أن لا تختلف عن باقي الأعمال الروتينية البشرية الأخرى من حيث الإباحة والكم والنوع، وطرائق الأداء المناسبة لها، ومكان أدائها، وكيفية الحصول عليها، وعليه يجب أن لا يحدها مكان أو زمان أو قانون إلا في بعض الجزئيات الصغيرة غير المهمة التي تقيدها متى ما أخلت

بالقانون العام أو أثرت على حرية الآخرين، وهي في هذه الحال تقيد بمقدار ذلك الخلل فقط، تماماً مثلما يمنعون تناول الطعام في بعض الأماكن مثلاً دون أن يسألونك عن مصدر الطعام!

أما الإسلام فلم يكتف بإعطاء الأعضاء البشرية بعدها الميكانيكي فقط وإنما تجاوزه إلى الأبعاد الروحانية فجعل للعمل الذي تؤديه الأعضاء علاقة بالقوانين العبادية الأخرى وهو ما نجده في مسألة العلاقة الجنسية ابتداءً من قوله تعالى: ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[١] التي جمعت أصل الخلق ووحدة الوجود ثم السكينة والاطمئنان والمودة والرحمة والتجانس الروحي، وصولاً إلى قول النبي صلى الله عليه وآله: «أما إنه إذا أقبل اكتنفه ملكان وكان كالشاهر سيفه في سبيل الله، فإذا هو جامع تحات عنه الذنوب كما يتحات ورق الشجر فإذا هو اغتسل انسلخ من الذنوب»[٢] ولقيه أحد الصحابة يوم الجمعة فسأله رسول الله: «هل صمت اليوم؟ قال: لا. قال: فهل تصدقت بشيء؟ قال: لا. قال: قمْ فأصب من أهلك فإنه منك صدقة عليها»[٣] وقوله: «إن في بضع أحدكم صدقة»[٤] وذاك يوضح أن في مقاربة الزوجة ثواب تماماً مثلما يحصل من يريد إشباع نزواته بطرائق غير شرعية على العقاب الشديد .

---

(١) سورة الروم، الآية ٢١.

(٢) جامع أحاديث الشيعة ـ السيد البروجردي ـ ج٢٠ ـ الصفحة ٢٠٤.

(٣) وسائل الشيعة، الحر العاملي، ج ٥ ـ الصفحة ٩١.

(٤) روي مسلم في صحيحه ـ بسنده ـ عن أبي ذر رضي الله عنه: إن ناساً من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله قالوا: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصلي ويصومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم. قال: أو ليس قد جعل الله لكم ما تصدقون؟ إن بكل تسبيحة صدقة. وكل تكبيرة صدقة. وكل تحميدة صدقة. وكل تهليلة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن منكر صدقة. وفي بضع أحدكم صدقة قالوا يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟ قال: أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر. فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر.

ثم هناك الأدعية الروحانية التي تقال في ليلة الزفاف حيث ورد عنهم عليهم السلام قولهم: يستحب للرجل أن يكون على وضوء حال دخوله على زوجته، وأن يصلي معها سوية ركعتين ثم يحمد الله ويصلي على النبي وآله ويقول: «اللهم ارزقني إلفها وودها ورضاها بي وأرضني بها واجمع بيننا بأحسن اجتماع وأيسر ائتلاف فإنك تحب الحلال وتكره الحرام» أما عند وصولهما إلى مرحلة اللقاء الأول وكل لقاء آخر يليه فقد أرشدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام إلى أهمية الابتداء باسم الرحمن والتعوذ من الشيطان، وبين أثر ذلك على الذرية، في قوله: «إذا جامع أحدكم فليقل: بسم الله، اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتني، فإن قضى الله بينهما ولداً لا يضيره الشيطان بشيء أبداً».

نعرف مما تقدم أن الإسلام اهتم بأعضاء الجسم البشري بما فيها الجنسية وحركاتها وواجباتها من جانبيها المادي والروحي وربط بين مهامها وبين نتائج امتحان الإنسان في يوم الحساب، وعليه كان المؤمنون حديين في تعاملهم معها بما لا يعطي مجالاً لارتكاب أي خطأ غير محمود، وكان أهل بيت رسول الله ولا سيما منهم الأئمة المعصومين من أكثر الناس إدراكاً لأهمية صون هذه الأعضاء ووقفها لخدمة الخط المستقيم للحياة دون اعوجاج أو زلل، وكانوا يحاسبون أنفسهم ويحاسبون أتباعهم ليحسنوا استخدام كل عضو بما يرضي الله، وهذه من أوائل النقاط التي سنستخدمها لدعم رأينا القائل باستحالة انسياق الإمام الكاظم عليه السلام خلف شهوات النفس وهو الذي علم الناس كيف يصونون النفس من الانحراف والانسياق وراء الشهوات.

ثانياً: رأي الإسلام في الرجل والمرأة

يتوهمون أن الإسلام فاضل بين الرجل والمرأة، ففضل الرجل عليها،

وأباح له كثرة التزويج والتطليق إشباعاً للرغبات الذكورية. وهذا التوهم يأتي خلافاً لما نصّت عليه الشريعة، فالآيات القرآنية خاطبت الجنسين بـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ أو ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ لأن المؤمنين والذين آمنوا والناس كلهم من أصل واحد ﴿وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَٰجًا لِّتَسْكُنُوٓا۟ إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1].

إن نظرة الإسلام للمرأة تعلو على نظرات كل النظم الوضعية والدينية والفلسفية الأخرى، والحديث في هذا الشأن يطول كثيراً لذا نقتبس رأي الفيلسوف (هيغل) بالمرأة أنموذجاً لنعرف الاختلاف بيننا وبينهم، حيث يقول: «الفرق بين الرجال والنساء هو كالفرق بين الحيوانات والنباتات فالرجال يناظرون الحيوانات والنساء النباتات لأن تطورهن أكثر هدوء والمبدأ الذي يحكمه هو الوحدة الغامضة إلى حد ما للشعور وعندما تتولى النساء زمام الحكم تصبح الدولة في خطر لأن النساء لا ينظمن سلوكهن وفقاً لمتطلبات الكلية بل بواسطة الميول والآراء التعسفية»[2].

الإسلام لا ينظر إلى الجنسين بتمايز أبعد من التمايز البايولوجي التكويني المقصود والمتناسق مع المهام ولذا نراه كما يقول آل ياسين: «أولى المرأة مزيداً من العناية والرعاية والاهتمام وعد ذلك جزء من عملية بناء المجتمع وتراصه وتماسكه بعد أن كانت في الجاهلية مهانة إلى أفضع الحدود .. فساوى بينها وبين الرجل في الإنسانية وفي استحقاق الثواب والعقاب وحرم وأد البنت واثبت الأهلية الكاملة لها في الحقوق والواجبات ومنحها حق الإرث وحث على تعليمها بل عد طلب العلم فريضة على كليها كما هو على الرجل ونظم شؤون الزواج والطلاق وما يتصل بهما ويتفرع

---

(١) سورة الروم، الآية ٢١.

(٢) مشكلة الحق في الفلسفة الهيغلية، رزوين حسن، ص ١٨٢ الهامش.

عنهما في ضوء قاعدة ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ وقاعدة ﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَٰنٍ﴾)[1].

نعم قسم الإسلام ضمن منهجية التقنين والتنسيق التي اتبعها في منهجيته الحياتية شؤون الحياة بينهما تبعاً لمتعارفات كثيرة، ولكنه لم يدعي مطلقاً أن الرجل أكثر إيماناً منها أو أفضل منها، لمجرد أنه رجل، كيف وسبحانه وتعالى هو القائل في كتابه العزيز: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ﴾[2] بل كيف وفي القرآن: ﴿فَلْيَنظُرِ ٱلْإِنسَٰنُ مِمَّ خُلِقَ ۞ خُلِقَ مِن مَّآءٍ دَافِقٍ ۞ يَخْرُجُ مِنۢ بَيْنِ ٱلصُّلْبِ وَٱلتَّرَآئِبِ﴾[3] والإنسان المخاطب في الآية هو: الرجل، والمرأة، وليس الرجل وحده. بل كيف، والنبي الأكرم ﷺ يقول: «النساء شقائق الرجال» بل كيف وفي القرآن ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾[4] ولأهمية معرفة معنى هذه الآية المباركة لا بأس أن نستمع إلى أقوال المفسرين فيها:

قال السيد الطباطبائي في تفسير الميزان: «قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾، المعروف: هو الذي يعرفه الناس بالذوق المكتسب من نوع الحياة الاجتماعية المتداولة بينهم، وقد كرر سبحانه «المعروف» في هذه الآيات فذكره في اثني عشر موضعا اهتماماً بأن يجري هذا العمل أعني الطلاق وما يلحق به على سنن الفطرة والسلامة، فالمعروف تتضمن هداية العقل، وحكم الشرع، وفضيلة الخلق الحسن وسنن الأدب. وحيث بنى الإسلام شريعته على أساس الفطرة والخلقة كان المعروف عنده هو الذي يعرفه الناس إذا سلكوا مسلك الفترة ولم يتعدوا

---

(١) في رحاب الرسول، الشيخ محمد حسن آل ياسين، ص ١٨٣ ـ ١٨٤.
(٢) سورة الأنعام، الآية ٩٨.
(٣) سورة الطارق، الآيات ٥ ـ ٧.
(٤) سورة البقرة، الآية ٢٢٨.

طور الخلقة، ومن أحكام الاجتماع المبني على أساس الفطرة أن يتساوى في الحكم أفراده وأجزاؤه فيكون ما عليهم مثل ما لهم إلا أن ذلك التساوي إنما هو مع حفظ ما لكل من الأفراد من الوزن في الاجتماع والتأثير والكمال في شؤون الحياة فيحفظ للحاكم حكومته، وللمحكوم محكوميته، وللعالم علمه، وللجاهل حاله، وللقوي من حيث العمل قوته، وللضعيف ضعفه ثم يبسط التساوي بينها بإعطاء كل ذي حق حقه، وعلى هذا جرى الإسلام في الأحكام المجعولة للمرأة وعلى المرأة فجعل لها مثل ما جعل عليها مع حفظ ما لها من الوزن في الحياة الاجتماعية في اجتماعها مع الرجل للتناكح و التناسل»[١].

وقال ابن كثير في تفسيره: وقوله ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أي ولهن على الرجال من الحق مثل ما للرجال عليهن فليؤد كل واحد منهما إلى الآخر ما يجب عليه بالمعروف[٢].

وقال الطبري في تفسيره: «اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك، فقال بعضهم: تأويله: «ولهن من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف على أزواجهن مثل الذي عليهن لهم من الطاعة فيما أوجب الله تعالى ذكره له عليها... وقال آخرون: معنى ذلك: ولهن على أزواجهن من التصنع والمواتاة مثل الذي عليهن لهم في ذلك... فحرم الله على كل واحد منهما مضارة صاحبه، وعرف كل واحد منهما ما له وما عليه من ذلك، ثم عقب ذلك بقوله: ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ » فبين أن الذي على كل واحد منهما لصاحبه من ترك مضارته مثل الذي له على صاحبه من ذلك... فلكل واحد منهما على الآخر من أداء حقه إليه مثل الذي عليه له»[٣].

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، تفسير سورة البقرة، الآية ٢٢٨.

(٢) تفسير ابن كثير، تفسير سورة البقرة، الآية ٢٢٨.

(٣) تفسير الطبري لسورة البقرة، الآية ٢٢٨.

وقال القرطبي في تفسيره: قوله تعالى: ﴿وَلَهُنَّ﴾ أي لهن من حقوق الزوجية على الرجال مثل ما للرجال عليهن، ولهذا قال ابن عباس: «أي لهن من حسن الصحبة والعشرة بالمعروف على أزواجهن مثل الذي عليهن من الطاعة فيما أوجبه عليهن لأزواجهن» وقيل: «إن لهنّ على أزواجهن ترك مضارتهن»[١].

وفي تفسير الميزان للطباطبائي أيضاً: «كان للرجل أن يبيع المرأة ممن شاء وكان له أن يهبها لغيره، وكان له أن يقرضها لمن استقرضها للفراش أو الاستيلاد أو الخدمة أو غير ذلك، وكان له أن يسوسها حتى بالقتل، وكان له أن يخلي عنها، ماتت أو عاشت، وكان له أن يقتلها ويرتزق بلحمها كالبهيمة وخاصة في المجاعة وفي المآدب، وكان له ما للمرأة من المال والحق وخاصة من حيث إيقاع المعاملات من بيع وشرى وأخذ ورد. وكان على المرأة أن تطيع الرجل، أباها أو زوجها، في ما يأمر به طوعاً أو كرهاً، وكان عليها أن لا تستقل عنه في أمر يرجع إليه أو إليها، وكان عليها أن تلي أمور البيت والأولاد وجميع ما يحتاج إليه حياة الرجل فيه، وكان عليها أن تتحمل من الأشغال أشقها كحمل الأثقال وعمل الطين وما يجري مجراهما ومن الحرف والصناعات أرداها وسفسافها، وقد بلغ عجيب الأمر إلى حيث إن المرأة الحامل في بعض القبائل إذا وضعت حملها قامت من فورها إلى حوائج البيت، ونام الرجل على فراشها أياما يتمرض و يداوي نفسه، هذه كليات ما له وعليها، ولكل جيل من هذه الأجيال الوحشية خصائل وخصائص من السنن والآداب القومية باختلاف عاداتها الموروثة مناطق حياتها والأجواء المحيطة، فلما جاء الإسلام انزل الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[٢]

---

(١) تفسير القرطبي لسورة البقرة، الآية ٢٢٨.

(٢) سورة الحجرات، الآية ١٣.

فجعل تعالى المرأة بمصاف الرجل إذ لولاها لما كان الرجل، ولولا اجتماعهما لما كانت البشرية» وأما الأحكام المشتركة والمختصة: فهي تشارك الرجل في جميع الأحكام العبادية والحقوق الاجتماعية، فلها أن تستقل فيما يستقل به الرجل من غير فرق في إرث ولا كسب ولا معاملة ولا تعليم وتعلم ولا اقتناء حق ولا دفاع عن حق وغير ذلك إلا في موارد يقتضي طباعها ذلك»[1].

ومنه يتبين أن الرجل والمرأة في شريعة الإسلام جنس آدمي واحد لا جنسين، وأصل بشري واحد لا أصلين، ولا توجد نفس بشرية، إلا وفيها جزء من الرجل وجزء من المرأة. وأئمة أهل البيت يعرفون هذه الحقيقة أكثر من الآخرين ويؤمنون بها، ويدعون إلى المساواة الطبيعية، ويدافعون عن حقوق الرجال والنساء، ولم نسمع أن واحداً منهم نصر رجلاً لأنه رجل، وأهمل نصرة امرأة لأنها امرأة، بل إنهم كان يحترمون حقوق النساء ويهتمون بهن بشكل خاص، فقد كان الإمام الباقر عليه السلام يتطيب لنسائه فلما سألوه قال: «إنها تحب فيك ما تحبه فيها»، كما لم نسمع أن فيهم من احتقر إنساناً آخر سواء كان رجلاً أم امرأة ولأي سبب كان إلا إذا ما كان ذلك الإنسان يستحق التحقير.

فكيف يتفرغ الإمام الكاظم سليل النبوة ومعدن الإمامة المعصومة وركنها ومهدي زمانها للتمتع بالتزويج والتطليق كما يدعون، دونما التفات إلى هذه الجنبة المهمة ودونما التفات إلى الامتهان والذل الذي تتعرض له الأمة المطلقة ـ باعتبار أنهم قالوا أن كل نسائه كن من الإماء ـ ولا سيما وأن للطلاق الأثر الكبير في نفسية المرأة الحرة التي تلوذ بحمى الأهل والعشيرة، فكيف إذا ما كانت المرأة ملك يمين لا ناصر لها ولا عشيرة ولا

---

(١) الميزان، تفسير الآيات ٢٣٠ ـ ٢٣٥ من سورة النساء.

معين، والتطليق يعني إلقائها إلى الشارع دون حماية مع كل ما يمثله ذلك من مخاطر ومحاذير وقف عندها الإسلام حينما أدرك أن تحرير العبيد دفعة واحدة يحولهم إلى عبء وعالة على المجتمع تسبب له الأمراض المجتمعية ولذا أقر نظام العبودية وفتح الباب على مصراعيه أمام المسلمين ليتفننوا في طرائق التحرير لكي يدخل العبيد المحررون تدريجياً إلى المجتمع على شكل دفعات قابلة للاستيعاب التلقائي السليم؟ وعليه نرى أن الأمة المطلقة في مثل الحالة التي يقولون أن الإمام الكاظم كان عليها بعد أن تصبح عرضة للطلاق القسري لتتاح له فرصة تعويضها بغيرها إرضاء لنزوة وحبا لنشهوة (حاشاه الله) وهو الذي قدم طاعة ربه وأخر شهوات نفسه[1] تلقى إلى مصير مجهول لا تحمد عقباه.

لقد أفاض أئمة أهل البيت في الحديث عن مساويء هذه الحالة المستقبحة لتنبيه الأمة إلى مخاطرها، وقد جاء عن الإمام الصادق عليه السلام قوله: «ما مِنْ شيء مما أحلّه الله عزّ وجلّ أبغض إليه من الطلاق، وإن الله يبغض المطلاق الذواق»[2] وعنه عليه السلام أيضاً: «سمعت أبي يقول: إن الله عزّ وجلّ يبغض كل مطلاق ذواق»[3] ويعني هذا أن عمل المطلاق الذواق مكروه عند الله سبحانه وتعالى، وان أئمة أهل البيت يتداولون هذه المعلومة أباً عن جدّ، والإمام الكاظم عليه السلام سمعها وورثها عن أبيه وهو أولى من غيره بترويجها بين الناس في زمن إمامته قولاً وفعلاً، إذ يستحيل أن يتمكن من التوفيق بين اختلاف الفعل عن القول.

جدير ذكره أن الأئمة عليهم السلام كانوا من أكثر الناس اهتماماً بمسألة متابعة

---

(١) في تحف العقول للحراني: وصف الإمام محمد الباقر عليه السلام المتقين بقوله: (أخروا شهواتهم ولذاتهم خلفهم وقدموا طاعة ربهم أمامهم) ص ٢٠٩.

(٢) الكافي، الجزء ٦، ص ٥٤.

(٣) الكافي، الجزء ٦، ص ٥٥.

تعامل المسلمين مع الجواري بيعاً وامتلاكاً، وقد جاء عن محمد بن بحر الشيباني أنه لقي عند قبر موسى بن جعفر عليه السلام بشر بن سليمان النخاس فقال له: أنا بشر بن سليمان من ولد أبي أيوب الأنصاري واحد موالي أبي الحسن وأبي محمد وجارهما بسر من رأى، قلت: فأكرم أخاك ببعض ما شاهدت من آثارهما؟ قال: كان مولانا أبو الحسن علي بن محمد العسكري عليه السلام فقهني في أمر الرقيق فكنت لا ابتاع ولا أبيع إلا بإذنه فاجتنبت بذلك موارد الشبهات. حتى كملت معرفتي[1].

ثم ألا يبدو ادعاؤهم الخرافي مخالفاً لما عرف عن أئمة أهل البيت من اهتمام بالغ بالإنسان من حيث هو إنسان لا من حيث أصله وأرومته؟ لقد جاء في الأثر أن الإمام علي عليه السلام كان يسير في أسواق الكوفة ومعه قنبر فشاهد رجلاً مسنا يستجدي فسأل قنبر: لماذا ذلك؟ فأجابه: انه ذمي. فغضب أمير المؤمنين وقال كلمته المشهورة: «أخذتموهم لحما وتركتموهم عظما، انه في ذمتنا وذمة المسلمين، وله ما لنا وعليه ما علينا، أعطه يا قنبر ما تعطي سائر المسلمين».

ثالثاً: رأي الإسلام بتعدد الزوجات

المعروف أن آية تعدد الزوجات نزلت بعد معركة أحد مباشرة لأن أكثر من سبعين مسلماً قتلوا في هذه المعركة يوم كان الإسلام في بداية مسيرته لبناء دولة الحق فتزوج رسول الله صلى الله عليه وآله السيدة أم سلمة، وكان زوجها عمرو بن الجموح من شهداء أحد، واقتدي المسلمون برسول الله وتزوجوا بالأرامل اللائي بلغ عددهن قرابة السبعين أرملة فلم يمض وقت طويل بعد استشهاد أزواجهن حتى كان لكل أرملة منهن زوجاً يرعاها ويرعى أيتامها

---

(١) كمال الدين وإتمام النعمة، الشيخ الصدوق، ص ٣٨٥.

وأسرة تؤنسها. بينما نجد أن في الحربين العالميتين الأولى والثانية قتل أكثر من ١٦ مليون رجل أوربي وتركوا خلفهم ملايين الأرامل اللواتي لم يجدن من يهتم بهن فتحولن إما إلى مومسات داعرات انعكس سوء عملهن على المجتمع كله وخرق منظومة أخلاقه، أو عانين من شظف العيش ومرارة الحياة لتربية أيتامهن.

أقف هنا لأشير إلى مسألة مهمة وهي بداهة أن يكون المشروع الإسلامي كاملاً في علم الله منذ الأزل، وإنما جاءت مراحل تنزيله التدريجي (التنجيمي) على مدى ثلاثة وعشرين عاماً ليكون أقرب إلى فهم الناس وأكثر تقبلا من نزوله دفعة واحدة، وقد اقتبس التربويون هذه الطريقة فوضعوا مناهج تتوسع في طرح المعلومة مع انتقال الطالب من مرحلة دراسية إلى أخرى أعلى منها فوجدوها أنجع الطرائق، ثم إن الناس تؤرخ لأحداثها عادة نسبة إلى وقائع وشواهد تشدها فيرسخ تاريخا في ذاكرتها كما في قول أهلنا الموروث: ولد فلان يوم الفيضان الكبير، أو تزوج فلان في حصار بغداد، ووفق هذا المبدأ تم نزول الوحي بالرسالة في وقائع وأحداث وجواباً عن أسئلة، وحلا لمشكلة ومن هنا جاء ما يعرف بـ «أسباب النزول»، وإذا ما كان المسلمون قد فهموا هذه الحقيقة؛ فإنهم نسوا غالبا المسبب وأكدوا على السبب مثل قولهم أن آيات السماح بتعدد الزوجات قد نزلت بعد معركة أحد لاشتداد القتل في المسلمين، مع أن مجموع من قتل من المسلمين في معركة أحد لم يتجاوز السبعين شخصاً وهو رقم صغير نسبة إلى عدد المسلمين في المدينة يومذاك، أما واقعاً فإن الله سبحانه اختار المناسبة لينزل إليهم هذا التشريع ليرسخ في أذهانهم ولا يستغلوه في قادم الأيام كإباحة مطلقة.

التأكيد على السبب ونسيان المسبب انتقل من المسلمين إلى من كتب عن الإسلام من الغربيين مسلمين وغير مسلمين، وعلى سبيل المثال لا

الحصر أنقل لكم قولاً لمسلمة اسمها «عليا هوغبن» تشغل مركز المديرة التنفيذية للمجلس الكندي للمرأة المسلمة في «كينغستون» في كندا، وفي قولها تربط بين سبب إباحة تعدد الزوجات وكثرة شهداء أحد وتغض النظر عن السبب فتقول عن آية تعدد الزوجات: «واقع الأمر هو أن الموضوع يُطرح في الآيات ٤:٣، ٤:١٢٧ و٤:١٢٩ من السورة التي أطلق عليها بشكل ملفت للنظر اسم «سورة النساء». نزلت معظم آيات هذه السورة في السنة الرابعة من هجرة المجتمع المسلم الناشئ من مكة المكرمة إلى المدينة المنورة حوالي السنة ٦٢٧ ميلادية، التي تحدد بداية التاريخ الإسلامي. وهي تبني على السورة السابقة المتعلقة بمعركة أُحُد بين المسلمين الأوائل وسكان مكة، والتي قتل فيها العديد من الرجال المسلمين، تاركين أرامل ويتامى»[1].

والمتحصل مما تقدم أن الإسلام لم يقر قانون تعدد الزوجات عبثا ولا نصرة للرجل ومحاباته ولا لمجرد العبث واللهو، وإنما جعل التعدد رخصة لمن يحتاج إليها، والأصل في الإسلام هو زوجة واحدة، بل إن في السنة ما يثبت بأن الإسلام يكره أن يكون التعدد لغير علة ولا سبب فالرسول (عليه وعلى آله أفضل الصلاة والسلام)، قال: «ليس منا الذواقون والذواقات» أي الذين يستغلون رخصة التعدد للعبث واللهو.

وما أثق فيه وأؤمن به أن الإمام الكاظم عليه السلام يعلم تمام العلم حدود هذه المنهجية، ولا يمكن أن يخالفها وهو المعصوم القيم على رسالة السماء في عصره، هذا فضلاً عن كونه ليس من هواة اللهو واللعب مذ كان

---

(١) نشرة خدمة الأرضية المشتركة الإخبارية، ٥ آذار/مارس ٢٠١٠ وبالمناسبة هذه النشرة يهودية المصدر وتصدر بعدة لغات وتوزع عبر الانترنيت لتقريب وجهات النظر بين المسلمين والصهاينة.

طفلا صغيراً حتى استشهاده، وقد ورد عن صفوان الجمال قوله: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن صاحب هذا الأمر، أي عن الإمام من بعده، فقال: «إن صاحب هذا الأمر لا يلهو ولا يلعب. وأقبل أبو الحسن موسى ـ وهو صغير ومعه عناق مكية وهو يقول لها: اسجدي لربك ـ فأخذه أبو عبد الله وضمه إليه وقال: بأبي وأمي من لا يلهو ولا يلعب»[١].

هذه النقاط الثلاث تقودنا للاهتمام أكثر بالنقطة الرابعة التي هي محور هذا المبحث، وهي رأي الإسلام بالزواج.

رابعاً: رأي الإسلام بالزواج

لا غرو أن مجموعة كبيرة من الشهوات أسرت الناس حسب طبيعتهم عبر التاريخ وقد تكون المرأة ـ بل هي بالتأكيد ـ أكبر هذه الشهوات وأشدها تأثيرا ولهذا السبب جعلها الله سبحانه وتعالى على رأس قائمة ما زين للناس فأحبوه كما في قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ﴾[٢] هذا التقديم والسبق المقنن المتعمد لفت انتباه المسلمين الأوائل فوصفته عائشة زوج الرسول صلى الله عليه وآله، بقولها: «من شهوتنا أن الله سبحانه قدمنا حيث ذكر الشهوات»[٣] وهذه الجرأة بالحديث المباشر عن هذا الموضوع بقدر ما تبدو نوعاً من التحرر القريب من تحرر العالم الغربي المعاصر فيها دلالة على أن الإسلام فتح عيون المسلمين وحررهم من المخاوف الموروثة، قابلها تقنين أخلاقي من مدرسة أهل البيت يقوم على مبدأ (العلة والمعلول)

---

(١) أصول الكافي، الجزء الأول، باب: النص على إمامة أبي الحسن موسى، ص٢٢٨، حديث رقم١٥.

(٢) سورة آل عمران، الآية ١٤.

(٣) تحفة العروس ونزهة النفوس، محمد بن أحمد بن محمد التيجاني، ص ١٧.

لتستوعبها العقول على حقيقتها بعيداً عن الشطحات والأهواء، يوضح هذا التقنين أن الله سبحانه حينما أعطى للأنثى هذا القدر الكبير من الشهوة لم يتركه دون تحديد وإنما قيده بقيود عقدية وأخلاقية لكي لا تصبح المرأة أسيرة شهوتها فيسقط عنها العقاب كونها مجبرة مقادة وليست مخيرة قائدة، وهو ما وضحه الحديث الذي أورده الكليني عن الأصبغ بن نباته قال: قال أمير المؤمنين عليه السلام: «خلق الله الشهوة عشرة أجزاء فجعل تسعة أجزاء في النساء وجزء واحداً في الرجال ولولا ما جعل الله فيهن من الحياء على قدر أجزاء الشهوة لكان لكل رجل تسع نسوة متعلقات به» وهذا التقنين وضح مقاصده الإمام الصادق في حديثه الذي أورده الكليني عن الموازنة الإلهية التي جعلها الله سبحانه في المرأة فتفاضلت بموجبها مع الرجل، والحديث عن إسحاق بن عمار قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: «إن الله جعل للمرأة صبر عشرة رجال»[1].

حين يتوجب التقنين والتنظيم تستقيم الأمور وتعرف الناس أصولها وحدودها وفق منهجية بنائية تسهم في تأسيس الأسرة التي هي نواة المجتمع، ولذا شرع الله سبحانه الزواج كنوع من العلاقة المنسجمة مع فكرة التطور التي هي بدورها نواة تطور العلوم والفنون والمهن والحضارة التي من خلال تجمعها سوية يتضح المعنى الحقيقي لإنسانية الإنسان بعيداً عن الحيوانية وحياة التوحش والافتراس، فيسموا الإنسان عقليا ليعرف سبب وجوده وغايته ومنتهاه. وما كان أفضل من علاقة الزواج الطبيعي بين الرجل والمرأة سبباً للوصول إلى هذه الحقائق، فأصبحت رابطة الزواج من أهم الروابط بين البشر وأغزرها عطاء ونفعا، ولذا أنصب جهد الإسلام على تنقية العلاقة مما لحق بها من درن العادات والتقاليد الدنيوية الخاطئة

(١) الأحاديث في فروع الكافي، الجزء الخامس، ص ١٠٠٤ باب فضل شهوة النساء على شهوة الرجال.

التي كانت متداولة قبل نزول الوحي فأقر نوعاً ساميا من أصناف العلاقة هو الزواج الشرعي وفق حدود بينها للناس وأمرهم بأتباعها، وأبطل باقي الأنواع الحيوانية الدونية التي تسببت بامتهان كرامة المرأة واختلاط الدماء والأنساب. والأنكحة التي أبطلها الإسلام كثيرة ورد تعدادها في أقوال الفقهاء ومنه قول للشيخ سيد سابق بين فيه أن منها:

نكاح الخدن: كانوا يقولون: ما استتر فلا بأس به وما ظهر فهو لؤم. وهو المذكور في قول الله تعالى: ﴿وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ﴾.

نكاح البدل: وهو أن يقول الرجل للرجل: أنزل لي عن امرأتك وأنزل لك عن امرأتي وأزيدك. وهو نوع من تبادل الزوجات سبق فيه المجتمع الجاهلي المجتمعات الأوربية المعاصرة التي أقرت هذا النوع من العلاقة وكأنها تسير حثيثاً إلى عصر جاهلية جديد.

وفضلاً عن هذين النوعين من النكاح هناك أنواع أخرى حيث روى الدار قطني عن أبي هريرة قوله: وذكرت عائشة غير هذين النوعين فقالت: «كان النكاح في الجاهلية على أربعة أنحاء» أي: أنواع وعدت منها:

١ ـ **نكاح الناس اليوم**: يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته، فيصدقها ثم ينكحها.

٢ ـ **ونكاح آخر**: كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها، أرسلي إلى فلان فاستبضعي منه، ويعتزلها زوجها حتى يتبين حملها. فإذا تبين، أصاب إذا أحب. وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد. ويسمى هذا النكاح الاستبضاع.

٣ ـ **ونكاح آخر**: يجتمع الرهط [ما دون العشرة] على المرأة فيدخلون، كلهم يصيبها، فإذا حملت ووضعت، ومرّ عليها ليال، أرسلت إليهم، فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع، حتى يجتمعوا عندها، فتقول لهم: قد

عرفتم ما كان من أمركم، وقد ولدت، فهو ابنك يا فلان، تسمي من أحبت باسمه فيلحق به ولدها لا يستطيع أن يمتنع منه الرجل.

٤ ـ **ونكاح رابع**: يجتمع ناس كثير، فيدخلون على المرأة لا تمتنع ممن جاءها ـ وهن البغايا ـ ينصبن على أبوابهن رايات تكون علماً، فمن أرادهن دخل عليهن. فإذا حملت إحداهن ووضعت، جمعوا لها، ودعوا لهم القافة [جمع قائف وهو من يشبه بين الناس، فيلحق الولد بالشبيه] ثم ألحقوا ولدها بالذي يرون، فالتاط به [التصق به وثبت النسب بينهما] ودعي ابنه، لا يمتنع من ذلك. فلما بعث محمد بالحق، هدم نكاح الجاهلية إلا نكاح الناس اليوم[1].

هناك في اللغة وكذلك في الفقه تسميات مقرونة بعضها بالبعض الآخر تدل جميعها على هذا النوع من العلاقة بين الجنسين الذكر والأنثى. فالزواج لغة يأتي بعدة صيغ منها: الزواج، النكاح، الوطء، وقد وردت اثنتان من هذه الصيغ بمعناهما الحرفي الدال على الزواج في القرآن الكريم هما الصيغتان الأولى والثانية، كما وردت صيغ أخرى تعني العلاقة الجنسية بين الزوجين منها: (الملامسة) كما في الآية ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ ومنها (السر) كما في الآية ﴿لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ ومنها (المواقعة) كما في الآية ﴿وَرَءَا ٱلْمُجْرِمُونَ ٱلنَّارَ فَظَنُّوٓا أَنَّهُم مُّوَاقِعُوهَا﴾ وهي ترد هنا للتشبيه لأن الطبري قال في تفسيره للآية: «يقول: فعلموا أنهم داخلوها» شبها للتداخل بين الزوجين، ومثلها (المباضعة).

الزواج لغة:

الزواج: لغة يعني: الازدواج والاقتران والارتباط، يقال: زوج الشيء

(١) فقه السُّنة، سيد سابق، باب الزواج.

بالشيء وزوجه إليه: قرنه به، وتزاوج القوم وازدوجوا: تزوج بعضهم بعضا. ولقد شاع استعمال كلمة الزواج في الارتباط بين الرجل والمرأة والاقتران بها. وقد وردت هذه التسمية في كتاب الله المجيد في مواضع عديدة منها: ﴿ٱحْشُرُوا۟ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَأَزْوَٰجَهُمْ﴾[١] ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾[٢].

وفي مفردات الراغب الأصفهاني: زوج: يقال لكل واحد من القرينين من الذكر والأنثى... ولكل ما يقترن بآخر مماثلاً له أو مضاد... وقوله: ﴿وَزَوَّجْنَٰهُم بِحُورٍ عِينٍ﴾[٣] أي قرناهم بهن[٤].

والنكاح مرادف للزواج، وهو مصطلح ورد في القرآن الكريم إشارة إلى الزواج أكثر من ورود كلمة الزواج نفسها ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ﴾[٥] وهو من باب إطلاق اسم الجزء على الكل.

أما الوطء فيطلق على النكاح وعلى العقد كلاهما. وبالتالي نجده مرادفاً للنكاح، ولما كان النكاح مرادفاً للزواج أو هو من جزئياته الحتمية فإن الوطء قد يأتي أحياناً مرادفا للزواج مع أن القرآن لم يشر لذلك، ومع أن الكلمة وردت في القرآن مرة واحدة وبمعنى: الثقل وليس النكاح في قوله تعالى: ﴿إِنَّ نَاشِئَةَ ٱلَّيْلِ هِىَ أَشَدُّ وَطْئًا وَأَقْوَمُ قِيلًا﴾[٦] إلا أنها وردت في العربية بمعنى النكاح وفي مفردات القرآن للراغب: وطؤ الشيء فهو وطيء.. ووطأت له بفراشه.. ووطيء امرأته كناية عن الجماع، صار كالتصريح للعرف فيه[٧].

---

(١) سورة الصافات، الآية ٢٢.
(٢) سورة الطور، الآية ٢٠ وسورة الدخان، الآية ٥٤.
(٣) سورة الدخان، الآية ٥٤.
(٤) مفردات القرآن، الراغب الأصفهاني، ص ٣٨٤ ـ ٣٨٥.
(٥) سورة البقرة، الآية ٢٣٥.
(٦) سورة المزمل، الآية ٦.
(٧) مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، ص ٨٧٤.

كما وردت المفردة في الأحكام الفقهية بمعنى النكاح حصراً كما في: حكم وطء الخنثى، حكم وطء الشبهة، حكم وطء الزوجة في الدبر، حكم وطء المتشبهة بالزوجة، حكم وطء الإكراه، وكثير غيرها[١].

الزواج في الاصطلاح الفقهي

أما في الاصطلاح الفقهي فالزواج: «عقد يفيد ملك المتعة قصدا» أو «هو العقد الذي يعطي لكل واحد من الرجل والمرأة حق الاستمتاع بالآخر مدى الحياة على الوجه المشروع»[٢] والفقه يأخذ الجوانب والأبعاد الأخرى ومنها الحكم التكليفي للزواج، والحكمة من تشريعه، فمن حيث الحكم التكليفي أي الصفة الشرعية نجد أن حكم التعامل مع مسألة الزواج يختلف باختلاف المذاهب الإسلامية والحال العامة للفرد المسلم، فهو في فقه مدرسة أهل البيت: فرض كفاية لكل قادر على الزواج. والقدرة تشمل التمكن الجسدي والعقلي والمادي والكفائي والعقيدي. أما عند باقي المسلمين فهو فرض وواجب وحرام ومكروه ومستحب[٣]: فرض: إذا تأكد المكلف أن عدم الزواج مع المقدرة يوقعه في الزنا. وقد استندوا في هذا الحكم إلى القاعدة الفقهية «ما لا يتوصل إلى ترك الحرام إلا به، يكون فرضاً».

واجب: إذا كان المسلم قادراً على الزواج، ولكن يغلب على ظنه الوقوع في الزنا إذا لم يتزوج. وحرام: إذا لم يكن المكلف قادراً على

---

(١) للاستزادة ينظر: كتاب فقه الحدود والتعزيرات للسيد عبد الكريم الموسوي الأردبلي، الجزء الأول.

(٢) الوجيز في أحكام الأسرة الإسلامية، الدكتور عبد المجيد محمود مطلوب، ص٧.

(٣) اختلفت المذاهب الأربعة في هذا الحكم اختلافاً كبيراً، ولمن يرغب بالاستزادة من هذا الموضوع مراجعة كتاب (الفقه على المذاهب الأربعة) تأليف عبد الرحمن الجزيري، الجزء الرابع، قسم الأحوال الشخصية، الصفحة ٤ وما بعدها.

نفقات الزواج والزوجة والأسرة. بالمناسبة سوف نحتاج إلى تذكر هذه النقطة عند حديثنا عن أسطورة منع الإمام الكاظم عليه السلام تزويج بناته. ومكروه: إذا كان المكلف يغلب على ظنه أنه يقع في الظلم إذا تزوج. ومستحب أو سنة أو مندوب: وهو في حال كون المكلف في وضع اعتدال فهو لا يخاف الوقوع في الزنا إذا لم يتزوج، ولا يخاف ظلم الزوجة إذا تزوج[1].

ومن الملاحظ أن المذهب الجعفري لم يلتفت مثل المذاهب الأخرى إلى الفرعيات ولا سيما التي يغلب عليها الظن عادة، لأن أحكام الشريعة برأي الفقه الشيعي لا تبنى ولا تقوم على الظن الشخصي الذي لا يمكن التأكد منه بشكل ملموس أو منظور لأنه من بواطن أفكار الناس وخفي سرائرهم، فالظن من الأمور النفسية الخفية، وهو شيء غير ملموس ولا يعرفه إلا من يكابده ويشعر به، تماماً مثل الصيام الذي هو بين العبد وربه حتى أن الإنسان قد يدعي الصوم ولكنه غير صائم ولا يعرف به أقرب الناس إليه، ولا يعلم بذلك إلا الله سبحانه المطلع على خائنة الأعين وما تخفي الصدور. لقد كان التشريع الإسلامي حديثاً في هذا الجانب وهو ما توضحه الآية الشريفة: ﴿قَالَتِ ٱلْأَعْرَابُ ءَامَنَّا قُل لَّمْ تُؤْمِنُوا۟ وَلَٰكِن قُولُوٓا۟ أَسْلَمْنَا﴾[2] مع وجوب معرفة الاختلاف بين «الذين آمنوا» و«المؤمنين» فالذين آمنوا أنفسهم قد يصدر عنهم الخطأ والخلاف لأنهم غير معصومين أما المؤمنون فإنهم المخلصين، وهؤلاء أصحاب الدرجات الرفيعة وهم أقل من القليل، وعليه نجد للإسلام أكثر من صورة، حيث نجد إسلام (الإسلام) وهو الاعتقاد الظاهر للناس وإسلام (الذين آمنوا) وهم مشروع إيمان لم يتكامل

---

(١) ينظر: الوجيز في أحكام الأسرة الإسلامية، الدكتور عبد المجيد محمود مطلوب، الجزء١، ص١٤.

(٢) سورة الحجرات، الآية ١٤.

بعد، وإسلام (الإيمان) وهو ما لا يعلمه إلا الله تعالى فيما يخص داخل المسلم.

وبالتالي فإن المرء عقلا وشرعا لا يوكل إلى نفسه إيكال خيار أو إجبار، وإنما يوكل إلى الأحكام الثابتة التي لا تقبل التأويل والتوظيف والظن الشخصي وهي التي تحدد له أين يوكل إلى نفسه وأين يجبر على الإذعان الكلي للأمر. والمذاهب الإسلامية الأخرى لم تغفل هذا التباين بين الرؤيتين وأختلافهما، ولذا قالوا عن رأي التشيع: «إنه يلتقي مع رأي المذاهب الأربعة القائلين بالسنة لأن الزواج مسنونا للفرد ويكون فرض كفاية بالنسبة للمجموع، فيسن لكل قادر أن يتزوج وإذا امتنع عنه الجميع أثموا كلهم، ولكي يسقط الإثم عن الجميع لا بدّ من تحقق الزواج من بعضهم»[1] وهذا التواؤم والاتفاق من الحسنات الباقيات التي يغفلها المسلمون عادة، فكم من حكم تلتقي رؤى المذاهب الأخرى فيه مع رأي التشيع، سواء مجتمعين أو كل منهم على انفراد ـ باعتبار أنهم يختلفون غالبا فيما بينهم في الحكم الواحد ـ ولكننا لا نجد من يشير إلى هذه الحقائق تعصبا وطائفية بهدف إقصاء التشيع من ساحة الإسلام أو زرع الفرقة بينه وبين المذاهب الأخرى.

الحكمة في تشريع الزواج

من حيث الحكمة في تشريع الزواج: يرى الإسلام الزواج مسألة تفرضها النشأة التكوينية للإنسان، وعملية هادفة لها بعداً عباديّاً[2] غايتها

---

(١) الوجيز في أحكام الأسرة المسلمة، الدكتور عبد المجيد محمود مطلوب، ص ١٤ عن الموافقات للشاطبي جزء ١، ص ١٣٢.

(٢) في جميع رسائل العلماء العلمية وكتب الفقه الأخرى تجد أبواباً مخصصة لتبيان أحكام النكاح ومخارجها العبادية مفصلة.

الأولى تأكيد وجوب عبادة الله سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾[١] وهدفها استمرار تناسل وتكاثر النوع البشري وحفظ ديمومته، بل ووسيلة لعمران الكون وازدهاره، حسب قانون الخلافة الإلهي: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾[٢] وللتمتع الروحي والجسدي، قال سبحانه وتعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾[٣] وبناء الأسر والمجتمعات بما يسهم في تقدم حياة الإنسان، وللتمكن من الوقوف بوجه الصعوبات وضد الأعداء والمخربين.

هكذا أراد الإسلام للحياة أن تسير وفق نهج عقلائي متوازن ومقنن، وتشجيعاً منه على الزواج الذي هو من موجبات هذا المسير جعله من واجبات الأبوة المؤكدة كما في قول رسول الله ﷺ: «من حق الولد على والده ثلاثة: يحسن اسمه ويعلمه الكتابة ويزوجه إذا بلغ»[٤].

وحبب الإسلام كذلك الشفاعة في الزواج، عن أمير المؤمنين عليه السلام: «أفضل الشفاعات أن تشفع بين اثنين في نكاح حتى يجمع الله بينهما»[٥] وفي وسائل الشيعة عن الإمام الصادق عليه السلام: «أربعة ينظر الله إليهم يوم القيامة: من أقال نادماً، أو أغاث لهفاناً، أو اعتق نسمة، أو زوج أعزباً»[٦].

وفي بعد آخر قد يكون غير مرئي بشكل واضح هو بعد النمو السكاني ومؤثراته جاءت أوامر النبي ﷺ لتربط الزواج بمباهاة الأمم الأخرى يوم

---

(١) سورة الذاريات، الآية ٥٦.
(٢) سورة البقرة، الآية ٣٠.
(٣) سورة الروم، الآية ٢١.
(٤) مكارم الأخلاق، ص ٢٢٠.
(٥) فروع الكافي، ج ٥ ص ٩٩٩ باب من سعى في التزويج.
(٦) تفصيل وسائل الشيعة، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي، الجزء ٢٠، ص ٤٦.

القيامة بالكثرة، عن سعيد بن هلال أن رسول الله ﷺ قال: «تناكحوا تناسلوا أباهي بكم الأمم يوم القيامة»[١] ويمثل هذا الحديث مقصداً من مقاصد الشرع ألا وهو حفظ النسل، كما ويدلّل على أهمية التناسل في حفظ الحياة وأعمار الأرض وإقامة الحضارة. ويعتبر التوازن السكاني بين المولود والمفقود وبين نسبة الشباب إلي المسنين ومعدلات التكاثر من العناصر المهمة لإقامة الحضارة والحفاظ عليها وهو ما سنتوسع بالحديث عنه لاحقاً.

وقد كان النبي وأهل بيته (صلوات الله عليهم أجمعين)، يحثون الناس على الزواج المبكر عامة كما في قول الإمام الصادق عليه السلام: «من سعادة المرء أن لا تطمث ابنته في بيته»[٢] وعنه عليه السلام قال: قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا وزوجوا ألا فمن حظ أمريء مسلم إنفاق قيمة أيمة، وما من شيء أحب إلى الله عزّ وجلّ من بيت يعمر في الإسلام بالنكاح»[٣].

أهداف الزواج في الإسلام

من الممكن حصر أهداف الزواج الإسلامي بالنقاط التوضيحية التالية:

١ ـ **النسل**: قال تعالى: ﴿ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَٰنِ مِن طِينٍ * ثُمَّ جَعَلَ نَسۡلَهُۥ مِن سُلَٰلَةٖ مِّن مَّآءٖ مَّهِينٖ﴾[٤] والنسل الذي يصلح لعمارة الأرض وخلافتها وسكناها هو النسل الذي يأتي عن طريق الشرعية، لا عن طريق السفاح.

٢ ـ **الإمتاع النفسي والجسدي**: كما في قوله تعالى: ﴿وَمِنۡ ءَايَٰتِهِۦٓ أَنۡ خَلَقَ لَكُم

---

(١) ينظر: سنن البيهقي.

(٢) من لا يحضره الفقيه، ٣/ ٣٨٣.

(٣) فروع الكافي، ج ٥ ص ٩٩٦ باب في الحض على الزواج حديث رقم ١.

(٤) سورة القصص، الآية ٣٨.

مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوٓا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾[1] والسكن إلى المرأة يشمل سكن النفس، والجسم، والمودة والرحمة.

٣ ـ **بلوغ الكمال الإنساني**: للمتع الجسدية والنفسية تأثيرا كبيراً في نفس الإنسان وفكره وقواه، فهو يشعر بالرضا والسعادة والراحة النفسية والجسدية حين تتصرف طاقته وغرائزه بطرائق طاهرة نظيفة تكون سبباً للوفاء والحب القائم على الود والرحمة والمشاركة

٤ ـ **التعاون على بناء هذه الحياة**: لقد رسم البرنامج الإلهي للحياة خط شروع وبداية وتطور ونهاية، والزواج يسهم في تنمية هذا المشروع.

الحث على الزواج والنهي عن العشق

نستشف مما تقدم أن الزواج في الفقه الإسلامي بأنواعه المختلفة دائماً كان أم منقطعاً، بالحرائر كان أو بالإماء هو عملية بنائية رصينة تمتد مؤثراتها إلى كافة الجوانب الحياتية للمسلم فردا، وللمسلمين مجتمعا، وللإسلام عقيدة. وعليه نجد الشارع المقدس ينهى عن العشق الهيامي، والتشبيب بالنساء، والبحث عن المتعة خارج سياقات التوازن الطبيعي، ويحث على الزواج الشرعي ويشجع عليه وفق الضوابط. وقد ورد عن المفضل قال: سألت أبا عبد الله الصادق عليه السلام عن العشق، فقال: «قلوب خلت من ذكر الله، فأذاقها الله حب غيره»[2] وعن الإمام الكاظم عن آبائه عليهم السلام، قال: قال النبي صلى الله عليه وآله: «إن أخوف ما أخاف على أمتي من بعدي هذه المكاسب المحرمة والشهوة الخفية والربا»[3] وبناء عليه نجد في

---

(١) سورة الروم، الآية ٢١.

(٢) بحار الأنوار، للمجلسي، الجزء ٧٠، الصفحة ١٥٨.

(٣) بحار المجلسي، الجزء ٧٠، الصفحة ١٥٨.

الأحكام الفقهية أن المرء إذا احتاج إلى الزواج وخشي العنت بتركه، يجوز له أن يقدمه حتى على الحج الواجب .

وقبل الاسترسال أقف قليلاً عند حديث الإمام الكاظم المذكور في أعلاه لأذكر من يدعون بأن الإمام كان منساقا خلف رغباته الدنيوية، اذكرهم بحقيقة وروح هذا الحديث الذي وصلنا عنه عليه السلام ليؤكد على أنه كان مدركاً لصغائر الرسالة بنفس درجة إدراكه لكبائرها، وكان مطبقاً لبنودها بحرفية كاملة وتدقيق متناه لأنه المؤتمن عليها. فهو عليه السلام يذكرنا بتخوف النبي صلى الله عليه وآله على أمته من (الشهوة الخفية) فهل من المعقول أن ينسى الإمام تذكير نفسه بذلك فتدفعه الرغبة والشهوة الخفية ليتزوج جيشاً من النساء إشباعاً لرغبة جسدية أو نفسية خفية!؟

وفي الأثر من حديث بريدة أن النبي صلى الله عليه وآله قال لعلي عليه السلام: «يا علي لا تتبع النظرة النظرة؛ فإنما لك الأولى وليست لك الآخرة»[1] وفي صحيح مسلم عن علقمة بن قيس قال: كنت أمشي مع عبد الله [ابن مسعود] بمنى فلقيه عثمان فقام معه يحدثه فقال له عثمان: يا أبا عبد الرحمن ألا نزوجك جارية شابة لعلها تذكرك بعض ما مضى من زمانك ـ وفي رواية أخرى ـ لعلها ترجع إليك ما كنت تعهد؟ فقال عبد الله: لئن قلت ذاك لقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاءٌ»[2] والوجاء لغة: وجأ فلانا يجؤُهُ وجْئا ووِجاء: دفعه بجمع كفه في الصدر أو العنق. ويقال: وجأه باليد والسكين: ضربه. والتمر دقه حتى تلزّج. والفحل دق عروق خصيتيه بين حجرين ولم يخرجهما، أو رضهما حتى تنفضخا

(١) رواه الترمذي.

(٢) صحيح مسلم، كتاب النكاح، ص ٥٩٧.

فيكون شبيها بالخِصاء[١] ومع ذلك نرى بعض المسلمين يتجرأون على رسول الله فيجعلونه كواحد منهم يأتي بما يأتون ويصبو إلى النساء ويتشبب بهن وينظر إليهن بشهوة وعشق فيثرن غريزته التي لا يطفئها إلا زيارة غرف نساءه، كما في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ رأى امرأة [أي فأثارته جنسيا]؛ فأتي امرأته زينب وهي تمعس منيئة لها، فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال: «إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهله فإن ذلك يرد على ما في نفسه»[٢].

ويبدو الحديث عن هذا الأمر برمته خطيئة كبيرة لأسباب كثيرة منها ـ بعيداً عن كل الجوانب المهمة ـ الجانب الأقل أهمية متمثلاً بقولهم «فأتي امرأته زينب وهي تمعس منيئة لها» ومعرفة أقوال اللغويين في معنى (تمعس) و(منيئة) يوضح الصورة الرهيبة التي كانت عليها زوجته زينب يوم جاء إليها وطلب معاشرتها ـ كما يدّعون ـ حيث قال أهل اللغة: المعس بالعين المهملة: الدلك، والمنيئة: هي الجلد أول ما يوضع الدباغ، وقال الكسائي: يسمى منيئة ما دام في الدباغ، وقال أبو عبيدة: هو في أول الدباغ منيئة، ثم أفيق بفتح الهمزة وكسر الفاء، وجمعه أفق، كقفيز وقفز، ثم أديم. ومعروف أن رائحة الجلد لا تطاق قبل الدباغ لسوئها.

معنى هذا أن نبي الله ﷺ بعد أن أثارته تلك النظرة (حاشاه الله) بما يبدو وكأنه جاء بمخالفة شرعية، وبعد أن كان قد أوصى الرجال بالتزين للنساء والنساء بالتزين للرجال قبل المقاربة بدا من خلال الحديث وكأنه يفعل عكس ما يقول، ولم يلتزم بالقاعدة الذهبية، وانه ما كان يهمه أن

---

(١) المعجم الوسيط، الجزء ٢، ص ١٠٦٩.

(٢) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب ندب من رأى امرأة، حديث رقم ١٤٠٣/٩.

يقارب إحدى نسائه حتى ولو كانت رائحة الدباغ والجلد غير المدبوغ تفوح منها مع كل ما تسببه هذه الروائح من أذى!

صحيح أنهم أرادوا مداراة هذه الخطيئة الكبيرة بحق نبيهم (عليه أفضل الصلاة والسلام) بما جاء به عياض في «الإكمال» حيث قال: «ولا يظن بمواقعة النبي ﷺ لزينب حين رأى المرأة أنه وقع في نفسه شيء منها، بل هو ﷺ منزه عن الميل، ولكنه فعل ذلك ليقتدي به أمته في الفعل ويمتثلوا أمره بالقول»[1] فعياض في دفاعه نفى أن يكون النبي قد تأثر بتلك النظرة التي تبدو من خلال الحديث شهوانية نزوية، وهذا صحيح جدّاً بل هو القابل للتصديق دون سواه، ولكن المتحدث أغفل جانباً مهمّاً سوف نتوسع في بحثه لاحقاً وأقصد به منع النبي الصحابة من الحديث عن علاقتهم الجنسية بنسائهم، فكيف يوصيهم بذلك ويخالفه فيخرج إلى صحابته ليقول لهم أنه واقع زوجته زينب لكي يعلمهم حكماً شرعيّاً!؟ وإذا ما كان في ذلك المثال تعليم للمتزوجين من صحابته، فما وجه التعليم الموجود فيه بالنسبة لغير المتزوجين؟ وهل من داع للممارسة العملية لأمر يعرفوه ويمارسوه في كل يوم ويعرفون نتائجه وأثره لكي يوضح لهم الحكم عمليّاً؟ ثم أننا نفهم من سياق الحديث أنهم كانوا مطلعين على صغائر الأمور الخاصة بهذا الحدث لدرجة أنهم كانوا يعرفون العمل الذي كانت تقوم به أم المؤمنين زينب قبل أن يسحبها النبي من يدها ليواقعها حتى من دون أن تغسل الدرن عن نفسها!

وأغفل جانباً مهمّاً آخر وهو أن الشهوة والتعلق بالمرأة لا يمكن أن يأتي من نظرة خاطفة بريئة غير متعمدة كما يتوقع أن تكون نظرة الرسول الأكرم ﷺ، وهي ما يسميه الإسلام: «النظرة الأولى» التي ورد ذكرها في

---

(١) تحفة العروس، ص ٢٨ ـ ٢٩.

الحديث السابق في قول رسول الله لعلي: «يا علي لا تتبع النظرة النظرة» وإنما يأتي من التبحر والتفحص والتخيل بل وطول النظر والاشتهاء، وهذا كله لا يمكن أن يصدر عن النبي ﷺ، وألا ما كان ليوصي أصحابه بضرورة عدم تكرار النظر إلى المرأة الأجنبية.

وأغفل جانباً مهمّاً ثالثاً وهو أن تلاميذ الرسول الأكرم النجباء كانوا يعرفون هذه القاعدة بعد أن أخذوها عنه وتعلموها منه دونما حاجة إلى التشبيه والتمثيل بعد أن حدثهم عنها كثيراً؛ كما في حديث أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا نظر أحدكم إلى المرأة الحسناء فليأت أهله فإن الذي معها مثل الذي مع تلك. فقام رجل فقال: يا رسول الله فإن لم يكن له أهل فما يصنع؟ قال: فليرفع نظره إلى السماء وليراقبه وليسأله من فضله»[1].

ولذا نجد أئمة أهل البيت عليهم السلام في المواقف المشابهة يدعون إلى ما هو أقرب إلى العقل والمنطق منه إلى العبثية، ومن أمثلة ذلك ما ورد في نهج البلاغة من أن أمير المؤمنين علي عليه السلام كان جالسا مع أصحابه يحدثهم فمرت امرأة جميلة فرمحوها بأبصارهم وأطالوا النظر إليها فقال عليه السلام: «إن أبصار هذه الفحول طوامح .. فإذا نظر أحدكم إلى امرأة تعجبه فليلامس أهله فإنما هي امرأة كامرأته»[2].

فهل يعقل أن يكتفي الإمام علي تلميذ رسول الله النجيب بالكلمة اللطيفة الملطفة (فليلامس أهله) ولا يكتفي رسول الله ﷺ إلا بالممارسة العملية مع زوجته التي كانت بتلك الحال المزرية ورائحة الدباغ تفوح منها لكي يفهمهم معنى الحكم؟

---

(١) فروع الكافي، الجزء الخامس، ص ١١١٥ باب إن النساء أشباه.

(٢) نهج البلاغة، الحكم، ٤٢٠.

نعم قد يكون الرواة سبب هذا الإشكال الغريب بسبب الإضافات التي أدخلوها إلى الحديث التعليمي الذي لا يحتاج إلى وسائل إيضاح، ولا سيما وإن الحديث نفسه، روي عن جابر بن عبد الله نفسه، في كتبهم نفسها، بل وفي صحيح مسلم نفسه[١] وهو خال من أي إشارة إلى الممارسة العملية التوضيحية. والحديث عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا أحدكم أعجبته المرأة فوقعت في قلبه؛ فليعمد إلى امرأته فليواقعها فإن ذلك يرد ما في نفسه»[٢] وبالتأكيد أن هذا الحديث هو أساس وصية الإمام علي لأصحابه، وألا لكان الإمام قد اقتدى بالنبي وفعل مثلما قالوا أن النبي فعله مع زينب ولم يكتف بالقول دون الفعل. وفي حديثنا عن الإمام الكاظم نجد أن هذه الإشارة تغني عن ألف عبارة، فالأئمة المعصومين توارثوا الشريعة وطبقوها بنهجها الأول ولم يخالف منهم احد أي جزء منها.

الغريب أن بعض المسلمين لا يكتفون بمثل هذا التشويه ولا يقفون عنده، بل وينسبون إلى النبي أحاديث يحثهم من خلالها على العشق لأن العاشق الكتوم ـ حسب ظنهم ـ يبعث مع الشهداء، هكذا يقولون! حيث أوردوا عن مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: «من أحب فعف فمات فهو شهيد». وروى الزبير بن بكار يرجعه إلى مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قال: «من عشق فعف فمات فهو شهيد». وفي رواية أخرى: «من عشق وكتم وعف وصبر غفر له الله وأدخله الجنة».

صحيح أن محمد بن أحمد التيجاني مؤلف تحفة العروس الذي أورد الرواية حاول لملمة هذا التداعي والإسفاف الكبير فقال: «فإن هذا الحديث

---

(١) أخذ صاحب تحفة العروس روايته تلك من صحيح مسلم.

(٢) صحيح مسلم حديث رقم ١٠/١٤٠٣.

لا يصح عن رسول الله ﷺ ولا يجوز أن يكون من كلامه فإن الشهادة درجة عالية عند الله مقرونة بدرجة الصديقية»[١] إلا أني أرى العذر هنا تدليسا متعمدا لأن الرجل ينكر أن يكون العاشق الكاتم بنفس درجة الشهيد فقط لما للشهيد من مكانة عند الله وميزات ومنزلة وشروط لا تتحقق الشهادة إلا بها، ولكنه لا ينكر العشق من حيث هو مخالفة شرعية، بل إنه يدين نفسه حينما ينسى رأيه هذا فيروي أحاديث أخرى[٢] عن النبي تتعارض مع ما ذهب إليه، منها: عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: «يعجب ربك من شاب ليست له صبوة» [والصبوة من الصبابة أي العشق] ومنها أيضاً: ««اعص الهوى والنساء وأصنع ما شئت». ومنها كذلك: «أفضل الجهاد جهاد الهوى»

وبرأيكم، هل تعتقدون أن الإمام الكاظم عليه السلام وهو الإمام المعصوم ووارث علم النبوة يعمل بهدي تلك الأحاديث التي تشجع على العشق والهيام، أم انه وكما هو الثابت من سيرته الشريفة كان من اكبر الشواهد الحية في تطبيق منهج الحديثين الأخيرين ومن أعظم الداعين إلى تطبيقهما؟

المرأة التي تهب نفسها

ما ينبغي الإشارة إليه قبل مغادرة هذا المبحث أن الإسلام فتح من خلال التسامح والتساهل في شأن الزواج أبواباً لحفظ البشر من الانحراف، فالحرية التي زرعها الإسلام في نفوس المسلمين نساء ورجالاً جعلتهم على مستوى عال من الجرأة المنضبطة التي تتيح لهم الحصول على حقوقهم وعدم الوقوع في الممنوع، وفي الكتب والروايات ما يثبت أن المرأة كانت تطالب بحقها تماماً كما هو الرجل دونما خوف، وبشكل لا تجده في

---

(١) تحفة العروس، ص ٣٠.

(٢) تحفة العروس، مصدر سابق، ص ٣٠.

المجتمعات الإسلامية المعاصرة كلها، بل تجده في المجتمعات الأوربية والغربية تحديداً، الفرق بين الوجودين أن الوجود الأول (الإسلامي) سببه عقائدي أما الوجود الثاني (الغربي) فسببه انفلاتي إباحي عبثي. وقد جاء عن أبى جعفر عليه السلام أنه قال: «جاءت امرأة إلى النبي صلى الله عليه وآله فقالت: زوجني!! فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: من لهذه؟ فقام رجل، فقال: أنا يا رسول الله زوجنيها. فقال: ما تعطيها؟ قال: ما لي شيء.

قال صلى الله عليه وآله: لا. فأعادت، فأعاد رسول الله صلى الله عليه وآله الكلام فلم يقم أحد غير الرجل. ثم أعادت فقال رسول الله صلى الله عليه وآله في المرة الثالثة: أتحسن من القرآن شيئاً؟ قال: نعم. قال: قد زوجتكها على ما تحسن من القرآن فعلمها إياه»[1].

وقد أورد هذه القصة أصحاب الصحاح ومنهم مسلم بن الحجاج عن سهل بن سعد الساعدي قال: «جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت: يا رسول الله جئت أهب لك نفسي، فنظر إليها رسول الله، فصعد النظر فيها وصوبه ثم طأطأ رسول الله رأسه، فلما رأت المرأة انه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجل من الصحابة فقال: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها؟ فقال: هل عندك من شيء؟ فقال: لا. والله يا رسول الله، فقال: اذهب إلى اهلك فانظر هل تجد شيئاً؟ فذهب ثم رجع فقال: لا. والله ما وجدت شيئاً، فقال رسول الله: أنظر ولو خاتم من حديد فذهب ثم رجع فقال: لا. والله يا رسول الله، ولا خاتم من حديد، ولكن هذا إزاري فلها نصفه، فقال رسول الله: ما تصنع بإزارك إن لبسته لم يكن عليها منه شيء وإن لبسته لم يكن عليك شيء، فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام فرآه رسول الله موليا فأمر به فدعي فلما جاء قال: ماذا معك من القران؟ قال:

---

(١) وسائل الشيعة، الشيخ الحر العاملي، مجلد: ٢١ صفحة: ٢٤٢.

معي سورة كذا وسورة كذا (يعددهن) فقال: تقرؤهن عن ظهر قلبك؟ قال: نعم، قال: اذهب فقد ملكتها بما معك من القران»[١].

هناك عدة أقوال فقهية في موضوع الهبة جاءت لتضع الضوابط الشرعية لهذا الأمر بعد عصر البعثة وليس لمنعها ذلك لأن الحكم بمتعلقاتها كان مباحا لرسول الله وحده، ومن ذلك ما جاء عن الحلبي بقوله: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن المرأة تهب نفسها للرجل ينكحها بغير مهر؟ فقال: «إنما كان هذا للنبي صلى الله عليه وآله، وأما لغيره فلا يصلح هذا حتى يعوضها شيئاً يقدم إليها قبل أن يدخل بها قل أو كثر ولو ثوب أو درهم»[٢].

ومثله عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته عن قول الله عزّ وجلّ ﴿وَٱمْرَأَةً مُّؤْمِنَةً إِن وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ﴾ فقال: «لا تحل الهبة إلا لرسول الله وأما غيره فلا يصلح نكاح إلا بمهر»[٣].

موضوع الهبة يتطور عند البعض إلى شكل خرافي ساذج فيه اتهام بل وقدح برسول الله (حاشاه الله)، وقصة القدح والاتهام رواها البخاري في صحيحه في كتاب الطلاق، باب: (من طلق، وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق) ولا أدري لماذا حشرها الرجل في هذا الباب وهذا الكتاب، وهي أصلا لا علاقة لها بالطلاق، وسبب حيرتي أن الرواية الأولى من اصل روايتين أوردهما البخاري عن الحادثة تظهر وكأن النبي صلى الله عليه وآله كان قد خطب المرأة، والحديث رواه الزهري عن عائشة: أن ابنة الجون لما أدخلت على رسول الله صلى الله عليه وآله ودنا منها قالت: أعوذ بالله منك! فقال لها: «لقد عذت

---

(١) صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب الصداق وجواز كونه تعليم القرآن وخاتم حديد، حديث رقم ١٦/ ١٤٢٥ ص ٦٠٩.

(٢) فروع الكافي، ج ٥، ص ١٠٣٨، باب المرأة تهب نفسها.

(٣) فروع الكافي، ج ٥، ص ١٠٣٨ باب المرأة تهب نفسها للرجل.

بعظيم، الحقي بأهلك»[١] أي انه ﷺ خطبها أو تزوجها ولم يدخل بها لأنها تعوذت بالله منه.

أما ثاني الحديثين اللذين أوردهما البخاري فيتهم النبي (حاشاه الله) بأنه هو الذي عرض نفسه عليها تماماً مثلما تعرض النساء المسلمات الفقيرات أنفسهن عليه ليزوجهن بالراغب من المسلمين لأنه ولي أمرهن بحكم النبوة بدلالة قوله للإمام علي عليه السلام: «يا علي أنا وأنت أبوا هذه الأمة»[٢].

ووضعت تحت جواب روايات البخاري خطا للتوضيح! فقد أورد البخاري هذه الرواية عن أسيد بن أبي أسيد قال: خرجنا مع النبي ﷺ حتى انطلقنا إلى حائط يقال له: الشوط، حتى انتهينا إلى حائطين، فجلسنا بينهما، فقال النبي ﷺ: «أجلسوا ها هنا. ودخل وقد أتي بالجونية [أي بنت جون] فأنزلت في بيت في نخل في بيت أميمة بنت النعمان بن شراحيل، معها دايتها حاضنة لها، فلما دخل عليها النبي ﷺ قال: «هبي نفسك لي» قالت: **وهل تهب الملكة نفسها للسوقة!؟** فأهوى بيده يضع يده عليها لتسكن. فقالت: أعوذ بالله منك! فقال: «قد عذت بمعاذ» ثم خرج علينا فقال: «يا أسيد، أكسها رازقتين، وألحقها بأهلها»[٣].

وأسأل: هل بعد ذلك يحق لأحد أن يلوم الغربيين وأعداء الإسلام إذا ما تقوّلوا على رسول الله (حاشاه الله) ورسموا له الصور المسيئة وعرضوا فلم (فتنة) الهولندي وفي المسلمين من يصدق بهذه الروايات ويؤمن بأن

---

(١) صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب: الطلاق، باب: من طلق وهل يواجه الرجل امرأته بالطلاق، ص ٩٦٥، حديث رقم ٥٢٥٤.

(٢) الشيخ سليمان بن إبراهيم القندوزي الحنفي المتوفى سنة ١٢٩٤، ينابيع المودة لذوي القربى ج ٤ ص ٣٦٩. ٣٧١ الباب ٤١ الرقم ٣ و٤ و٦).

(٣) المصدر نفسه، حديث رقم ٥٢٥٥.

رسول الله ﷺ كان يعرض نفسه على النساء!؟ وهل انتبه البعض إلى الضرر الذي يوقعه التحدث عن أولاد وأحفاد النبي مثل اتهامهم للإمام الكاظم عليه السلام بأنه كان مشغولاً بعشق النساء الإماء ويستبدلهن كما يستبدل ثيابه المتسخة؟

التعدد تاريخياً

نسأل هنا: إذا كان للزواج الأثر الطيب في بناء المجتمعات وبناء العلاقة بين الجنسين المكونين للمجتمع البشري، فهل من ضرورة ملحة لتحويل العلاقة الأحادية إلى علاقة ثنائية أو ثلاثية أو رباعية تحت مسمى (الزواج الشرعي) أو لتحويلها إلى علاقة مفتوحة تحت مسمى (ملك اليمين) لتبدو وكأنها تفضيل لأحد الجنسين على الجنس الآخر؟ وبمعنى أوضح وأصح، لماذا أقر الإسلام نظام تعدد الزوجات أساساً؟

وللجواب على هذه التساؤلات يجب أن نعرف أولاً ما إذا كان نظام تعدد الزوجات محصوراً بالإسلام وحده أم أن جذوره تمتد إلى عمق التاريخ الإنساني حضارياً ودينياً.

إن نظام تعدد الزوجات الإسلامي من النظم التي تعرضت إلى هجمات الأعداء والمستشرقين الشرسة في إطار حملات مسعورة لم تتوقف أبداً وهي تبدو اليوم في قمة نشاطها، هدفها الطعن بالإسلام العظيم ورسوله الأمين ﷺ. وهذه الحملة ليست جديدة فقد بدأها اليهود في عهد الرسول ﷺ كما في الحديث عن عمر مولى غفرة: قالت اليهود لما رأت الرسول ﷺ يتزوج النساء: انظروا إلى هذا الذي لا يشبع من الطعام، ولا والله ماله همة إلا النساء، وقالوا: لو كان نبيّاً ما رغب في النساء.. وكان أشدهم في ذلك حيي بن أخطب، فكذبهم الله تعالى وأخبرهم بفضله وسعته على نبيه، ونزل قوله سبحانه: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ يعني سبحانه ما

آتى داود وسليمان عليهما السلام فقد تزوج كلاهما بأكثر مما تزوج نبينا محمد ﷺ وكان لكل منهما من الجواري ما لم يمتلك مثله رسولنا ﷺ. وأقول: حقاً، لماذا يغفلون إباحة الله سبحانه لأنبيائهم بالزواج المتعدد ويعيبون على رسول الله محمد ﷺ ما أباحه الله تعالى له؟

وفي بطون كتب التاريخ أن تعدد الزوجات أحد النظم التي كانت معروفة ومعمولاً بها في المجتمعات والحضارات والديانات التي سبقت الإسلام، بل لا زال معروفاً ومعمولاً به في بعض المناطق من العالم غير الإسلامي إلى اليوم؛ وبثلاثة أشكال مختلفة ليس من ضمنها نظام المشاعية البدائي الذي عملت بعض النظم الحديثة على إعادته للحياة:

الأول: الجمع بين أعداد غفيرة غير محددة من الزوجات.

الثاني: زواج مجموعة أشخاص ولا سيما الأخوة الذين ينحدرون من أسرة واحدة بزوجة واحدة يشتركون بها.

الثالث: نوادي تبادل الزوجات في الجنس الجماعي الغربي حيث يتبادل الأزواج زوجاتهم فيما بينهم ويتعاشرون كما الحيوانات سوية في قاعة واحدة ينظر بعضهم إلى الآخر، وقد تحدثت وسأتحدث مستقبلاً عن النقطة الأولى كثيراً، كما لا أريد التحدث عن النقطة الثالثة لأنها تخدش الحياء وفعلها من شيم فعل ما دون الحيوان، فأغلب الحيوانات ترفض أن تمارس هذا النمط القبيح من العلاقة، ولذا سأتحدث هنا عن النقطة الثانية فقط واقصد تعدد الأزواج، وهو أمر ما كنت لأتحدث عنه أيضاً ولكن تورط بعض المسلمين المستغربين[1] في جريمة الترويج له، ولا سيما أولئك الذين يشمئزون من تعدد الزوجات ويشكلون على الإسلام إقراره هو الذي دعاني إلى تناوله.

---

(١) المستغربين تقابل المستشرقين وهي تعني الذين يهتمون بالثقافة الغربية التي تسحرهم.

تعدد الأزواج

تكاد مجتمعات تعدد الأزواج أن تتلاشى من العالم بشكلها القديم حيث لم يعد لها من وجود إلا في أماكن قليلة قد يكون العالم الغربي واحداً منها حيث تكثر حالات تعدد الأزواج ولكن بشكل غير قانوني، أما بشكله القانوني أو بشكله الذي يسكت القانون عنه فموجود في بقاع العالم المختلفة ولا سيما في الهند والصين. ففي الهند كان هذا النمط سائدا في الماضي القديم بشكل كبير، والملحمة الهندوسية تقدم دليلاً واضحا على تعدد الأزواج كما في ادعائها أن ابنة ملك (بنغالا) كانت زوجة لخمسة أخوة.

وفي قبيلة (تودا) التي تقطن جنوب الهند كان نظام تعدد الأزواج موجوداً إلى وقت قريب، حيث تصبح المرأة التي يتزوجها الأخ الأكبر زوجة لأخيه الصغير بشكل تلقائي يشتركان بها، فيتحمل الزوج الأول المسؤولية ولا سيما بعد ولادة الطفل الأول ويكون والدا لهذا الطفل، وعند ولادة الطفل الثاني يتولى الزوج الثاني المسؤولية ويكون هو الأب لهذا الطفل، وهكذا يستمر تبادل الأدوار.

وفي الصين ولا سيما في منطقة (جوان سار بوار) لا يزال تعدد الأزواج قائماً حتى الآن عند جماعة عرقية تسمى (بهاريس) وهو تقليد قديم ورثوه عن أجدادهم الذين سكنوا سهول الهملايا حيث تزوج المرأة للأخ الأكبر في العائلة فتصبح تلقائياً زوجة لإخوانه الأصغر يشتركون بها جميعاً دون امتياز لأحد على حساب الأخر.

وتعد التبت أكثر مجتمعات تعدد الأزواج في العالم شهرة ولا سيما المناطق الريفية منها بالرغم من حظره قانونا. أما السبب وراء بقاء هذا النوع من الزواج في هذه المنطقة إلى الآن فهو الرغبة بالمحافظة على الأرض التي تمتلكها العائلة لمنع تقسيمها بين الأخوة ولا سيما وإن طبيعة الأراضي الزراعية القاسية تحتاج إلى جهد بدني كبير لا يمكن أن ينجز في حال

تشتت الأخوة كل في الأرض العائدة له. أما بالنسبة للأطفال فيعاملهم كل واحد من الأزواج وكأنهم أولاده وحده. علماً أن هناك مناطق صينية أخرى تعمل بنظام تعدد الأزواج إلى الآن مثل مقاطعة (بوتان) وبعض مقاطعات الصين الأخرى.

وفي أجزاء أخرى من العالم لا يزال نظام تعدد الأزواج موجوداً كما في القطب الشمالي الكندي، والأجزاء الشمالية من النيبال ونيجيريا، ولدى قبائل الماساي في كينيا وشمال تنزانيا، وكان موجوداً لدى سكان أميركا الأصليين الهنود الحمر ولكنه انقرض بانقراضهم.

ومن سخرية القدر أن بعض الإسلاميين المعاصرين يروجون لهذه الثقافة الهجينة ويدعون النساء إلى تطبيق مبدأ تعدد الرجال، مع أنهم يعيبون على الإسلام أنه يعمل بقانون تعدد الزوجات ويتهمونه بأنه يسلب حقوق المرأة بموافقته على هذا العمل، مقلدين بذلك الغرب في دعواته العلمانية والإباحية بلا حياء كما هي الكاتبة والإعلامية السعودية «نادين البدير» التي نشرت بتاريخ ١١/ ١٢/ ٢٠٠٩ موضوعا بعنوان (أنا وأزواجي الأربعة) في صحيفة (المصري اليوم) دعت فيه إلى إباحة تعدد الأزواج للمرأة الواحدة في بيت واحد وفراش واحد.

وعلى نفس النهج الترويجي طالب محامون مصريون بوقف تصوير مسلسل تلفزيوني جديد يتناول قصة امرأة متزوجة من أربعة رجال وتسعى للارتباط بالرجل الخامس.

وقرأت موضوعا بعنوان (يجوز للمرأة تعدد الأزواج) للكاتب «جهاد علاونه» نشر في موقع يساري عراقي[1] قال فيه الكاتب: «يحق للمرأة أن

---

(١) ينظر: موقع الحوار المتمدن، العدد: ٢١٣٨ في ٢٣/ ١٢/ ٢٠٠٧ محور: حقوق مثليي الجنس
الرابط: http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=119322.

تتخذ أكثر من زوج واحد وأن تتعدد في اتخاذ الأزواج، ولكن هذا المطلب السخي لا يمكن له أن يتحقق في المجتمعات الذكورية، فحتى تتخذ المرأة أكثر من زوج واحد لا بدّ من إقامة مجتمع أمومي سمح وأنثوي وبلغة العلم مجتمع (متري يركل) وليس مجتمع (بتري يركل ـ بطريركل) وأقصد أن ينسب المواليد والأطفال إلى أمهاتهم وليس إلى آبائهم، وبالتالي لا يمكن أن ندخل في معضلة اختلاط الأنساب، طالما أن المولود ينسب لأمه وليس لأبيه».

هدفي من وراء الحديث عن هذه الجوانب هو توضيح الموقف الإسلامي النبيل من مسألة الزواج، وتوضيح موقف أئمة أهل البيت عليهم السلام منها لأنهم القيمون على تطبيق المشروع الإلهي في الأرض وقمين بهم أن يطبقوه على أنفسهم قبل غيرهم.

تعدد الزوجات في الديانة اليهودية

الثابت تاريخيّاً أن تعدد الزوجات ظاهرة عرفتها البشرية منذ أقدم العصور وكانت معروفة ومنتشرة عند الفراعنة المصريين. وكان تعدد الزوجات معروفاً في عهد النبي إبراهيم عليه السلام، وأنجبت له إحدى زوجاته وهي السيدة هاجر النبي إسماعيل عليه السلام وهو جد العرب، وأنجبت له زوجته الثانية السيدة سارة إسحاق عليه السلام. وهناك في العهد القديم نصوصاً صريحة تدل على إباحة التعدد في دين أنبياء الله إبراهيم وإسحاق ويعقوب، وفي شريعة داود وسليمان، وغيرهم من أنبياء بنى إسرائيل عليهم السلام. ولقد جمع نبي الله يعقوب عليه السلام بين «ليا» و«راحيل» وجاريتين لهما، فكانت له أربع حلائل في وقت واحد، وكانت لداود عدة زوجات والعديد من الجواري، ولابنه سليمان زوجات وجواري لا يحصى عددهن حتى أن البخاري أخرج عن أبي هريرة أن نبي الله سليمان طاف في ليلة واحدة على مائة من

نسائه!والحديث كما يرويه أبو هريرة: قال سليمان بن داود عليه السلام: لأطوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلاماً يقاتل في سبيل الله فقال له المَلَك: قل إن شاء الله، فلم يقل، ونسي فأطاف بهن ولم تلد منهن إلا امرأة نصف إنسان قال النبي صلى الله عليه وآله: «لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان أرجى لحاجته»[1].

بل إن علماء الاجتماع والمؤرخين، ومنهم «وستر مارك» و«هوبهوس» و«هيليير» و«جنربرج» وغيرهم، يلاحظون أن التعدد لم ينتشر إلا بين الشعوب التي بلغت قدرا معينا من الحضارة، وهي الشعوب التي استقرت في وديان الأنهار ومناطق الأمطار الغزيرة، وتحولت إلى الزراعة المنظمة والرعي بدلا من الصيد وجمع ثمار الغابات والزراعة البدائية، ففي المرحلة البدائية من عمر المجتمعات كان السائد هو نظام وحدة الأسرة، ووحدة الزوجة. وعليه يرى المؤرخون وعلماء الاجتماع أن نظام التعدد يتسع نطاقه كلما تقدمت المدنية واتسع نطاق الحضارة في العالم. ولما كانت منطقة العراق والشرق الأوسط ومصر مهد الحضارات القديمة فإنها بالتالي شهدت انتشار ظاهرة تعدد الزوجات بالتأكيد. وهذا الرأي يدفعنا للتساؤل عن سبب رفض الحضارة الغربية المعاصرة لتعدد الزوجات رغم بلوغها مستوى عال من التحضر والتمدن؟ وهو السؤال الذي سأؤجل جوابه إلى نهاية حديثي.

تعدد الزوجات في الديانة المسيحية

يقول الدكتور محمد فؤاد الهاشمي: «إن الكنيسة ظلت حتى القرن السابع عشر تعترف بتعدد الزوجات»[2] وواقعاً يستعصي على من يبحث في العهد الجديد أن يجد نصا صريحا في أي من الأناجيل الأربعة يحظر تعدد

---

(١) صحيح البخاري، الحديث رقم ٥٢٤٢ ص ٩٦٣.

(٢) كتاب الأديان في كفة الميزان، ص ١٠٩.

الزوجات، أما المنع الفاشي بينهم فسببه دخول تقاليد بعض الشعوب الأوروبية الوثنية التي كانت تمنع تعدد الزوجات إلى مباني العقيدة المسيحية مع أن بعض الشعوب المسيحية كانت تعرف تعدد الزوجات على نطاق واسع، وكان هذا النظام معمولاً به إلى أن اعتنقت الشعوب الوثنية التي كانت تمنع التعدد الدين المسيحي ففرضت تقاليدها عليه وبمرور الزمن ظن الناس أن تحريم التعدد هو من صلب ديانتهم.

ولهذا السبب لا تجد في الأناجيل الأربعة وإنجيل برنابا الذي لا يعترف المسيحيون به نصا صريحا يحرم تعدد الزوجات! وربما لهذا السبب أيضاً نجد أن تعدد الزوجات كان شائعاً لدى الشعوب السلافية التي يطلق عليه اليوم اسم: الروس والصرب والتشيك والسلوفاك، وتضم أيضاً معظم سكان ليتوانيا واستونيا ومقدونيا ورومانيا وبلغاريا، وكان شائعاً أيضاً بين الشعوب الجرمانية والسكسونية التي ينتمي إليها معظم سكان ألمانيا والنمسا وسويسرا وبلجيكا وهولندا والدانمارك والسويد والنرويج وانجلترا[1] وهذه الشعوب كلها تعتقد بالمسيحية ديناً.

تعدد الزوجات في مجتمع العرب الجاهلي

وقعت في المجتمع العربي الجاهلي شتى ألوان الظلم والجرائم والفواحش. وكانت المرأة هي الضحية والمجني عليها، حيث كان الزوج يقضي معظم أوقاته في أحضان صاحبات الرايات الحمراء، وما كانت المرأة لتجرؤ على الإنكار أو الاعتراض. أو كان يقضي وقته عند إحدى زوجاته، ويؤثر أولاده منها بالهدايا والأموال الطائلة، ولا تجرؤ الأخريات ولا أولادهن على الاعتراض، وكان يتزوج بلا حساب ولا عدد ولا عدالة.

---

(١) ينظر موقع طريق الإسلام: الرابط:
http://www.islamway.com/?iw_s=Article&iw_a=view&article_id=213

تعدد الزوجات لدى الشعوب البدائية

الملحوظ أن الشعوب ـ وموقف النساء تحديداً من التعدد ـ يختلف تبعاً لثقافة ونمط عيش تلك الشعوب، حيث نجد:

- الممانعة شديدة وقاسية في البلدان المتطورة المعاصرة. فالغرب يستهجن تعدد الزوجات لأسباب ـ هي جواب السؤال المؤجل ـ ومنها: السبب الأول: أن التحريف الذي وقع على فقه العقيدة المسيحية هو الذي أبطل قانون تعدد الزوجات، والسبب الثاني: أن هذا التحريف خدم رغبات الغربيين الشخصية فحافظوا عليه بسبب انفتاح هذه الشعوب ويسر الاتصال بالنساء الغريبات دون الحاجة إلى الارتباط بهن ارتباطاً ملزماً تترتب عليه الكثير من الواجبات والحقوق. السبب الثالث: أن ولادة النظريات الحديثة بما فيها دعوات تحرير المرأة ومساواتها كليّاً مع الرجل ومنحها حق الاتصال غير المشروع بالرجال متى تشاء وهو الحق الذي كان حكرا على الرجل قديماً جعلهم رجالاً ونساء يستغنون عن التعدد ويكتفون بالحصول على المتعة من طرائق أخرى.
- ونجد الممانعة ضعيفة أو شبه معدومة في البلدان الأقل تطوراً.
- ونجدها معدومة في الشعوب البدائية أو تلك التي تعطي للمرأة مهمة أداء الأعمال الصعبة المجهدة.
- ونجد شعوب الدول النامية تعترض بصمت أو تسكت، وربما ترضى بتعدد الزوجات تحت دوافع كثيرة أغلبها قسري دينيّاً أو مجتمعيّاً.
- لكننا نجدها تتحول إلى الضد عند نساء بعض الشعوب الإفريقية التي لا تمانع نساؤها في اتخاذ الرجال زوجات أخرى، أو أن تتزوج المرأة برجل له زوجة أو زوجات أخريات، بل يسرها فعل ذلك لأسباب مقنعة، والقاعدة لدى أغلب الشعوب الإفريقية أن اتخاذ زوجة أو

زوجات أخريات حق للرجل لا دخل للمرأة فيه، أما الأسباب التي تدفع المرأة لتعتبر التعدد مكسبا في اغلب الأحيان فكثيرة، ومنها:

أولاً: البحث عن الوجاهة كما هي عند شعب «الكرو» الذي يقطن في خليج غينيا حيث تفضل المرأة أن تكون إحدى الزوجات العشرين لرجل محترم على أن تكون الزوجة الوحيدة لرجل ليس محترما، وهي بالتالي تفضل نمط الحرية الذي ستتمتع به بوصفها واحدة من مجموعة زوجات تصعب مراقبتهن بشكل دقيق على الرقابة المباشرة التي تخضع لها إذا كانت الزوجة الوحيدة فتحرمها من الحصول على المتعة في أماكن أخرى.

ثانياً: **البحث عن الثراء**: في قبائل «الوريجا» يدل تعدد الزوجات على الثراء وبالتالي ترحب المرأة بفكرة أن تكون واحدة من زوجات عديدة لرجل ثري فاحش الغنى على أن تكون الزوجة الوحيدة لرجل فقير معدم.

ثالثاً: **تقسيم المهام والواجبات الجسيمة**: تفضل المرأة الأفريقية اقتران الرجل بأكثر من واحدة لأن ذلك يرفع عن كاهلها قسما من العمل المضني الملقى على عاتق النساء الأفريقيات بتقاسمه مع زوجات أخريات.

رابعاً: **البحث عن السلطة**: من عادة شعب «الموسى» الأفريقي أن تكون الزوجة الأولى رئيسة للزوجات الأخريات، ولذا نراها تحث زوجها وترغبه بالزواج مرات أخرى لأن ذلك يزيد من سلطتاها.

خامساً: **منع الزوج من إنشاء العلاقات الخارجية**: حيث تفضل المرأة اقتران زوجها بامرأة ثانية على انغماسه في علاقات غير شرعية تستنزف موارد الأسرة ودخلها وتشغله عن مهامه العائلية.

سادساً: **الأنس من الوحشة**: يعيش الناس في مجاهل إفريقيا في بيوت متباعدة عن بعضها ولهذا تشكو الزوجة من الوحدة لأنها محرومة من

الجيران وعندما يتخذ الرجل زوجة ثانية فإنه يوفر لها زميلة تخفف عنها الوحدة.

نعم هناك شواذ للقاعدة ولكنها نادرة بالتأكيد، نجدها مثلاً لدى قبيلة «البامبوتي» وهم قبيلة من الأقزام في الكونغو، ونجدها لدى شعب «اللامبا» في روديسيا الشمالية، ونجدها كذلك لدى قبائل «التونجا» حيث لا ترغب الزوجة مطلقاً في اتخاذ زوجها زوجة ثانية، كما أنها تتعمد إثارة الكثير من المتاعب للزوج إذا ما فكر بالزواج ثانية[1].

ويتضح مما تقدم أن النظرة إلى تعدد الزوجات تختلف من شعب لآخر لأسباب سياسية ودينية ومجتمعية وجغرافية وسلوكية، وبالتالي نكاد لا نجد نظرة موحدة متطابقة، ولكننا نجد هناك الكثير من الضغوط التي تتحكم بالرأيين الرضا والممانعة، حتى أن الشعوب التي لا تمانع التعددية إذا ما تغيرت ظروفها سواء نحو الأحسن أو نحو الأسوأ تبدأ بالممانعة، وأغلب الشعوب التي تمانع إذا ما تغيرت ظروفها تتغير معها فتبدأ بالتهاون والتسامح، بما يبدو وكأن الممانعة من الأمور الكيفية التي لا تخضع إلى قانون ثابت سواء أكان هذا القانون سماوياً دينياً أو أرضياً وضعياً.

تعدد الزوجات في الإسلام

مما تقدم نعرف أن تعدد الزوجات كان معروفاً ومنتشراً بأشكال وطرائق مختلفة في سائر أنحاء العالم قبل وبعد البعثة النبوية. وكان التعدد مطلقاً بلا أية حدود ودون ضوابط أو قيود، فلم يكن هناك حد أقصى لعدد الزوجات أو المحظيات. ولم يكن هناك اشتراط على الزوج أن يعدل بين زوجاته، أو يقسم بينهن بالسوية. فلما جاء الإسلام أقر هذا النظام كحل

(١) مصادر مختلفة ودراسات غربية.

لمشكلة ممكن أن تطرأ في أي وقت وأي تاريخ ولكنه قيده بالعدد والعدالة، فألبسه ثوبا إنسانيا فيه الكثير من الفائدة للمرأة قبل الرجل.

وقد أثبت المختصون المعاصرون صحة هذا الرأي بأدلة علمية لا علاقة لها بالنص الديني لأنهم أولاً ليسو مسلمين، ولأنه ثانياً لا يوجد عندهم نظام التعددية ولا يعملون به، ومنهم فريق علمي أميركي أوربي مشترك تحت قيادة عالم الاجتماع البريطاني البروفيسور «صامويل شابمان» ضم كبار الأخصائيين الاجتماعيين وعلماء الإحصاء والإدارة والمفكرين والمصلحين في العالم تم تشكيله ليبحث عن حاجة أوروبا والعالم المسيحي إلي الإفادة من رخصة تعدد الزوجات الإسلامية لحل المشاكل الاجتماعية والإنسانية المستعصية، وقد توصل الفريق من خلال بحثه المعنون (إحصاءات حيوية عن قضية تعدد الزوجات) إلى نتائج وحقائق تبدو على قدر كبير من الغرابة، ومنها: إن معدل عدد نساء العالم كله وعلي مر العصور كان أكثر من عدد الرجال، وأن عدد النساء في سن الزواج بالذات يزيد علي عدد الرجال في مختلف دول العالم ما بين ٥,٤٪ إلي ٣٣،٨ ٪ وقد يصل إلي نسبة ١٠٪، واستنتج الفريق انه: إذا اعتبرنا أن متوسط الزيادة هو ٥٪ فمعناه أن الدولة التي يبلغ تعدادها خمسة ملايين نسمة يوجد فيها ما لا يقل عن ٢٥٠ ألف امرأة غير متاح لها الحصول على زوج وبناء أسرة وممارسة حقها الطبيعي بالأمومة، ولذا يلجأن إلى ممارسة البغاء والعلاقات الشاذة مما يؤدي إلى تفكك المجتمعات وتوقف النمو السكاني. ونحن إذا عرفنا الأسباب التي أباح الإسلام تعدد الزوجات تبعاً لها سوف نجد أقوالهم هذه منطقية ومطابقة لها!

تعدد الزوجات عند أهل البيت

لا يمكننا إنكار وجود التعدد في حياة النبي ﷺ ولا في حياة أهل

بيته عليهم السلام، فالمشهور أن الرسول الأكرم صلى الله عليه وآله تزوج بخمس عشرة امرأة، دخل باثنتي عشرة منهن وقبض عن تسع. وفي تلك النسوة حرائر مثل خديجة بنت خويلد وسودة بنت زمعة وأم سلمة هند بنت أبى أمية وعائشة بنت أبى بكر وحفصة بنت عمر وزينب بنت خزيمة بن الحارث أم المساكين وزينب بنت جحش وأم حبيبة رملة بنت أبى سفيان وميمونة. وفيهن إماء وأسيرات مثل جويرية بنت الحارث المصطلقية، وصفية بنت حيي بن اخطب. وفيهن كذلك ملك يمين مثل مارية القبطية. وفي تلك النسوة من خطبها النبي ومن وهبت نفسها إليه مثل أم شريك.

وفي الروايات والأخبار أن أمير المؤمنين علي عليه السلام تزوج بعد وفاة فاطمة عليها السلام بسبع أو تسع أو عشر نساء حرائر فضلاً عن أمهات أولاد شتى بملك اليمين، ومن زوجاته فاطمة الزهراء، وفاطمة بنت حزام بن دارم الكلابية (أم البنين) وليلى بنت مسعود بن خالد بن مالك بن زيد مناة بن تميم الدارمية، وأسماء بنت عميس الخثعمية، والصهباء بنت زمعة بن ربيعة بن علقمة بن الحارث بن عتبة بن سعيد، وأمامة بنت أبي العاص بن الربيع بن عبد العزى بن عبد شمس بن عبد مناف، ـ وأمها زينب بنت رسول الله صلى الله عليه وآله ـ وخولة بنت جعفر بن قيس بن سلمة بن يربوع الحنفية، وأم سعيد بنت عروة بن مسعود الثقفية، ومحياة بنت امرئ القيس بن عدي، وأم حبيب بنت ربيعة. وأما الباقي فكن أمهات أولاد.

والإمام الحسن عليه السلام رغم التهويل والكلام الكثير عن زواجه وطلاقه لم يثبت أنه تزوج بأكثر من عشر زوجات، الحرائر منهن أم بشير بنت أبى مسعود الخزرجية، و خولة بنت منظور الفزارية وأم إسحاق بنت طلحة بن عبيد الله التميمية وجعدة بنت الأشعث بن قيس الكندية وحفصة بنت عبد الرحمن بن أبى بكر.

والإمام الحسين عليه السلام تزوج بخمس نساء حرائر هن: ليلى بنت أبى

مرة بن عروة بن مسعود الثقفية والرباب بنت امرئ القيس الكلبية وأم إسحاق التيمية وأم جعفر القضاعية. وتزوج شهربانو بنت يزدجرد كسرى فارس بعد أسرها.

والإمام علي بن الحسين عليه السلام تزوج بسبع نساء، أم الحسن بنت الإمام الحسن عليه السلام وهي أم الإمام الباقر عليه السلام والست الباقيات أمهات أولاد.

والإمام الباقر عليه السلام تزوج بأربع نساء: أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبى بكر، وهي أم الإمام الصادق عليه السلام وأم حكيم أو أم علي والباقي كن أمهات أولاد.

أما الإمام الصادق عليه السلام فتزوج فاطمة بنت الحسين بن الحسن السبط عليه السلام، والباقي كن أمهات أولاد منهن حميدة المصفاة أم الإمام الكاظم عليه السلام الذي سيكون موضوعه محور حديثنا.

وقيل أن الإمام الرضا عليه السلام تزوج زيجات عديدة ومن زوجاته: أم حبيب بنت المأمون، وسبيكة أم الإمام الجواد ولم يولد له عليه السلام سوى الإمام محمد الجواد وقيل أن سبيكة هي نفسها خيزران المريسية من بيت مارية القبطية زوجة رسول الله صلى الله عليه وآله.

والإمام الجواد عليه السلام كان لديه من الحرائر أم الفضل بنت المأمون العباسي ومن أمهات الأولاد سمانة المغربية والدة الإمام الهادي عليه السلام.

وأما الإمام الهادي عليه السلام فلم يكن له إلا زوجة واحدة وهي أم ولد اسمها (حديثة) أو سليل أنجبت له الإمام العسكري عليه السلام وأربعة أولاد الآخرين.

وكذلك كان الإمام الحسن العسكري عليه السلام حيث لم يكن له إلا زوجة واحدة، أم ولد اسمها (نرجس) وهي أم الإمام المنتظر (عجل الله تعالى فرجه الشريف).

هذا التلون والتباين في العدد وفي جنس الزوجات ربما جاء ليوضح الرأي الإسلامي بمسألة الزواج عامة ولا سيما وان المدارس الإسلامية اختلفت بشأنه كثيراً.

تعدد الزوجات عند الصحابة

في جانب آخر نجد أن تعدد الزوجات كان فاشيا عند الصحابة بشكل كبير ولا سيما في أواخر أيام البعثة وبداية حروب العراق حيث كثر دخول الإماء إلى المدينة وبلغ ذروته سنة ٢٣ هجرية بعد فتوح فارس حتى أن بيوت الفقراء منهم لم تخل من أمة أو أكثر، وقد استخدموا جميعاً إباحة وطء الإماء ثم تزوجوا كثيراً منهن. ولأن الحديث عنهم وعن زوجاتهم يطول سأكتفي بذكر قصص زواج الخلفاء الثلاثة كما وردت في مصادر مدرسة الخلفاء[١].

زوجات الخليفة أبو بكر

إن كان سن الخليفة أبا بكر المتقدم قد منعه من الإفادة من الإماء في

---

(١) (مدرسة الخلفاء) اصطلاح يقابل اصطلاح (مدرسة أهل البيت) وقد أثبتت الأيام انطباقه بالكامل على السنة كما أثبتت انطباق المصطلح الأول على الشيعة، وقد أكد هذا الرأي الأستاذ إياد إبراهيم القطان مدير المركز الثقافي الملكي في عمان في مقالته التي نشرها في نشرة (المنتدى) التي تصدر في الأردن عن منتدى الفكر العربي الذي يرأسه الأمير الحسن بن طلال في عددها (٧٠) المجلد (٦) تموز ١٩٩١ بقوله: «قلائل هم الذين يعرفون أن كلمة (سني) في تعبير الفقه السني تشير إلى سنة السلف الصالح في اختيار الخلفاء الراشدين ولا تشير إلى السنة المحمدية كما أصبح شائعاً بين العامة فيما بعد» أما تسمية التشيع بالمذهب الجعفري فاصلها يعود إلى زمن نادر شاه وسعيه لتحويل المذهب الشيعي إلى رقم يضاف إلى المذاهب الأربعة العاملة ليكون خامسها ترتيبا ومتساوقاً معها تسمية من خلال تحويل الإمام جعفر الصادق إلى شخصية اعتبارية اعتيادية لا تختلف عن شخصيات مؤسسي المذاهب الآخرين. ينظر في هذا الشأن كتاب الفقهاء حكام الملوك تأليف حسن الدجيلي، ص ٦٣.

الإسلام فكان قليل الزوجات وأحتفظ بمن كن لديه قبل إسلامه وهن قليلات تناسباً مع الوضع المادي والاجتماعي والفقر الذي كانوا يعيشونه، فإن الصحابة الأصغر منه سنّاً تمتعوا بالإماء بقدر ما يستطيعون، وعاشوا زمن تكاثر التزويج ببهي صوره، وكانوا مثالاً حيّاً لما وصل إليه هذا الموضوع من انفتاح، ومع ذلك قالت الروايات أن أبا بكر تزوج في الجاهلية:

- قتيلة أو قتلة من بني عامر بن لؤي، وهي أم عبد الله أكبر أولاده الذكور، وأسماء أكبر بناته الإناث.
- أم رومان بنت الحارث من بني فراس بن غنيم بن كنانة، وهي أم أولاده عبد الرحمن وعائشة وعبد الرحمن.

وتزوج معهن في الإسلام:

- أسماء بنت عميس الخثعمية، أم ولده محمد بن أبي بكر.
- حبيبة بنت خارجة بن زيد الخزرجية فولدت له أم كلثوم بعد وفاته[1].

زوجات الخليفة عمر بن الخطاب

أما الخليفة عمر فإنه تزوج في الجاهلية والإسلام بزوجات عدة، ومن زوجاته:

- زينب بنت مظعون، أم عبد الله، وعبد الرحمن الأكبر، وحفصة.
- أم كلثوم [بنت علي بن أبي طالب] لاحظ هنا أن الطبري قدم اسم أم كلثوم هذه بعد أن أضاف إليه اسم علي بن أبي طالب عليه السلام على من هن أقدم منها ليوهم المتلقي بأنه فعل ذلك احتراما لأصلها. وهنا أشير إلى أن أم كلثوم هذه لم تكن بنت الإمام علي عليه السلام بل هي ربيبته أخت

(١) ينظر: الرياض النضرة في مناقب العشرة، لأبي جعفر أحمد بن عبد الله الطبري.

محمد بن أبي بكر وأمهما أسماء بنت عميس التي تزوجها أبو بكر بعد استشهاد زوجها في معركة مؤتة، ولا يوجد في الأخبار أن عمر تزوج بأم كلثوم ابنة أبي بكر أيضاً! لأن زوجته الحقيقية الثانية كما اتفق المؤرخون هي أم كلثوم بنت جرول الخزاعية، فهو لم يتزوج لا بابنة الإمام علي ولا بابنة أبي بكر. وسأعود لهذا الموضوع بعد انتهاء الحديث عن زوجات عمر.

- جميلة بنت عاصم بن ثابت حميّ الدبر بن الأقلح الأنصارية، أم عاصم.
- مليكة بنت جرول الخزاعية، أم زيد الأصغر وعبيد الله.
- لُهيّة (أم ولد) أم عبد الرحمن الأوسط.
- عاتكة بنت زيد، أم عياض.
- (أم ولد) وهي أم عبد الرحمن الأصغر، يلقب بالمجبر.
- فكيهة (أم ولد) أم زينب.
- أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن المغيرة، أم فاطمة.

أما عن أولاده فقال الطبري: أولاده: عبد الله، حفصه، فاطمة، عاصم، وثلاثة من الولد سماهم بنفس الاسم هم عبد الرحمن الأكبر وعبد الرحمن الأوسط وعبد الرحمن الأصغر[1].

وهناك روايات أخرى تقول: كان لعمر في الجاهلية ثلاث زوجات وعمره لم يكن قد تجاوز بعد السابعة والعشرين، وتزوج في الإسلام عدة زوجات أخرى فأصبح مجموع زوجاته أكثر من إحدى عشرة امرأة بين حرة وأمة بضمنهن أم كلثوم ابنة الإمام علي التي تأتي في هذا الخبر بالتسلسل السابع وليس الثاني كما فعل الطبري!

---

(١) ينظر: الرياض النظرة، الطبري.

- الزوجة الأولى قريبة الصغرى بنت أبي أمية بن المغيرة بن مخزوم.
- الزوجة الثانية أم كلثوم بنت جرول الخزاعية.
- الزوجة الثالثة زينب بنت مظعون.
- الزوجة الرابعة جميلة بنت ثابت بن أبي الأقلح الأنصارية.
- الزوجة الخامسة عاتكة بنت زيد بن عمرو بن نفيل.
- الزوجة السادسة أم حكيم بنت الحارث بن هشام بن مخزوم.
- الزوجة السابعة أم كلثوم بنت علي بن أبي طالب، وقد تكلمنا عن هذا الخبر قبل قليل.
- الزوجة الثامنة سعيدة بنت رافع الأنصارية.
- الزوجة التاسعة سبيعة بنت الحارث.
- الزوجة العاشرة أمّ هنيدة.
- الزوجة الحادية عشرة لهية، وقد اختلف العلماء فيها هل كانت من زوجاته أم من إمائه[1].

أعود للحديث باختصار عن ادعاء زواج الخليفة عمر بأم كلثوم ابنة الإمام علي، وأقول: تناول هذا الخبر مجموعة من المؤرخين منهم ابن سعد في طبقاته[2] الذي حاول بداية أنْ يثبت أنّ أم كلثوم هذه هي ابنة علي وفاطمة فأورد نسب علي ونسب فاطمة عليها السلام واسم جدتها لأمها بقوله: «أُمّ كلثوم بنت عليّ بن أبي طالب بن عبد المطّلب بن هاشم بن عبد مناف بن قُصيّ. وأُمّها فاطمة بنت رسول اللّه، وأُمّها خديجة بنت خويلد بن أسد بن

(١) ينظر: صفة الصفوة، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن جعفر ابن الجوزي، الجزء ١، ص ٢٩٥.

(٢) الطبقات الكبرى، ابن سعد، الجزء ٨، ص ٣٣٨ ـ ٣٤٠.

عبد العزّى بن قُصيّ» ثم انتقل إلى الخبر قائلاً: «وقال: تزوجها عمر بن الخطاب، وهي جارية لم تبلغ، فلم تزل عنده إلى أنْ قتل». ثم أورد قصة خطبة عمر لها بالقول مرة: «إنّ عمر بن الخطاب خطب إلى علي بن أبي طالب ابنته أم كلثوم. فقال علي: إنما حبست بناتي على بني جعفر، فقال عمر: أنكحنيها يا علي، فوالله ما على ظهر الأرض رجل يرصد من حسن صحابتها ما أرصد. فقال علي: قد فعلت». وقال مرة أخرى: «قال محمد بن عمر الواقدي وغيره: لما خطب عمر بن الخطاب إلى علي ابنته أم كلثوم قال: يا أمير المؤمنين: إنها صبية. فقال: إنك والله ما بك ذلك، ولكن قد علمنا ما بك. فأمر علي بها فصنعت. ثم أمر ببرد فطواه وقال: انطلقي بهذا إلى أمير المؤمنين فقولي: أرسلني أبي يقرؤك السلام ويقول: إنْ رضيت البرد فأمسكه، وإنْ سخطته فرده. فلما أتت عمر قال: بارك الله فيك وفي أبيك، قد رضينا. قال: فرجعت إلى أبيها فقالت: ما نشر البرد ولا نظر إلا إليَّ. فزوجها إياه».

واستمر بالحديث عنها وعن أزواجها فأدعى إنها ولدت لعمر ولداً وبنتاً ولكنها تزوجت بعد موته بثلاثة رجال لم ترزق منهم وكأن العقم جاءها متأخرا! فقال: «وولدت له [أي لعمر] زيد بن عمر، ورقية بنت عمر. ثم خلف على أم كلثوم عون بن جعفر بن أبي طالب بن عبد المطلب، فتوفي عنها. ثم خلف عليها أخوه محمد بن جعفر، فتوفي عنها. فخلف عليها أخوه عبد الله بن جعفر بن أبي طالب، بعد أختها زينب بنت علي. فقالت أم كلثوم: إني لأستحي من أسماء بنت عميس، إنّ ابنيها ماتا عندي وإني لأتخوف على هذا الثالث، فهلكت عنده. ولم تلد لأحد منهم. أما لماذا ولدت لعمر ولداً وبنتاً ولم تلد لغيره فذاك من المسكوت عنه!.

ثم إنهم اختلفوا فيمن صلى عليها بعد موتها وبشكل يجلب الانتباه، فقالوا مرة إن عبد الله بن عمر هو الذي صلى عليها وعلى ولدها الذي مات

معها دون أن يذكروا سبب موتهما سوية، ثم جاء من بعده الحسن والحسين ومحمد بن الحنفية فصلوا عليهما، كما في رواية وكيع بن الجراح، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر الشعبي قال: مات زيد بن عمر وأم كلثوم بنت علي، فصلى عليهما ابن عمر، وخلفه الحسن والحسين ابناً علي ومحمد بن الحنفية وعبد الله بن عباس وعبد الله بن جعفر فصلوا عليها. وكما في رواية عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، عن أبي حصين، عن عامر، عن ابن عمر، أنه صلى على أم كلثوم بنت علي وابنها زيد.

ثم عادوا وقالوا: إن الذي صلى عليها هو سعيد بن العاص وليس عبد الله بن عمر، والغريب أن ناقل هذا الخبر وكيع نفسه صاحب القول الأول ونصه: أخبرنا وكيع بن الجراح، عن حماد بن سلمة، عن عمار بن أبي عمار مولى بني هاشم قال: شهدتهم يومئذ وصلى عليهما سعيد بن العاص، وكان أمير الناس يومئذ، وخلفه ثمانون من أصحاب محمد. ونظراً لأهمية هذه الرواية فإنها تحتاج إلى التحقيق الدقيق وصولاً إلى حقائق لا يريد البعض لها الذيوع والانتشار.

زوجات الخليفة عثمان

في الروايات أن عثمان بن عفان تزوج:

- أم كلثوم بنت محمد ﷺ.
- رقية بنت محمد ﷺ أم عبد الله الأصغر.
- فاطمة بنت غزوان، أم عمرو، وعبد الله الأكبر.
- بنت جندب بن الأزد، أم خالد، وعمر.
- فاطمة بنت الوليد بن عبد شمس، أم سعيد، والوليد.
- أم البنين بنت عيينة بن حصن، أم عبد الملك.

- رملة بنت شيبة بن ربيعة، أم عائشة، وإبان، وعمر.
- نائلة بنت الفرافصة، أم (أم خالد) وأم (أم أبان الصغرى) وأم أروى، ومريم.
- أم ولد، وأنجبت له أم البنين[1].

يتبين مما تقدم أن الإكثار من الزواج لم يكن بالأمر المستغرب أو المستهجن في المجتمع الإسلامي الأول، بل كان من الأمور المحببة للمسلمين وقد مارسوه صغارا وكبارا فقراء وأغنياء، وأنهم كانوا يشتاقون إلى النساء إذا ما فارقوهن في غزوة أو حرب مع أن أطول غزواتهم لم تدم أكثر من شهرين حتى أن بعضهم طلبوا من النبي صلى الله عليه وآله أن يخصوا أنفسهم فلم يسمح لهم ومنعهم، دلالة على تعلقهم بالجنس. وأن عدد الزوجات كان يزداد كلما ابتعدنا عن عصر البعثة مثلما يتبين من تباين أعداد زوجات أبي بكر ثم عمر ثم عثمان الذي كان تصاعديّاً. وقد استمر هذا النمط من العلاقة قائماً في المجتمع الإسلامي في عصر التابعين وتابعي التابعين وعصر الإمبراطوريات، بل وتطور مع تكاثر دخول الإماء ووفرتهن في المجتمع، ولم أسمع أنهم اتهموا زيدا أو عمرا بأنه كان مكثرا من النساء بل إن بعضهم كان يفتخر بكثرة إمائه ومواصفاتهن، أما لماذا اتهموا الإمامين الحسن والكاظم عليهما السلام بكثرة الزوجات فذاك هو بيت قصيدنا وهو ما سنحاول معرفته.

أسباب إباحة تعدد الزوجات في الإسلام

أخطر ما يهدد الوجود البشري على الأرض أمران غاية في الأهمية هما توقف النمو السكاني أولاً، وازدياد نسبة عدد النساء إلى عدد الرجال ثانياً، وهما الأمران اللذان تعمل الأمم جاهدة لمعالجة تأثيرهما وعدم

(١) ينظر: الرياض النضرة في مناقب العشرة، لأبي جعفر أحمد بن عبد الله الطبري.

إهمالهما. وأن تجد لهاتين المسألتين حلولا علمية مبسطة ومتاحة للجميع في شريعة عمرها أكثر من ١٤٠٠ عام فذلك معناه أن تلك الشريعة متكاملة لا خلل ولا اعوجاج فيها.

وما يجب أن نعرفه بداية هو أن دين الإسلام خاتم الرسالات السماوية وبالتالي يجب أن تكون شريعته كاملة شاملة متجددة متطورة متساوقة مع التطورات والمتغيرات والمستجدات أي أن يجد الإنسان فيها حلا لأي مشكل طارئ قد يصادفه اليوم أو بعد ألف عام. والكثير من القوانين التي جاءت في الشريعة المحمدية ليس شرطا أنها جاءت للمسلمين الأوائل وحدهم ولا حتى للعصور التي تلت عصر الصحابة والتابعين، بل قد تكون غير مخصصة لنا نحن الذين جئنا بعدهم بأكثر من أربعة عشر قرناً. نعم كان متاحا لهم العمل بنصوصها وفق نمطية عيشهم ومستويات معيشتهم ولكن ليس شرطا أنها تعنيهم وحدهم بالذات لأن مقوماتها قد لا تكون متوفرة في عصرهم. ومن القوانين الإسلامية على سبيل المثال قانون تعدد الزوجات الذي سنجد من خلال البحث أنه الحل الأمثل لبقاء واستمرارية الجنس البشري بعد أن حجّم التطور دواعي تكوين الأسرة تحت دوافع حياتية واقتصادية وسياسية حتى توقف النمو السكاني أو كاد في كثير من الدول المتقدمة، ولم يعد أمامهم من حل سوى التطلع إلى السماح بتعدد الزوجات كما يفعل المسلمون.

ونحن نقف هنا في منطقة وسطى بين مشكلتين كبيرتين تهددان مصير البشرية ولا حل ولا علاج لهما ولا فكاك من تأثيرهما إلا بإتباع أحد طريقين: إما الاستسلام للمشكلة ومعنى ذلك الحكم على البشرية بالفناء التدريجي، أو الموافقة على الحل الإسلامي الجاهز للتطبيق بما يضمن للبشرية سعادتها وديمومتها وبقائها، فلا حل سواه في كل العقائد الأخرى، وهاتان المشكلتان هما:

أولاً: توقف النمو سكاني

ثلاثة عناصر رئيسية مهمة تتحكم بالنمو السكاني أو التغير في عدد السكان هي: المواليد/ الوفيات/ الهجرة. فحالات الولادة اليومية تزيد من عدد السكان، وحالات الوفاة اليومية تنقص من عدد السكان، والفرق بينهما يسمى: (الزيادة الطبيعية) باعتبار أن الولادات تكون أكثر من الوفيات غالبا إلا في حالات خاصة. كما أن المهاجرين من بلد إلى أخر ينقصون عدد السكان في بلدهم ويزيدوه في البلد الذي يلجأون إليه، والفرق بين عدد المغادرين وعدد الوافدين يسمى: (صافي الهجرة) باعتبار أن الأمر قد يصبح معكوسا. ويمكن وضع عناصر النمو السكاني الثلاثة بشكل معادلة على النحو التالي:

المواليد ـ الوفيات + المهاجرين الوافدين ـ المهاجرين المغادرين = النمو السكاني.

ويتم استخراج معدل النمو السكاني تبعاً للمعادلة التالية:

معدل الزيادة الطبيعية + معدل صافي الهجرة = معدل النمو السكاني.

وفق هذه المعادلة التي لم تُعرف إلا مؤخراً كانت تعاليم الإسلام تتحكم وتقود الحياة، لقد كان التشريع الإسلامي الذي حافظ عليه أئمة أهل البيت مدعاة لحفظ توازن الحياة وسيرها بسلاسة ويسر وصولاً إلى اليوم الموعود، فالزواج عند أئمة أهل البيت وفي شريعة الإسلام الصحيحة لا يعني التزويج والتطليق العشوائي ولا يعني الإنجاب العشوائي، إنما هو معادلة موزونة هدفها الحفاظ على التوازن الحياتي، أما بعض المسلمين فإنهم فهموا إباحة الآيات الشريفة لتعدد الزوجات، وفهموا حديث النبي الأكرم صلى الله عليه وآله: «فإني مباه بكم الأمم يوم

القيامة»[١] على أنها دعوة للتناسل والتوالد بلا حدود علمية موزونة تهتم بمتعلقات التكاثر المجتمعية والبيئية والسياسية والتربوية والاقتصادية والحياتية والعقدية.

لقد جاءت الدعوة النبوية للتكاثر في وقت كان فيه عدد البشر على الأرض أقل آلاف المرات من طاقتها الاستيعابية، وكان عدد العرب قليلاً جدّاً لا يتناسب مع عدد الأعاجم الذين يفوقونهم عددا وعدة وعليه كان لا بدّ للعرب من إثبات هويتهم من خلال التكاثر غير المسبوق لكي يحملوا الإسلام إلى العالم كله لأن الله سبحانه شاء أن ينزل رسالة الإسلام في أرض العرب، وأعود واذكر أن هذه الدعوة لم تكن مطلقة دونما تحديد أو تقييد لأن العالم يتغير، وقد ثبت أن ما يصلح لعصر من العصور ليس شرطا أن يبقى ثابتا وصالحاً في العصور اللاحقة وإنما هو معادل موضوعي يميل إلى جانب الثبات إذا اختلت الموازين، بمعنى أنه مفتاح دعت إليه الشريعة وحثت المسلمين على إتباعه ليستخدم وفق منهجية علمية تبعاً للمستجدات الظرفية، وإذا ما كان التكاثر مفيدا في عصر ما فإنه قد يبدو مشكلة في عصر آخر.

يقول الدكتور «حسيب الياس حديد» في بحثه: «بدأ القرن العشرين بمليارين ونصف وانتهى بستة مليارات ونصف. ازداد عدد سكان الأرض في أواسط عام ١٩٩٧ ليبلغ (٥) مليار نسمة في وقت كان عدد السكان عام (١٩٧٢) لا يزيد عن ثلاثة مليارات. في حدود ربع قرن ازداد عدد سكان العالم بمعدل يساوي (٨٢) مليون نسمة سنويا آو ما يعادل (٢٢٥،٠٠٠) نسمة يوميا وازداد النمو السكاني في السنوات الأخيرة بصورة متذبذبة

(١) عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَأْمُرُنَا بِالْبَاءَةِ، وَيَنْهَانَا عَنِ التَّبَتُّلِ نَهْيًا شَدِيدًا وَيَقُولُ: تَزَوَّجُوا الْوَدُودَ الْوَلُودَ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمُ الأُمَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» سنن البيهقي.

تتراوح بين (٨٥) إلى (٩٥) مليون نسمة سنويا أي بين (٢٤٠،٠٠٠) إلى (٢٦٠،٠٠٠) نسمة يوما وهذا يعني أن عدد سكان الأرض في نهاية سنة ٢٠٠٠ يكون (٦،٣) مليار نسمة في الوقت الذي بدأ القرن العشرين بمليارين فقط. ويفترض العلماء المتخصصون أن سكان الأرض سوف يبلغ عددهم (١١،٦) مليار نسمة بحلول عام (٢١٥٠). وتعد مضامين الأعداد الحالية والزيادات الكاملة في السكان ذات أهمية حيوية من النواحي الاجتماعية والسياسية والبيئية»[١].

وفي تقرير لـ «جاستن غيلز» و«سيليا دوغر» العاملين في صحيفة (نيويورك تايمز) نشرته صحيفة الشرق الأوسط[٢] جاء فيه: توقع تقرير صادر عن الأمم المتحدة، أن يواصل عدد سكان العالم، الذي تكهنت توقعات سابقة أن يستقر فوق مستوى ٩ مليارات نسمة أواسط القرن الحالي، نموه وربما يصل إلى ١٠,١ مليار نسمة بنهاية عام ٢١٠٠. وأشار التقرير إلى أن نسبة النمو في أفريقيا لا تزال مرتفعة وأن أعداد سكان القارة قد يرتفع إلى ٣ أضعاف بنهاية القرن الحالي، ليرفع عدد سكان القارة الحالي من مليار إلى ٣,٦ مليار نسمة.

ويقول «جون بونجارتس» خبير السكان في (مجلس السكان) وهو منظمة بحثية تتخذ من «نيويورك» مقرا لها: «كل مليار نسمة إضافي يجعل الحياة أكثر صعوبة بالنسبة للجميع ـ هذا هو الأمر ببساطة ـ لكن هل سيشكل هذا نهاية العالم؟ كلا. وهل نستطيع أن نطعم ١٠ مليارات إنسان؟ ربما. لكن الوضع سيكون أفضل إذا كان عدد السكان أقل».

---

(١) بحث بعنوان (النمو السكاني) موقع النور ٢٩/ ٤/ ٢٠٠٩ الرابط:
http:// www.nodhoob.com/ index.php?option = contentview = articleid = 459 :10catid = 64 :growthltemid =217

(٢) العدد ١١٨٤٦ الصادر في ٢ جمادى الثاني ١٤٣٢ هـ ٥ مايو ٢٠١١.

وفي تقرير جديد تناقلته وكالات الأنباء رفع العلماء من توقعاتهم بالنسبة لعام ٢٠٥٠، حيث يقدر أن يصل عدد سكان العالم إلى ٩,٣ مليار نسمة، بزيادة تقدر بـ ١٥٦ مليون نسمة عن التقديرات التي نشرت عام ٢٠٠٨.

وفي تقرير أوردته وكالة «سانا» السورية للأنباء[١] أن مكتب المراجع السكانية في واشنطن توقع أن يبلغ عدد سكان العالم سبعة مليارات نسمة في عام ٢٠١١. وذكر المكتب في بيان له أن عدد سكان العالم التقريبي في عام ١٩٩٩ لم يتجاوز ستة مليارات نسمة، مرجحا أن ينتقل عدد السكان من ستة مليارات إلى سبعة في ١٢ سنة تماماً كما تحول عدد السكان من خمسة مليارات إلى ستة من قبل وهو أمر غير مسبوق في تاريخ العالم.

وقد جاءت وسائل الإعلام الدولية لتؤكد بان عدد سكان العالم تجاوز رقم السبعة مليارات في شهر تشرين الثاني ٢٠١١[٢] ليطابق توقعات المختصين التي وردت في الاقتباس السابق.

ويرى الخبراء الغربيون أن المشكلة تكمن في تباطؤ النمو السكاني الطبيعي ترافقه زيادة غير طبيعية في دول العالم الأخرى ولا سيما الإسلامية منها.

وقال رئيس مكتب المراجع السكانية الأميركي «بيل بوتز»: إن عدد سكان العالم ما زال يتزايد بشكل سريع رغم انخفاض معدلات الخصوبة في الكثير من البلدان، مشيرا إلى أن معدلات النمو السكاني للفئة العمرية ما بين ١٥و٢٤ سنة تتزايد في الدول الأكثر فقرا من العالم. وأضاف: إن

---

(١) وكالة الأنباء السورية «سانا».

(٢) وكالات الأنباء العالمية يوم ١٦/ ١٠/ ٢٠١١.

أعلى مستويات النمو السكاني في العالم توجد في النيجر٧,٤ أطفال للمرأة الواحدة بينما يوجد الأدنى في تايوان ١,٠ طفل لكل امرأة.

وقال المسؤول الديمغرافي في المكتب «كارل هوب» الذي شارك في إعداد ورقة البيانات عن النمو السكاني في العالم عام ٢٠٠٩: إن الكتلة السكانية الكبرى اليوم تعيش في الدول النامية، ويبلغ عدد اليافعين فيها ١,٢ مليار حوالي ٩٠ ٪ من أفرادها. وأوضح «هوب» أن ثمانية من بين كل عشرة يافعين يعيشون في أفريقيا وآسيا مرجحاً أن يواصل هؤلاء خلال العقود القليلة المقبلة الانتقال من المناطق الريفية إلى المدن، من أجل البحث عن فرص التعليم والتدريب والعمل والحصول على الرعاية الصحية الملائمة.

غايتي من إيراد هذه الإحصائيات الحصول على الكلمات الذهبية التي قالها «هوب» وهي:

- إن الكتلة السكانية الكبرى اليوم تعيش في الدول النامية.
- إن الخصوبة انخفضت بشكل كبير في العالم المتقدم.
- إن ثمانية من كل عشرة من شباب العالم يعيشون في أفريقيا وآسيا.
- إن هذا الوضع سوف يتسبب بهجرة منتظمة.

أظهرت الإحصائيات القديمة أن النمو السكاني غير المنضبط يمثل خطراً يتهدد الوجود الإنساني والحياة المعاصرة برمتها، وهو ما دفع الحكومات إلى وضع قوانين تنظيم الأسرة وعدد الولادات المسموح به لأن هذه الزيادة ترافقها زيادة في طلبات الغذاء والمياه والخدمة فتطبع الناس على ما نصحوهم به وأصبحت مسألة الولادة أمرا ثانويا لا تفكر الأسرة الغربية فيه، ولم يعد يعنيهم رؤية الأولاد في أسرهم ولا سيما وأن هذا التوجه جاء متساوقاً مع متطلبات حياتهم المعاصرة. ومع عدم وجود دعوة رسمية إلهية دينية للتكاثر يبدو الأمر وكأن الإحجام والامتناع سوف يقود

البشرية إلى الفناء، وهنا يأتي دور التشريع الإسلامي ليثبت أن الإسلام جاء لكل العصور وأبد الدهور لأن المسلم غير الملتزم ببنود الشريعة والمطيع لأوامر الحكام الدنيوية سوف يلتزم بنواهيهم ويطيع أوامرهم فيحجم عن الإنجاب بينما يبقى المسلم الملتزم محكوماً ببنود الشريعة ويرى في الإنجاب والتكاثر أمرا ربانيّاً واجب التنفيذ، وهكذا يسهم ببقاء الجنس البشري من ناحية ويسهم في نشر الإسلام من ناحية أخرى.

وهنا يأتي دور الكلمات الذهبية التي قالها «هوب» من خلال ربطها بأقوال ذوي الاختصاص من العلماء الذين يرون أن الاختلال الحاصل بسبب انخفاض الخصوبة في الغرب وزيادتها في باقي الأصقاع ومنها الإسلامية يمثل مشكلة من الخطورة بمكان أنها ممكن أن تتحكم حتى بحركة الأديان عبر القارات، وممكن أن تقضي على حضارات وتنشيء حضارات جديدة أخرى أو تحيي حضارات اعتقد الآخرون أنها اندرست. ومن أفضل المتحدثين في هذا الموضوع العالم «باتريك جي بوكانان»[1] في كتابه القيم والمثير «موت الغرب» الذي بحث من خلاله في العوامل التي يرى أنها سوف تؤدي إلى انهيار الحضارة الغربية المعاصرة والمجتمعات الغربية القائمة مثل انخفاض معدلات المواليد، وذوبان العائلة واندثارها كوحدة اجتماعية، وعزوف النساء عن الحياة الطبيعية التقليدية ابتداء من الزواج ووصولاً إلى إنجاب الأطفال ورعايتهم، وعزوف الشباب عن الزواج، وشيوع الجنس المحرم والشذوذ الجنسي، ووجود الحماية القانونية لهذه النزعات غير السوية. ويستند باتريك بوكانان إلى المعادلة التي ذكرناها آنفا ليصل إلى نتيجة مفادها: أن انخفاض معدلات المواليد الذي تقابله موجات هجرة العرب والمسلمين إلى الغرب حاملين معهم أنساق حياتهم

---

(١) باتريك بوكانان: كبير المستشاريين لثلاثة رؤساء أميركيين، ومرشحا للرئاسة الأميركية مرتين للسنوات ١٩٩٢ و ١٩٩٦.

وأنماط تفكيرهم ونموهم العددي وارتفاع نسبة المواليد لديهم وكينونتهم الثقافية المنفصلة سيكولوجيا عن الغرب سوف يؤدي إلى موت الحضارة الغربية الأوربية وانقراضها ولا سيما وأن التناقص العددي الغربي يقابله نمو مجتمعات العالم الثالث ولا سيما القسم الإسلامي منه، وتنامي أعداد المهاجرين المسلمين إلى الغرب وتشكيلهم كينونة ثقافية مغايرة للكينونة الغربية ومتحديه لها ودخولهم إلى مجالات الإعلام والسياسة والنقابات وممارسة دورهم بروح رسالية عالية مع احتفاظهم بولائهم لبلدانهم الأصلية وعقيدتهم الدينية. ولذا يرى «أن نمو الأقليات العربية والإسلامية في الغرب يشكل علامة بارزة نحو موت الغرب من الداخل، وأن موجات هجرة المسلمين إلى الغرب تهدد العنصر الأبيض المسيحي بالانقراض» وأستشهد بحيث صحيفة «التايمز» اللندنية يوم ١٦/ ١/ ٢٠٠٠ بأن الأوروبيين فصيلة من الكائنات في طريقها إلى الانقراض[١].

لا بل أدعى أنه: «بسبب هجرة العرب والمسلمين أصبحت الولايات المتحدة في كثير من مظاهرها دولة من دول العالم الثالث وان أوروبا تسير في الطريق نفسه»[٢] مستشهدا بإحصاء يبين أنه في سنة ١٩٦٠ كان العنصر الأبيض يشكل ربع سكان العالم وفي سنة ٢٠٠٠ أصبح يشكل سدس العالم وأنه في سنة ٢٠٥٠ لن يتعدى نسبة عُشر سكان العالم»[٣].

يعزو «باتريك بوكانان» انخفاض معدلات المواليد في الغرب إلى رؤية اجتماعية أفرزتها الحضارة الغربية وتحللها الخلقي تقول: إن هدف الحياة هو اللذة بكل أشكالها، وان مؤسسة الزواج والعائلة باتت عبئا لا داع له

---

(١) The Death of the West: How Dying Populations and Immigrant Invasions Imperil Our Country and Civilization, By Patrick J. Buchanan, p11

(٢) موت الغرب، The Death of the West ص ٣.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٢.

طالما أن المشاعية الجنسية تلبي حاجة اللذة، لذلك صرخ محذرا: «سنلاحظ أن معدلات المواليد في انخفاض مستمر وان الوعاء السكاني الغربي في انكماش مستمر وهناك طبقة اجتماعية آخذه في النمو والتعاظم كفرت بمؤسسة العائلة والزواج والإنجاب تسعى فقط إلى مضاعفة مداخيلها المالية ونشاطها التجاري وأصبحت المرأة الغربية مركز هذه الموجة بحيث أصبحت تعزز هذا الاتجاه من خلال صورة المرأة العاملة غير المعنية بشؤون البيت والزوج والأطفال»[١].

ويعزو «بوكانان» سبب التفكك إلى الحركة النسائية الأميركية التي قادتها «نانسي ليمان» و«هيلين سالينجر» و«اندريا دوركن» و«جلوريا شتاينم» و«شيلا كرونن» و«روبن مورجان» وغيرهن ويقول: «إن هذه الحركة هي التي أسهمت برسم دور جديد للمرأة الأميركية خارج البيت والعائلة والزوج والأولاد، وتهميش ذلك، وإعطاء أهمية اكبر لدورها في مجالات أخرى مثل الأحزاب والنقابات والمصانع والمؤسسات الاقتصادية وغير ذلك بحيث أدى ذلك إلى انهيار الوضع العائلي التقليدي في الولايات المتحدة وضمور العائلة كمؤسسة اجتماعية تتكامل في حضانتها تربية الجيل تربية سوية ناضجة»[٢].

بل وقال: إن ثمة إله جديد صاروا يعبدونه في الغرب اسمه (الإباحية) سوف يقضي على الغرب، فشيوع العلاقات الجنسية خارج مؤسسة الزواج وشيوع المثلية الجنسية أسهمتا في انتشار كثير من الأمراض التناسلية والاجتماعية. والإباحية أسهمت في هدم فكرة (العائلة) ومبرراتها النظرية ومسوغاتها الشرعية ولذلك فان العائلة ـ من حيث هي مؤسسة اجتماعية ـ

---

(١) موت الغرب، باتريك بوكانان، ص ١٥.

(٢) ينظر: موت الغرب المصدر نفسه، ص ١٣.

بدأت تدريجيّاً تختفي في الغرب. وكذلك ظهرت فكرة الإجهاض وحبوب منع الحمل التي أصبحت في متناول الطلبة والطالبات في سن المراهقة، فتوقفت الشعوب الغربية عن التناسل وعن إنجاب الأطفال. بل إن إنجاب طفل في كثير من البلاد الأوروبية والشمال الأميركي صار نذير شؤم ومدعاة للقلق وعبء اقتصاديّاً لا يطاق .

ولتوضيح اثر منع الحمل قال: «إن الطاعون أكل في القرن الرابع عشر ثلث أوروبا، والمجتمع الغربي ينتحر اليوم طواعية من خلال حبّة منع الحمل التي تقتل النطفة قبل أن تخلق»[١] وبشكل قانوني مباح كانت نتيجته أنْ أجريت في الولايات المتحدة منذ ١٩٦٥ حتى الآن أربعين مليون عملية إجهاض منذ أن حكمت المحكمة الدستورية هناك بان الإجهاض حق دستوري للمرأة الأميركية)[٢].

نعم يتعرض موضوع الإجهاض وتناول حبوب منع الحمل إلى جدل فكري كبير وذلك يؤكد إحساس المسؤولين بخطورة توقف النمو السكاني في تلك البلدان وقد أشار تقرير لصحيفة «نيويوك تايمز» نشرته صحيفة الشرق الأوسط[٣] إلى أنه: «رغم التركيز الكبير على سياسة التنمية في السبعينات والثمانينات، والتي توقفت في الكثير من البلدان التي دخلت في معارك أيديولوجية حول الإجهاض والتربية الجنسية ودور المرأة في المجتمع، فقد شهدت هذه البرامج هجوما من المحافظين حيث غاصت الحكومات في قرارات خاصة وفي بعض الدول حاربت المجموعات الكاثوليكية انتشار وسائل منع الحمل. وطالب بعض المنادين بحقوق النساء بعدم التركيز على تحديد النسل والتركيز بصورة أكبر على تمكين دور المرأة.

---

(١) ينظر: المصدر نفسه، ص ٢٦.

(٢) موت الغرب، ص ٢٧.

(٣) العدد ١١٨٤٦ الصادر في ٢ جمادى الثاني ١٤٣٢ هـ ٥ مايو ٢٠١١.

ويشير تقرير للأمم المتحدة إلى أن المعونة الأجنبية تحملت خلال العقد الماضي النصيب الأكبر من تكلفة عقار منع الحمل ٢٣٨ مليون دولا خلال عام ٢٠٠٩ وأن الولايات المتحدة كانت على الدوام المتبرع الأكبر في هذا الخصوص، لكن اتفاق الميزانية الذي أقره الكونغرس خفض المعونة الدولية بمقدار ٥٪. ويقول «ريتشل نوغنت» الاقتصادي في مركز التنمية العالمية في واشنطن: «تزايدت الحاجة، في الوقت الذي تراجعت فيه خدمات تنظيم الأسرة»، وربما لهذا السبب استاء «بوكانان» كثيراً أي بسبب التسيب الذي يعاني منه المجتمع الغربي، حيث يرى أن هذا الطريق سوف يؤدي ـ في النهاية ـ إلى هزيمة الغرب وانهياره شأنه شأن حضارة روما[١].

ولا بأس في التوسع بالحديث عن التحلل الغربي الذي دفع الشباب للعزوف عن الزواج، فقد أفاد مسح أميركي[٢] بأن الرجال الأميركيين يقيمون علاقات جنسية في حياتهم أكثر من النساء وركز المسح على النشاط الجنسي وتعاطي المخدرات، حيث ذكرت الحكومة الفيدرالية أن لديها إحصاءات تثبت أن ٢٩ ٪ من الرجال الأميركيين أقاموا علاقات جنسية مع ١٥ امرأة أو أكثر، و٩٪ من النساء أقمن في حياتهن علاقات جنسية مع ١٥ رجلاً أو أكثر. واستند المسح إلى بيانات تم جمعها في المدة من ١٩٩٩ ولغاية عام ٢٠٠٢ لمصلحة المركز القومي للإحصاءات الصحية، الذي هو فرع لمركز الوقاية والسيطرة على الأمراض. وكشف المسح أيضاً أن نسبة الرجال والنساء السود الذين صرحوا بأنهم أقاموا علاقات جنسية مع ١٥ شخصاً أو أكثر يبلغ ٤٦ ٪ للرجال و١٣ ٪ للنساء مشيراً إلى أن ١٧ ٪ من الرجال و ١٠٪ من النساء أفصحوا عن أنهم كان لديهم شريكان أو أكثر في

---

(١) موت الغرب، ص ٤٧ ـ ٤٨.

(٢) أوردته جريدة «القبس» الكويتية.

السنة الأخيرة. وفي المقابل صرح ٢٥ ٪ من النساء و١٧ ٪ من الرجال أنهم لم يكن لديهم إلا شريك واحد.

وورد في تقرير الفريق العلمي الأميركي الأوربي المشترك تحت قيادة عالم الاجتماع البريطاني البروفيسور «صامويل شابمان» أن نسبة من يقيمون علاقة جنسية خارج الزواج في أميركا تبلغ الثلث بين الرجال والربع بين النساء وأنه بعد اختراع حبوب منع الحمل وانتشارها ارتفعت نسبة الدعارة في أوروبا إلي الضعف وأن هذا يشمل تلاميذ المدارس والجامعات وزملاء العمل في الشركات والمصانع ومكاتب العمل ويذكر التقرير أنه أصبح من النادر أن نجد فتاة عذراء بين سن ١٥ وما بعدها. ويعني هذا أن ٧٥ ٪ من الأميركيين يقيمون علاقات جنسية خارجية تغنيهم عن تعقيدات إقامة الأسرة والاهتمام بشؤونها وتحمل أعبائها أي أن النمو السكاني سوف يتوقف في هذه البلاد إذا استمرت الحال على ما هي عليه، وانه إذا كانت القوانين الأميركية المتسامحة تدفع المهاجر للتخلي عن موروثه والتعلق بالأمركة ليتحول إلى مواطن أميركي مخلص فإن توقف النمو زائدا تنامي أعداد المهاجرين سوف يقضي تدريجيّاً على تلك القوانين والسلوكيات ليحل محلها قانون تكثر فيه بصمات الوافدين كما أوردت دراسة إحصائية أجريت في إحدى الجامعات الأميركية ونُشرت في كتاب بعنوان (أميركا تصلي أم لا تصلي) للكاتب «ديفيد بارتون»: إن ٨٠٪ من النساء الأميركيات يتعرضن للاغتصاب مرة واحدة في الأقل في حياتهن، وأن عدد النساء اللاتي يتم اغتصابهن كل يوم يتجاوز الـ ١٩٠٠ فتاة، وأن حوالى ٣٠ ٪ من الفتيات الأميركيات يتعرضن للحمل أو الإجهاض أو الولادة في سن الرابعة عشر. و٢٤٪ من الذكور و١٦٪ من الإناث يرون انه يحق للرجل أن يجبر أي أنثى ليضاجعها حتى ولو لم تكن موافقة إذا صرف ما يقارب ١٠ إلى ١٥ دولارا عليها ويعني هذا أنهم نجحوا في تسليع المرأة وتحويلها إلى صنف الرقيق

الأبيض تحت شعارات التحرر والانفتاح في ذات الوقت الذي يهاجمون فيه قانون تعدد الزوجات الإسلامي!

وفي هذا الصدد قالت «مارلين فان ديربر» التي كانت ملكة جمال أميركا عام ١٩٥٨: «لقد اغتصبني أبي وأنا في الرابعة عشر واستمرت الحالة حتى الثامنة عشر من عمري». هذا يوم لم تكن الثورة الجنسية قد انفجرت بعد في العالم الغربي فكيف هي اليوم حالات الاغتصاب وكم عددها يا ترى، تحت بركات الثورة الجنسية؟[١] ويصف الدكتور «بيير سابورين» الحالة في أميركا قائلاً: وللأسف فإن اغتصاب المحارم ليس وقفا على هذا النوع من الآباء والأجداد بل يشمل الخال والعم والأخ!

وأعلن مركز الضحايا الوطني الأميركي، وهو مركز يناصر ضحايا جرائم العنف بما فيها الاغتصاب: إن معدل الاغتصاب في الدقيقة الواحدة في الولايات المتحدة يبلغ (١,٣) امرأة، بمعنى أن هناك (٦٨٣,٠٠٠) امرأة أميركية تغتصب في كل عام. وأضاف المركز أن واحدة من كل ثمان فتيات بالغات في الولايات المتحدة الأميركية تعرضت للاغتصاب. . .ليكون

---

(١) الثورة الجنسية: تغيير جذري في العلاقات الجنسية أخذها إلى مراحلها البدائية الأولى ما قبل التحضر والأديان حدث في الغرب بين نهاية الستينيات وبداية السبعينيات.ويستخدم تعبير (الثورة الجنسية) عادةً للإشارة إلى تحرّك اجتماعي سياسي ظهر خلال الستينيات وامتد حتى سبعينيات القرن الماضي. إلا أنّ هذا التعبير كان قد استخدم قبل ذلك، منذ أواخر العشرينيات في الأقل، وغالبًا ما يعزى استخدامه إلى التأثر بكتابات «فرويد» حول التحرر الجنسي والقضايا الجنس/ نفسية. خلال الستينيات حدثت تغييرات واسعة بالطريقة التي ينظر بها المجتمع إلى الجنس، كان من شأنها إعلان عصر جديد من إلغاء (التعصب) المرتبط بالجنس من بعض النواحي وتنحية طريقة تفكير الأسلاف القدامى بعيدًا، كما أدت إلى نشوء تشريعات جديدة بشأن السلوك الجنسي، العديد منها لا يزال يُعمل به في الوقت الحاضر. بعثت الستينيات بثقافة جديدة هي (الحب الحر) حيث اعتنق ملايين الشبان مذهب «الهيبيز» وأخذوا ينشرون أفكارهم عن قوة الحب وجمال الجنس كجزء فطري من الحياة الطبيعية باعتبار أن الجنس ظاهرة بيولوجية فطرية لا يجب إنكارها أو كبتها! هكذا يدعون ويتصرفون!

إجمالي من اغتصبن ١٢,١٠٠,٠٠٠ أثني عشر مليون ومائة ألف امرأة في الأقل.

وأشارت نتائج المسح الميداني للمركز إلى أن: ٦١٪ من حالات الاغتصاب وقعت لفتيات دون سن ١٨ وأن ٢٩٪ من حالات الاغتصاب ارتكبت ضد أطفال دون سن ١١عام. كما أظهرت الأرقام زيادة معدل الاغتصاب عن العام الذي سبقه بنسبة ٥٩٪.

وبتاريخ ٢٨/٨/٢٠١١ نشرت الكاتبة مكارم إبراهيم موضوعا بعنوان: (الاغتصاب في الغرب بالأرقام) جاء فيه: سجلت السويد أعلى معدل لحالات الاغتصاب في أوربا، فحسب دراسة أجريت عام ٢٠٠٩ سجلت ٤٦ حالة اغتصاب لكل ١٠٠،٠٠٠ شخص. وعليه يزيد معدل الاغتصاب فيها عن معدله في أوروبا الشرقية وجنوب أوروبا بـ (٢٠) مرة. أما في الدنمارك فسجلت ٥٢٧ حالة عام ٢٠٠٦ وحسب «فليمنغ بارفينغ» اختصاص علم الجريمة هناك ٢٠٠٠ امرأة دنمركية تشعر بأنها أجبرت على الممارسة الجنسية. والجدير بالذكر أن الحكومة الدنمركية وافقت عام ٢٠١١ على الاقتراح الذي قدمه حزب الشعب الدنماركي المتطرف بمضاعفة مدة عقوبة الاغتصاب، أي برفعها إلى خمس سنوات على أن تتم الزيادة حسب ظروف الاغتصاب. أما في بريطانيا فقد سجلت في عام ٢٠٠٦ حالات اغتصاب بمعدل امرأة واحدة من بين كل ٢٠٠ امرأة. وفي عام ٢٠٠٧ سجلت ٨٥،٠٠٠ حالة اغتصاب بمعدل ٢٣٠ يوميّاً. وفي جنوب أفريقيا سجل أعلى معدل لحالات الاغتصاب للفئات العمرية: الشباب والأطفال والرضع. ففي عام ٢٠٠٠ سجلت ٧٦،٠٠٠ حالة وربما يكون العدد الحقيقي عشرة مرات اكبر من هذا، وحسب تقرير مركز البحوث الطبية لعام ٢٠٠٩ فان من بين كل أربعة أشخاص هناك شخص اغتصب شخصاً آخر. وأما في أميركا وحسب التقارير الإحصائية فيتم اغتصاب شخص واحد كل

دقيقتين، وفي عام ٢٠٠٧ سجلت دائرة الإحصاء الأميركية ٢٤٨،٣٣٠ حالة اغتصاب[١].

وفي يوم الخميس ١٩/ ٥/ ٢٠١١ وتحت عنوان (ثلث طلاب جامعات برلين يفكرون في ممارسة أعمال جنسية من اجل التعليم) أوردت «رويترز» للأنباء من برلين إحصاء جاء فيه: كشفت دراسة قام بها مركز دراسات برلين يوم ١٨/ ٥ أن (١) من بين كل (٣) طلاب وطالبات جامعيين في العاصمة الألمانية التي يسمح قانونها بممارسة الدعارة يفكر في ممارسة أعمال جنسية كوسيلة لتمويل تعليمه. بينما بلغت النسبة في باريس ٢٩,٢ ٪ وفي كييف ١٨,٥٪، وخلصت الدراسة إلى أن ٤٪ من ٣٢٠٠ طالب استطلعت آراؤهم في برلين قاموا بالفعل بممارسة بعض الأعمال الجنسية التي تتضمن الدعارة والتعري وتقديم عروض عبر الانترنت. وجاء في الدراسة أن عدد الشبان الذين قالوا أنهم يفكرون في ممارسة أعمال جنسية متساو تقريباً مع عدد الفتيات[٢].

ولا غرو أن يحدث مثل هذا الأمر في مجتمعات تفهم الحرية الشخصية على أنها تبيح للإنسان فعل ما يحب، وخوف حكومات تلك الشعوب من التدخل للجم هذه الحرية أن تتهم بالرجعية أو التخلف، وعلى سبيل المثال كانت وكالة «رويترز» قد نقلت عن المحكمة العليا في سويسرا أنها فرضت غرامة على المتجولين عراة من النساء والرجال وأفادت المحكمة في دفاعها عن قراراها بقولها الذي نقلته رويتر عن بيانها: «حظر التجول عاريا في منطقة عامة لا يكاد يمس الحق الأساسي في الحرية الشخصية»[٣] وعللوا ذلك بقولهم: «وهذا النوع من التجول لا يعتبر مخالفاً

---

(١) موقع رابطة الكتاب العراقيين: http://iraqiwi.com/new.php?acton=view&id=9663.

(٢) موقع yahoo maktoob الرابط: http://news.maktoob.com/article.php/6263700.

(٣) ينظر الرابط:

http://new.maktoob.com/article.php/6633388D8%B1%D9%8A%D9%85

للقانون في سويسرا لكنه يجوز للأقاليم السويسرية بشكل فردي تطبيق قوانين قلة الاحتشام».

ونتيجة الخوف من المستقبل المجهول نقل الكاتب «جميل مطر» يوم ٢٥ شباط ٢٠١٠ في موضوعه المعنون (نساء هناك ونساء هنا) عن البرلمان الأوربي أنه أصدر عام ١٩٨٤ تحذيرا جاء فيه: إن نسبة نصيب أوروبا من سكان العالم قد تصل إلى نصف ما هي عليه في مطلع القرن الحادي والعشرين مقارنا بمنتصف القرن العشرين، وهو ما يعنى حسب تحذير البرلمان أن مكانة أوروبا ستتقلص في العقود القادمة. وأن الاتحاد ضرب إيطاليا وأسبانيا مثلاً مدعيا انه إذا استمر معدل الخصوبة في إيطاليا على ما هو عليه سوف تفقد ١٤من سكانها الأصليين قبل نهاية القرن الحادي والعشرين. وان أسبانيا سوف تفقد ١٧.، فإذا علمنا أن الانكماش الغربي يقابله نمو عربي إسلامي متسارع؛ ندرك سبب مخاوفهم الكبيرة.

النمو الإسلامي مقابل الانكماش الغربي

تؤكد المؤشرات الإحصائية أن مقابل انكماش الزيادة الطبيعية وتوقف النمو السكاني في الغرب هناك نموا إسلاميّاً متصاعدا في معدل الزيادة الطبيعية سوف يؤدي في النهاية إلى تسيد الفكر الإسلامي على العالم كله وهو الأمر الذي أصبح يرعب المتشددين ويخيفهم فيتحدثون عن (الإسلاموفوبيا)[1] وغيرها من المصطلحات التي يرعبون بها شعوبهم. وكان «بوكانان» احد الذين انتبهوا إلى هذه الحقيقة من خلال مقارنة أجراها بين ثمانية عشر دولة أوربية تبين له من خلالها: إن هناك سبعة عشر بلدا أوروبيّاً هي بلجيكا وبلغاريا وكرواتيا وجمهورية التشيك والدنمارك واستونيا وألمانيا

(١) الإسلاموفوبيا مصطلح معناه: الخوف من الإسلام، وضع في التداول في الثقافة الغربية في ثمانينيات القرن الماضي بعد نجاح الثورة الإسلامية في إيران.

والمجر وإيطاليا ولاتفيا وليتوانيا والبرتغال ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وأسبانيا وروسيا وكل هذه البلدان مسيحية سواء كاثوليكية أو بروتستانتية أو أرثوذكسية يتناقص فيها النمو السكاني لأن معدل الوفيات يزيد على معدلات الولادات، مقابل بلد أوربي واحد هو ألبانيا ذات الأغلبية المسلمة التي يتكاثر فيها السكان بشكل طبيعي وترتفع معدلات المواليد. ونظراً للعلاقة التي تربط ألبانيا بباقي الدول الأوربية فإن مجال الهجرة متاح أمام الألبانيين بما يعني أن عدد المسلمين سوف يتكاثر في أوربا مقابل تناقص أعداد الآخرين.

وهي المخاوف ذاتها التي أقلقت منظمات وحكومات غربية عديدة حيث جاء في تقرير صحيفة «نيويورك تايمز» الذي نشرته صحيفة الشرق الأوسط قولهم: «أما الولايات المتحدة فيتزايد عدد سكانها بصورة أسرع من الكثير من الدول الغنية الأخرى، نظراً لارتفاع معدلات الخصوبة بين المهاجرين ذوي الأصول اللاتينية والآسيوية، وتوقع التقرير أن يرتفع عدد سكان الولايات المتحدة من ٣١١ مليونا حالياً إلى ٤٧٨ مليون نسمة بنهاية ٢١٠٠»[1].

ومع أهمية هذا التواجد وعظيم فائدته نجد هناك بيننا من يريد تدمير نفعه وتخريب فائدته استناداً إلى روايات قيلت في بداية عصر البعثة لأسباب معروفة وهي تبدو اليوم على خلاف طبيعتها السابقة، حيث وجدت من خلال متابعة آراء الإفتائيين المسلمين بخصوص تواجد المهاجرين المسلمين في الغرب جواباً للمؤسسة الإفتائية السعودية على سؤال لعائلة تعيش في الغرب هذا نصه: «أما بخصوص السؤال، فعدم ارتياحكم للإقامة في بلاد الكفر يدل على إيمانكم، والأصل أنه لا يجوز البقاء في بلاد الكفر إلا

(١) العدد ١١٨٤٦ الصادر في ٢ جمادى الثاني ١٤٣٢ هـ ٥ مايو ٢٠١١.

لضرورة أو مصلحة راجحة لحديث جرير بن عبْد اللَّهِ رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَنَا بَرِيء مِنْ كل مسلم يقيم بين أَظهر الْمشركين، قَالوا يا رسول اللَه: لم، قَالَ: لا تَرَاءَى نَارَاهُمَا»[1] والذي أراه أن تبادروا بالانتقال لبلد إسلامي وإذا علم الله صدقكم، وبذلتم الأسباب فسييسر لكم[2] وسنتناول هذه الفتوى بالدرس والتفصيل تحت عنوان (وماذا بعد الهجرة للغرب)

هنا قد يدعي البعض أن المسلمين مهما أزداد النمو السكاني عندهم وازدادت أعدادهم سوف يبقون أقلية نسبة إلى سكان بعض الدول الكبيرة الأخرى من غير المسلمين، وارى أن هذه النظرة التشاؤمية غير صحيحة لأسباب يتبين بعضها من تقرير الأمم المتحدة الذي نقلته صحيفة الشرق الأوسط عن «نيويورك تايمز» حيث جاء في التقرير: «إن اليمن على سبيل المثال تضاعف عدد سكانه ٥ أضعاف منذ عام ١٩٥٠ ليصل إلى ٢٥ مليون نسمة، ويتوقع أن يتضاعف ليصل إلى ١٠٠ مليون نسمة بنهاية هذا القرن، بينما نجد ـ حسب التقرير نفسه ـ «إن الصين التي طبقت على مدى عقود سياسات سكانية مشددة، قد تدخل مستقبلاً ضمن الدول التي تعاني من تراجع عدد السكان، إذ يتوقع أن يصل إجمالي سكانها إلى ١,٤ مليار نسمة خلال الأعوام القليلة القادمة ثم ينخفض إلى ٩٤١ مليونا بحلول ٢١٠٠».

وقد أضفى تقرير آخر نشره موقع (بالعربية) يوم الخميس ١٠ شباط ٢٠١١ تحت عنوان (عدد مسلمي العالم يتضاعف والمسيحية أكثر انتشارا)[3] دعماً كبيراً للأمل الذي يرسمه تكاثر المسلمين في العالم بما

---

(١) رواه أبو داود: ٢٢٧٤، والترمذي: ١٥٣٠.

(٢) رواه الترمذي، حديث رقم ٢٤٤٠، وقال: «حديث حسن صحيح».

(٣) في الرابط: http.//arabic.cnn.com/2011/world/1/27/muslim.population/index.html

يجعلهم قوة فاعلة مؤثرة ممكن أن تتحكم بمقاليد الأمور وتسهم في تنفيذ الوعد الرباني حينما يأتي أمره، وقد جاء في التقرير الذي استقى معلوماته من دراسة تخصصية: «قبل عقدين من الزمان، كان عدد المسلمين في العام بحدود ١,١ مليار نسمة، وبعد عقدين من الآن، سيصبح عددهم ضعفي ذلك العدد، وسيشكلون أكثر من ربع سكان الأرض، بينما لم تكن نسبتهم في العام ١٩٩٠ تزيد على ٢٠٪.

وبحسب دراسة غربية صدرت مؤخراً، فإن عدد سكان باكستان، وغالبيتهم من المسلمين، سيزيد على عدد سكان إندونيسيا، التي تعتبر أكبر دولة إسلامية في العالم، وسيتجاوز عدد السكان فيها ٢٥٦ مليون نسمة، بحسب ما يعرف بمشروعات منتدى «بيو» (Pew) حول الأديان والحياة العامة. وتتوقع الدراسة أن يزداد عدد المسلمين في أميركا إلى أكثر من ٦,٢ مليون مسلم، في حين سيتضاعف عدد سكان أفغانستان، ويقترب من ٥٠ مليون نسمة، لتصبح تاسع دولة إسلامية من حيث عدد السكان. وسيرتفع عدد المسلمين في (إسرائيل) إلى ربع عدد السكان، فيما تعتبر نسبة المواليد الفلسطينيين أعلى النسب في العالم. ومن المتوقع أن تصبح نيجيريا، التي شهدت عنفاً طائفيّاً بين المسلمين والمسيحيين أودى بحياة الآلاف من السكان خلال العقد الماضي والتي كان عدد المسيحيين فيها أكثر من عدد المسلمين، سوف تصبح دولة ذات أغلبية مسلمة بحلول العام ٢٠٣٠. وستصل نسبة المسلمين في فرنسا وبلجيكا إلى ١٠٪ من السكان، بينما ستبلغ في السويد نحو ٩،٩٪ من إجمالي السكان، ونسبة المسلمين في أوروبا سترتفع في العام ٢٠٣٠، لتصل إلى ٨ ٪ من إجمالي السكان. وبحسب التقرير، الذي صدر بعنوان «مستقبل المسلمين في العالم»، يعود سبب زيادة عدد السكان المسلمين في العالم إلى نسب الولادات المرتفعة بينهم، إذ تعتبر الأعلى بين سكان العالم».

ولمعرفة حقيقة التباين بين الانكماش الغربي والنمو العربي الإسلامي أقول: يبلغ عدد سكان العالم العربي حالياً حوالي (٢٨٧) مليون نسمة، بما يشكل (٥٪) من إجمالي سكان العالم، وقد قدر مجموع السكان في منتصف القرن العشرين بحوالي (٧٦) مليون نسمه، بمعدل زيادة سنوية قدرها (٢,٥ ٪) وصلت إلى ما يزيد عن (١٤٤) مليون نسمه عام ١٩٧٥ تقريباً ضعف العدد خلال ٢٥ عاماً. وقد ارتفع معدل الزيادة إلى (٢،٧٪) بين الأعوام ١٩٧٥ و٢٠٠٠ حيث قدر عدد سكان الوطن العربي عام ٢٠٠٠ بنحو (٢٨٤) مليون نسمه.

ولمعرفة أسباب هذا التباين أورد لكم معدل النسب الطبيعية الواجب توفرها والنسب الحالية المتحققة. إن رقم ١١،٢ يمثل المعدل الطبيعي للنمو السكاني المطلوب لاستمرار ديمومة الحضارة، فإذا انخفض إلى ١,٩ تواجه الحضارة صعوبة في الاستمرار، أما عند حد ١,٣ فتواجه خطر الانقراض. وما يحدث اليوم أن الحضارة الغربية تعيش مع معدلات النمو السكاني الحالية المنخفضة عن المعدل بين صعوبة الاستمرار واحتمالية الانقراض لأن معدل النمو في فرنسا ١,٨ وفي إنجلترا ١,٦ وفي ألمانيا ١,٣ وفي إيطاليا ١,٢ وفي أسبانيا ١,١ ومعدل نسبة النمو في الدول الأوروبية الـ(٣١) مجتمعة يبلغ ١,٣٨ فقط. بمعنى أنها أصبحت عند خط الشروع بالانقراض!

مقابل ذلك نجد أن عدد المسلمين في فرنسا وصل إلي ٨,١ مليون، وجنوب فرنسا كان من أكثر الأماكن ازدحاما بالكنائس علي مستوي العالم يحتوي الآن علي مساجد أكثر من الكنائس، و ٣٠٪ ممن هم اقل من ٢٠ عاماً مسلمون، وترتفع النسبة لتصل إلي ٤٥٪ في بعض المدن المهمة مثل باريس، ويعتقد المختصون أن في عام ٢٠٢٧ سوف تصبح نسبة المسلمين في فرنسا ٢٠٪ من مجموع السكان، وبعد حوالي ٤٠ عام تتحول فرنسا إلى جمهورية إسلامية! وفي بريطانيا هناك ٢,٥ مليون مسلم بعد إن كان عددهم

٨٢ ألف فقط من منذ ثلاثين عاماً أي أن عددهم تضاعف ٣٠ ضعفا خلال ٣٠ عاماً. كما يوجد فيها أكثر من ١٠٠٠ مسجد كانت بالأصل كنائس للمسيحيين. وفي هولندا ٥٠٪ من المواليد مسلمون وبعد ١٥ عاماً سيصبح نصف سكان هولندا من المسلمين. وفي بلجيكا ٥٠٪ من المواليد من المسلمين وتعداد المسلمين يمثل ٢٥٪ من مجموع السكان. ونسبة المسلمين في الجيش الروسي تبلغ ٤٠٪ وتعداد المسلمين فيها يبلغ ٢٠٪ من مجموع السكان. بل يعتقد بعض المسؤولين الألمان أن ألمانيا سوف تصبح جمهورية إسلامية بحول عام ٢٠٥٠.

يبلغ عدد المسلمين اليوم في أوروبا أكثر من ٥٢ مليون نسمة وبعد عشرين عاماً سيصبح عددهم ١٠٩ مليون، ولا يختلف الأمر في أميركا الشمالية ففي كندا يبلغ معدل النمو السكاني ١,٦، وهاجر إليها بين عامي ٢٠٠١ ـ ٢٠٠٦ حوالي ١,٨ مليون مهاجر منهم ١,٢ مليون مسلم. أما في الولايات المتحدة الأميركية فيبلغ معدل النمو السكاني ١,٦ أيضاً، يرتفع إلي ٢,١١ عن طريق الهجرة. علماً أن هناك الكثير من المسلمين بين المهاجرين، ففي الوقت الذي كان فيه عدد المسلمين عام ١٩٧٠ أقل من ١٠٠ ألف مسلم وأزداد عددهم في عام ٢٠٠٨ ليصبح ٩ مليون. ويعني هذا أن محافظة الغرب وأوربا على معدل عدد السكان لا يأتي نتيجة الولادات الطبيعية للسكان الأصليين الأميركيين والأوربيين وإنما يحدث بسبب الهجرة العالمية والعربية والإسلامية، ما يعني أن نجاحهم بالحفاظ علي معدل عدد السكان لا يعني نجاحهم في الحفاظ علي نسبة عدد المسيحيين في تلك البلدان. وقد انتبهت الكنيسة الكاثوليكية لهذا الخلل فصرح القائمون عليها: أن عدد المسلمين تجاوز الحدود وان الإسلام إذا حافظ علي معدل انتشاره فإنه سيصبح الدين الحاكم للعالم كله خلال خمس أو سبع سنوات على أكثر تقدير.

أما علاقة هذا المبحث بأصل بحثنا فيوضحها سبب اهتمام أهل البيت عليهم السلام بمسألة النمو السكاني بشكل يختلف عن تعامل المسلمين الآخرين معها.

اهتمام الأئمة بالنمو السكاني

ثمة ظاهرة تستوجب الوقوف عندها وهي اهتمام أئمة أهل البيت عليهم السلام بالذرية وحبهم للإنجاب وكثرة الخلف رغم المعاناة التي عاشوها، وما ذاك إلا لكونهم يهتمون لشأن الأمة وزيادة عدد المسلمين المتحدرين من هذا الأصل الباسق. فقد ولد للإمام أمير المؤمنين عليه السلام سبعة وعشرون من بينهم اثنا عشر ذكراً، وللإمام الحسن عليه السلام خمسة عشر منهم ثلاثة عشر ذكراً، وولد للإمام الحسين عليه السلام ستة أولاد منهم أربعة ذكور، وللإمام السجاد عليه السلام خمسة عشرة منهم أحد عشر ذكراً، و للإمام الباقر عليه السلام سبعة أولاد منهم خمسة ذكور، و للإمام الصادق عليه السلام عشرة أولاد منهم سبعة ذكور، وللإمام الكاظم عليه السلام ستون ولداً، وهو ما سنتوقف عنده لنتبين صحة هذا الرقم، وولد للإمام الرضا عليه السلام ستة أولاد منهم خمسة ذكور، وولد للإمام الجواد عليه السلام خمسة أولاد بينهم ذكران، وللإمام الهادي عليه السلام خمسة أولاد منهم أربعة ذكور، ولم يولد للإمام الحسن العسكري عليه السلام سوى الحجة المنتظر عجل الله تعالى فرجه ليتفرد ببدء عصر بشري جديد للكون.

اتخاذ الإماء طريقا للنمو السكاني

لكن هل يعني البحث عن النمو والرغبة في زيادة عدد المسلمين البحث عن منافذ قد تكون غير مأمونة ليستودعها أهل البيت الكرام نطفهم أملا منهم في ذرية يتباهى بها رسول الله صلى الله عليه وآله، في وقت تبين فيه أن المنافذ التي بدت آمنة صدر منها ما لا تحمد عقباه ففي الروايات أن «زينب بنت جحش قالت لرسول الله صلى الله عليه وآله: ألا تعدل وأنت نبي؟ فقال: تربت يداك إذا

لم اعدل فمن يعدل؟ قالت: دعوت الله ليقطع يداي؟ فقال: لا، ولكن لتتربان، فقالت: إنك إن طلقتنا وجدنا في قومنا أكفاءنا»[١] هكذا وبكل يسر تتنازل أم المؤمنين عن رسول الله ﷺ، فماذا يتوقع صدوره من أمة مجهولة الحسب والنسب؟

وأقول جواباً: إنه مع الكثرة التي تبدو مرة متساوقة مع الحالة العامة للمجتمع ومرة أخرى ذات تفرد وانتقائية يتبين أن أهل البيت عليهم السلام كانوا يهتمون في صدر الدعوة بالنوع والكم سوية لأن المطلوب من أبنائهم ترسيخ خط الإمامة المعصومة وتثبيت منهج التشيع كاستحقاق عقيدي له منزلته التي لا يزايده عليها أحد من الفرق والمذاهب الأخرى، ولذا تجد أولادهم ثوارا مقاتلين غير آبهين بالموت.

ثم لما تحقق لهم ما كانوا يصبون إليه ورسخت قيم التشيع في المجتمع الإسلامي ـ مع انه كان بعيداً عن مركز اتخاذ القرار ـ تغيرت الأنماط وبات الكم النوعي أجدى نفعا، مع أن هذا لا يعني إهمال النوع أو عدم الاهتمام به، وقد بدأ الاهتمام بالكم النوعي في إمامة الصادق عليه السلام تحديداً بعد أن حدثت النقلة الانفجارية في التشيع ورسخت جذوره في المجتمع الإسلامي وحافظ على كيانه رغم الهجمات الشرسة التي شنت عليه، ولذا نجد أن أغلب زوجات الأئمة عليهم السلام بدءا من الإمام الصادق عليه السلام كن جواري مملوكات لسببين مهمين:

الأول: لتغيير الصورة النمطية التي كونها المجتمع في خياله الجمعي عن الإماء عامة، وهي صورة لم تكن جميلة بالتأكيد وفيها الكثير من غمط حقوقهن واتهامهن جميعاً بالفسق والفجر.

الثاني: لأن الزيادة المطلوبة لا يمكن أن تتحقق بالشكل المطلوب عن

---

(١) نساء النبي وأولاده، محمد جواد المحتصر، ص ٣٢٨.

طريق الزواج بالحرائر الذي يوجب أن لا يتجاوز عدد الزوجات الحد الشرعي في كل مرة، ومن بين هذه الزيادة المباركة كان الإمام الكاظم عليه السلام وأمه «حميدة» المصفاة وهي جارية اشتراها الإمام الصادق عليه السلام وكانت عنده بملك اليمين، وأنجبت له عددا من الأولاد أفضلهم الإمام موسى بن جعفر عليه السلام. وزوجة الإمام الكاظم عليه السلام هي الأخرى جارية تسمى «تكتم» أنجبت له الإمام علي بن موسى الرضا عليه السلام. وتزوج الإمام الرضا عليه السلام من جارية تسمى «خيزران» المريسية أنجبت له الإمام محمد الجواد عليه السلام الذي تزوج بدوره من «سمانة» المغربية التي أنجبت له الإمام الهادي عليه السلام الذي تزوج من «سليل» أو «حديث» التي أنجبت له الإمام الحسن العسكري عليه السلام الذي تزوج بدوره من جارية اسمها «نرجس» هي أم الإمام المهدي (عج).

أي أن نصف أئمة أهل البيت المعصومين وهم تحديداً الذين عاشوا في أواخر العصر الأموي وفي العصر العباسي تزوجوا بجواري تملكوهن عن طريق الشراء بقصد الإنجاب، وأنجبن لهم فعلاً ستة من الأئمة المعصومين بما فيهم مهدي هذه الأمة، وهو أمر لا يمكن أن يخضع لأحكام الصدفة بتاتا، ولكنه لا يعني أنهم كانوا منساقين وراء الجواري بالصورة التي تنقلها الروايات المغرضة عنهم. ويقودنا هذا للحديث قليلاً عن محتوى حديث نبوي متفق عليه هو حديث المكاثرة.

فإني مكاثر بكم الأمم

ضمن هذا التوجه جاءت الدعوة النبوية «فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة» كما في قول أبي عبد الله عليه السلام: جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله، فقال: يا رسول الله إن لي ابنة عم قد رضيت جمالها وحسنها ودينها ولكنها عاقر، فقال: «لا تتزوجها، إن يوسف بن يعقوب لقي أخاه فقال: يا أخي كيف استطعت أن تتزوج النساء بعدي؟ فقال: إن أبي امرني، وقال: إن استطعت أن تكون لك

ذرية تثقل الأرض بالتسبيح فأفعل»، قال: فجاء رجل من الغد إلى النبي فقال له مثل ذلك فقال له: «تزوج سوءاء ولودا فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة، قال: فقلت لأبي عبد الله: ما السوءاء؟ قال: «القبيحة»[١].

لهذا الحديث طرق وصيغ أخرى نجد فيها قوله ﷺ: «تزوج سوداء ولود» بل إن حديث (السوداء) أكثر شهرة من حديث (السوءاء) ولكن هذا لا يعني أن حديث السوءاء موضوعا مختلقا وإنما الأصل فيه أن النبي (عليه أفضل الصلاة والسلام) كان هنا في موضع المقارنة بين حديث السائل عن ابنة عمه الجميلة العاقر وبين ضرورة التمسك بالمكاثرة حتى ولو عن طريق المرأة القبيحة، أما الحديث عن السوداء فيأتي لغاية ومقصد آخرين، غايته إعلان المساواة بين المسلمين أسودهم وأبيضهم، عربيهم واعجميهم، ومقصده تشجيع الزواج والرضا بقسمة الله سبحانه، ولذا أجد أن حديث (السوداء) أكثر شمولية من حديث (السوءاء) الذي يمثل حالة شخصية خاصة أراد لها النبي ﷺ أن تكون وسيلة تعليمية لباقي المسلمين، ومن هنا جاء الإيهام الذي وقع به بعض المسلمين. ونظراً لعلاقة هذه الأحاديث بما نسب إلى الإمام الكاظم عليه السلام سوف أقوم بالتوسع في الحديث عن (السوءاء) و (السوداء) في الفصل القادم.

فقط اذكر بأنه ورد عن النبي ﷺ في هذا الباب عن انس بن مالك قال: كان رسول الله يأمر بالباءة وينهى عن التبتل نهيا شديداً ويقول: «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأنبياء يوم القيامة» رواه أحمد وصححه ابن حبان وله شواهد عند أبي داود والنسائي وابن حبان[٢] حيث لا إشارة في هذا الحديث لا للسوداء ولا للسوءاء.

---

(١) فروع الكافي، ج ٥ ص ١٠٠٠ حديث رقم ٢٠٥ باب كراهة تزويج العاقر.

(٢) بلوغ المرام من أدلة الأحكام، ابن حجر العسقلاني، ص ٢٨٩، حديث رقم ٩٦٣، ٩٦٢.

إن الزواج في الفقه الإسلامي من المباحات البنائية التي تهدف من جهة إلى بناء المجتمع، وتهدف من جهة أخرى إلى تحصينه من الانحراف، قال ﷺ في معرض بيان ما يثاب به العبد وتكتب له به الحسنات: «وفي بضع[١] أحدكم صدقة» قالوا: يا رسول الله أيأتي أحدنا شهوته، ويكون له فيها أجر؟ قال: «أرأيتم إن وضعها في حرام أكان عليه وزر؟ فكذلك إذا وضعها في حلال كان له بها أجر» ومفاد هذا الحديث أن الزواج ليس من المباح الملهي أو الكمالي غير الأساسي، وإنما هو من أساسيات المباح البنائي الذي يتم التقرب به إلى الله سبحانه وتعالى. فهل يعقل أن هذه الأمور كانت خافية مثلاً أو غائبة عن راهب آل محمد المتهم بالإكثار المفرط لينشغل بالزواج والطلاق بشكل ملهي غريب فيصبح مضرب المثل كما يتبين من الروايات؟

نعم الأحاديث التي تحث على حب النساء والترغيب بالزواج كثيرة ومتنوعة، مثل قوله ﷺ: «ما أصيب[٢] من دنياكم. إلا النساء والطيب» وقوله: «جعل قرة عيني في الصلاة ولذتي في النساء». وقوله: «حبب إلي النساء والطيب وجعلت قرة عيني في الصلاة»[٣] وجاء عن الإمام الصادق عليه السلام: «من أخلاق الأنبياء حب النساء». وجاء عنه أيضاً: «ما أظن رجلاً يزداد في الأيمان خيرا، إلا ازداد حبا للنساء»[٤] وجاء عنه كذلك: «العبد كلما ازداد في النساء حبا، ازداد في الإيمان فضلاً»[٥].

ولكن هذه الأحاديث تدعو إلى احترام النساء لا لعشقهن عن طريق

---

(١) البضع من المباضعة: أي مقاربة الزوجة في الفراش. في المعجم الوسيط: باضع الزوجة: باشرها.

(٢) ما أصيب: أي ما أحب.

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، الجزء ٣، ص ١٢٨.

(٤) وسائل الشيعة، الحر العاملي، الجزء ١٥، ٢٦٥.

(٥) مكارم الأخلاق، الطبرسي، ص ١٩٧.

الغرام والتشبيب، ولا تدعو إلى كثرة الزواج المفرط، بل حتى حديث (فإني مكاثر بكم الأمم) لا يعني كثرة الزواج لإكثار النسل الكيفي بتحويل المرأة من كائن إنساني لا يقل منزلة عن الرجل إلى ماكنة تفريخ لا أكثر بحجة أن النبي سيباهي أو يكاثر بهم الأمم يوم القيامة، فهذه الكثرة قد تنتج أجيالاً من الشباب يشكون نقصا في التربية والتعليم، وبعدا عن روح العقيدة حتى ليكون الواحد منهم مؤذيا شريرا وضرره للعقيدة أكثر من نفعه، وهم في مثل هذه الحالة يتحولون إلى كلٌ على الإسلام بلا فائدة ولا يكونون في وضع يسمح للنبي ﷺ أن يفخر بهم يوم القيامة. ولنا في الحديث المتواتر المتفق عليه الذي أخرجه أصحاب الصحاح والسنن خير شاهد ودليل.

- عن النبي قال: «أنا فرطكم على حوضي انتظر من يرد علي فيؤخذ بناس من دوني فأقول: أمتي، فيقول: لا تدري مشوا على القهقرى».
- قال النبي: «أنا فرطكم على الحوض ليرفعن إلي رجال منكم حتى إذا هويت لأناولنهم اختلجوا دوني فأقول: أي رب أصحابي، يقول لك لا تدري ما أحدثوا بعدك».
- «أنا فرطكم على الحوض من ورده شرب منه ومن شرب منه لم يظمأ بعده أبداً، ليرد علي أقوام أعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم فيقال: إنك لا تدري ما بدلوا بعدك فأقول سحقا سحقا لمن بدل بعدي»[1].

فهل أن كلمة (سحقا) التي كررها النبي تعني انه قالها في موضع المفاخرة بهؤلاء الذين ذيدوا عنه بسبب ما أحدثوه من بعده؟ وعليه أرى مكاثرة ومباهاة النبي الأخروية لا تكون من حيث الكم فقط بل من حيث الكم المخصوص بالنوع المميز، بل إن مباهاته بالنوع أجدى من المباهاة

(١) وردت الأحاديث في صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت بغداد، ١٩٨٦، الجزء ٤، ص ٢٢١ كتاب الفتن.

بكم الذين سيدخلون إلى النار من المسلمين لعدم التزامهم بالحدود الإسلامية.

نعم قد تكون للكم فوائد في أحيان وظروف معينة مثل الحروب وغيرها للدفاع عن بيضة الإسلام وهم هنا ليسو في موضع تفاخر لأن ذلك يحدث في الدنيا والنبي الأكرم سيفاخر بكثرة المسلمين يوم القيامة في الآخرة بالتأكيد، ولكن الإطلاق في الحديث يأتي من حيث أن هؤلاء سوف يمهدون لتنامي أعداد المؤمنين الحقيقيين الأخرويين، وهذا يؤكد قولنا أن الشريعة الإسلامية جاءت بحل لكل مشكل ممكن أن يطرأ في الحياة العامة، ثم أن التكاثر كان ميسورا في زمن البعثة الأول والعصور القريبة منه ليتساوق مع ما مطلوب من الإسلام أداءه من جهد حربي وعسكري وتبليغي، وربما جاء التشريع بالأصل لهذه العصور لأن الله سبحانه أخبر نبيه بما ستؤول إليه أوضاع الكون المستقبلية بما فيها صعوبة تطبيق هذا المنهج بل ولربما عدم الحاجة إليه، ولكن المسلمين تأولوا روح الحديث كما يحلو لهم فاهتموا بموضوع النسل عامة ولم يلتفتوا إلى مسألة الموائمة ولم يلتفتوا إلى المرأة التي يحولها هذا الفعل إلى مجرد مصدر للإنتاج والتفريخ مما يضطرها إلى اللجوء للبحث عن زوج جديد كلما أنجبت لأحدهم فطلقها بعد الإنجاب ليتزوج بأخرى لأنه مقيد بالعدد، أما الأئمة المعصومين فهم وحدهم من قنن هذه الدعوة بربطها بمسألة الكم والنوع.

كما أن هذا التشجيع لا يمثل الإطلاق المفتوح فهو إن كانت له دوافعه في عصر ما بما يمثله ذلك العصر من ضمانات عقائدية بسبب قوة العقيدة وقيادتها للحياة فإنه قد يتحول إلى الضد في عصر آخر تكون فيه العقيدة مقادة مقيدة بما لا يسمح لها بالإشراف على تربية وتنشئة الأجيال بنفس الكفاءة، وفي إتحاف السادة المتقين (٥/ ٢٧٩) روي عن الخليفة عمر بن الخطاب أنه كان يقول: «إني لأتزوج المرأة وما لي بها حاجة، وأطؤها

وما لي فيها شهوة، قيل: فما يحملك على ذلك يا أمير المؤمنين؟ قال: أحب أن يخرج مني من يكاثر بهم النبي ﷺ يوم القيامة»[١] ومع أن هذه الرواية تبدو منضوية على كثير من القسوة وعدم الاهتمام بحقوق المرأة ومخالفة لأوامر النبي الأكرم إلا أنها برأيي قد تصلح للحالة الأولى، حالة الحاجة إلى النمو السكاني الكمي غير المدروس، ولكنها لا تصلح بشكل مطلق للعصور كلها والعصور كما نعرف خاضعة لسنن التغيير والتطور.

يعني هذا أن الروايات لم تكن تحث على هذا النوع من العلاقة بين الجنسين بصورة دائمة أبدية، وإنما كانت تحث على التماهي مع التطور فتحث على الزواج التعددي في الظروف الصعبة يوم تكون الأمة الإسلامية خاضعة لتهديدات الأعداء أو أنها تعرضت لحرب قاسية قتل فيها الكثير من الرجال ففاق عدد النساء عدد الرجال بنسبة كبيرة، وتحث على الزواج النوعي في الظروف الأخرى، وتحث عموماً على احترام النساء وحبهن وتقديرهن في كل عصر، وليس اتخاذهن أداة للمتعة، ثم تركهن كالثوب الخلق.

وحينما تطورت العلوم والمدارك لدى المسلمين وتوسع الانفتاح العربي على الأمم والشعوب المختلفة الأخرى في زمن العباسيين واخذ الناس ينتقدون من لم يفهم من الصحابة والتابعين الأحاديث على حقيقتها وجدوا أنه من الضرورة بمكان البحث عن علم ورمز لينسبوا له أعمالا من سنخ أعمال الأوائل ليبدو الأمر مقبولاً في الحالتين، ولأن الإمام الكاظم عليه السلام كان يجايلهم في تلك الحقبة فما من رمز أكبر منه ليتصنعوا روايات وقصص وأحاديث تتكلم عن ولعه بالنساء وكثرة زواجه بهن وطلاقه لهن، فاتهموه بالكثرة التي هو منها براء.

---

(١) تحفة العروس ونزهة النفوس، ص ٤٤.

وفضلاً عن معضلة النمو السكاني هناك ما يستوجب إباحة تعدد الزوجات وفق الفقه الإسلامي وهو الاختلاف بين عدد النساء وعدد الرجال في آخر الزمان بما يضع العالم أمام امتحان عصي لا يخرجهم من مأزقه إلا التشريع الإسلامي.

ثانياً: اختلاف التناسب العددي بين الرجال والنساء

المشكلة الخطيرة الأخرى التي تتهدد العالم بالفناء هي مشكلة تزايد نسبة عدد النساء إلى عدد الرجال، والغريب أننا موعودون باختلال النسبة العددية للنساء وتفوق أعدادهن على أعداد الرجال، فهناك عشرات الأحاديث والروايات التي تنص على أن عدد الرجال سوف يتناقص بشكل كبير وعدد النساء سوف يتزايد بشكل اكبر في آخر الزمان وبشكل يخل بالمعادلة الطبيعية مسبباً أزمة خطيرة قد تقود البشرية إلى ما لا تحمد عقباه، وأن زيادة عدد النساء على عدد الرجال في العالم كله والذي يقدر بنسبة ٤٠ إلى ٥٠ من النساء مقابل ١ من الرجال حسب الحديث النبوي يعد واحدة من فتن آخر الزمان ومن علامات الساعة، وقد اتفقت المدارس الإسلامية على صدق هذا الحدث المهم، ونحن نعيش فعلاً بداية تداعيات هذه الحقيقة دون مواربة أو شك.

وهناك في كتب الحديث والصحاح والسنن روايات كثيرة بلغ بعضها حد التواتر تفيد كلها بوجوب وقوع هذا الاختلاف العددي المرعب، منها: عن انس قال: لا يحدثكم أحد بعدي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول: «من أشراط الساعة أن يقل العلم ويظهر الجهل، ويظهر الزنا، وتكثر النساء ويقل الرجال، حتى يكون لخمسين امرأة القيم الواحد»[1] وتجد في فتح

(١) صحيح البخاري، باب رفع العلم وظهور الجهل، كتاب العلم، الجزء ١ ص ٢٦ وهو حديث متفق عليه رواه مسلم في صحيحه وأحمد بن حنبل في سننه كذلك.

الباري قوله في باب النكاح من البخاري: وقال أبو موسى عن النبي ﷺ: «وترى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء»[١] وللحديث صور أخرى منها ما تتحدث عن أربعين امرأة. وقد روي بطرق مختلفة وهو من علامات الساعة التي أخبر بها النبي ﷺ أنها ستقع قبل قيام الساعة حتما. وقد تناول الشراح والمدققون والباحثون والمفسرون هذه الروايات بالشرح التفصيلي.

وبالتأكيد أن هذا الحدث لن يتحقق دفعة واحدة بمعنى أن الاختلاف النسبي سيكون تدريجيّاً يبتدئ بزيادة طفيفة تنمو لتصبح كثرة مفرطة ليكون الرجل مقابلا لخمسين امرأة، ولذلك تعددت أقوال المفسرين بشأنه، فقال ابن حجر: «والظاهر أنها علامة محضة لا لسبب آخر بل يقدر الله في آخر الزمان أن يقل من يولد من الذكور ويكثر من يولد من البنات[٢] ولم يتفق الآخرون مع ابن حجر في إتكاليته هذه فنسبوا سبب الاختلاف إلى الفتن والحروب التي تقع في آخر الزمان ومن هؤلاء الدكتور محمد الندوي الذي قال في الحاشية رقم: ١ (باب يقل الرجال ويكثر النساء) في آخر الزمان: من حديث حذيفة قال: «إذا عمت الفتنة ميز الله أولياءه، حتى يتبع الرجل خمسون امرأة تقول: يا عبد الله استرني، يا عبد الله آوني». قوله (القيم الواحد) أي الذي يقوم بأمورهن، ويحتمل أن يكنى به عن إتباعهن له لطلب النكاح حلالا أو حراما وفي الحديث الإخبار بما سيقع فوقع كما أخبر».

بل إن ابن حجر أشار في مكان آخر إلى هذا السبب نفسه فقال: «أما كثرة النساء فسببه أن الفتن تكثر فيكثر القتل في الرجال لأنهم أهل الحرب

---

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أبن حجر، باب يقل الرجال ويكثر النساء الجزء١، ص ١٣٣.

(٢) المصدر نفسه.

دون النساء» وقال أبو عبد الملك: «هو إشارة إلى كثرة الفتوح فتكثر السبايا فيتخذ الرجل الواحد عدة موطوءات». قال الحافظ: «وفيه نظر لأنه صرح بالقلة في حديث أبي موسى فقال: «من قلة الرجال وكثرة النساء»[١].

لقد ظهرت ملامح زيادة أعداد النساء في العالم اليوم بشكل واضح، ففي آخر الإحصاءات الرسمية لتعداد السكان بالولايات المتحدة الأميركية تبين أن عدد الإناث يزيد على عدد الرجال بأكثر من ثمانية ملايين امرأة، وفي بريطانيا تبلغ الزيادة خمسة ملايين امرأة، وفي ألمانيا نسبة النساء إلى الرجال هي ٣ إلى ١ كما كشفت الأرقام الأخيرة لمكتب الإحصاءات في الولايات المتحدة في العام ٢٠٠٩ أن ٤٠٪ من النساء الأميركيات البالغات عازبات[٢].

وفي إحصائية نشرتها جريدة (الميدان) الأسبوعية[٣] أكدت الأرقام أنه من بين كل عشر فتيات مصريات في سن الزواج، الذي تأخر من ٢٢ إلى ٣٢ سنة تتزوج واحدة فقط، والزوج دائماً يكون قد تخطى سن الخامسة والثلاثين وأشرف على الأربعين. وقالت الصحيفة: إن العلاقات المحرمة تتزايد، وكذلك ظاهرة الزواج العرفي في ظل وجود ملايين من النساء بلا زواج.. وأكدت الباحثتان غادة محمد إبراهيم و داليا كمال عزام في دراستهما[٤] تراجع حالات الزواج بين الشباب بنسبة ٩٠ ٪ بسبب الغلاء والبطالة وأزمة المساكن وزيادة عدد النساء.

وفي العراق وإيران اختل التوازن العددي بين الرجال والنساء بصورة

---

(١) ينظر: كتاب نبوءات الرسول عليه الصلاة والسلام ما تحقق منها وما لم يتحقق: د. محمد ولي الله الندوي.

(٢) موقع الجيران ـ واشنطن ـ وكالات في ٢٦/٣/ ٢٠١٠.

(٣) ينظر كتاب: زوجات لا عشيقات: التعدد الشرعي ضرورة العصر، حمدي شفيق.

(٤) أعدت الدراسة تحت أشراف أساتذة المركز القومي للبحوث الاجتماعية والجنائية.

مفزعة بعد حرب الخليج فالنسبة تتراوح بين ١ إلى ٥ في بعض المناطق أي بنسبة رجل واحد لكل خمس نساء وبين ١ إلى ٧ في مناطق أخرى. ثم ارتفعت النسبة في العراق بسبب غزو الكويت والحروب المتكررة إلى نسب تفوق هذه التقديرات عدة مرات.

وفي جمهورية البوسنة والهرسك المسلمة التي خاضت حربا من عام ١٩٩٢ إلى عام ١٩٩٦بلغت النسبة رجل واحد لكل ٢٧ امرأة.

ويقول تحقيق أجرته «تهاني البرتقالي» مراسلة صحيفة الأهرام في الكويت: إن عدد عوانس الكويت يبلغ حوالي ٤٠ ألف فتاة وهو عدد ليس بالقليل مقارنة بتعداد الشعب الكويتي الذي لا يزيد عن نصف مليون نسمة، أي أن نسبة العوانس في الكويت تبلغ ١٦ ٪ من مجموع عدد النساء الكويتيات ومع تعدد أسباب ذلك إلا أن ارتفاع عدد النساء أكثر من الرجال يعد واحداً من الأسباب المهمة.

وبخصوص مسألة اختلاف النسبة في الكويت قال التقرير الإحصائي الصادر عن شعبة الإحصاءات بدائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة بمناسبة الاحتفال بيوم الإحصاء العالمي: إن عدد السكان في الكويت عموماً بلغ ٦٢ ألف امرأة و٩٠ ألف رجل في عام ١٩٥٠، مقارنة بمليون و٢٣٩ ألف امرأة ومليون و٨١١ ألف رجل في عام ٢٠١٠ موضحا أن نسبة الرجال إلى النساء في الكويت تبلغ ١٤٦ رجلاً لكل ١٠٠ امرأة[١]

هذا وقد تم الانتباه لأهمية التباين العددي بين الجنسين منذ أواسط القرن العشرين، ففي حلقة نقاشية داخل مؤتمر الشباب العالمي الذي عقد عام ١٩٤٨ بمدينة ميونخ الألمانية وهي حلقة كانت مخصصة لبحث مشكلة زيادة عدد النساء على عدد الرجال بعد الحرب العالمية الثانية طرح الدكتور

---

(١) موقع الجريدة، الرابط: http://www.aljareeda.com/mobile/Article.aspx?id=181306.

المصري المشارك محمد يوسف موسى فكرة إباحة تعدد الزوجات كحل للمشكلة، ورغم أن المقترح قوبل بالرفض الشديد إلا انه أخذ طريقه بعد النقاش ليكون أحد توصيات المؤتمر[١].

وذكر التقرير الإحصائي الصادر عن شعبة الإحصاءات بدائرة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية في الأمم المتحدة بمناسبة الاحتفال بيوم الإحصاء العالمي تحت عنوان: (المرأة في العالم في عام ٢٠١٠ اتجاهات وإحصاءات): «إن عدد الرجال في العالم أكثر من عدد النساء بـ ٥٧ مليون شخص. وتم تسجل الفارق الأكبر في عدد النساء والرجال في الصين والهند وباكستان، ثم تأتي قارة أوربا».

وماذا بعد الهجرة للغرب؟

إذا أخذنا تداعيات النمو السكاني وأضفنا إليها تداعيات زيادة نسبة عدد النساء إلى عدد الرجال نجد أن العالم يقف أمام معضلة تقوده بقوة نحو الفناء والانقراض إذا لم تتم معالجتها، ولا حل لهذه المعضلة إلا بتطبيق الحل الإسلامي الذي يبيح تعدد الزوجات ويشجع على زيادة الولادات، وتصلح أميركا مثالاً لهذا الخلل الكبير، فأميركا التي تجاوز عدد نفوسها ٣٠٨،٧٤٥،٥٣٨ شخص حسب إحصاء عام ٢٠١٠ توجد فيها حسب الإحصاء زيادة في عدد النساء على الرجال مقدارها ٨،٧ مليون امرأة، وهو رقم كبير بكل المقاييس فإذا أضفنا إلى هذا الرقم وجود ٢٥ مليون لوطي وشاذ، وعدة ملايين من السحاقيات الشاذات، منتشرون جميعهم في كل ولايات أميركا حسب الإحصائيات الرسمية، وأضفنا له عدة ملايين من المجرمين يقضون مدد عقوبات طويلة في السجون ولا

(١) ينظر كتاب: زوجات لا عشيقات: التعدد الشرعي ضرورة العصر، حمدي شفيق.

يستطيعون الزواج وهم بهذه الحالة، وأضفنا له عدة ملايين أخرى يرفضون الزواج وبناء أسرة قطعيّاً، فمعنى هذا أن أرقاما مليونية أخرى تضاف إلى هذا الرقم فتحوله إلى كابوس مرعب، وهو ما يفضحه معدل المواليد المتدني حيث تقول الإحصائيات أن معدل المواليد الحالي يبلغ نسبة ١٣,٨٢ من كل ١٠٠٠، ويمثل نسبة ٣٠ أقل من المتوسط العالمي، بينما تعلن الإحصائيات نفسها أن معدلات النمو السكاني في أميركا بلغت نسبة ٠,٩٨بمعدل أعلى بكثير من تلك التي في أوروبا الغربية واليابان وكوريا الجنوبية. ويعني هذا أن تناقص عدد الولادات سببه الإحجام عن الزواج، بينما يكون سبب ارتفاع معدلات النمو السكاني الهجرة الكبيرة، صحيح أن الغالبية العظمى من هؤلاء المهاجرين ليسو مسلمين ولكن لا ينكر مطلقاً أن هناك بينهم أعدادا كبيرة من المهاجرين المسلمين الذين بدأوا يسهمون في تلوين خارطة أميركا الديموغرافية بألوان جديدة. ولما كان الغرب غير متوافق مع شريعة الإسلام وغير ملتفت إلى هذه المخاطر فإنه سيواجه الانقراض أكثر من باقي الشعوب حيث سيتوقف النمو، مقابل استمرار النمو الإسلامي بوتيرة تصاعدية بما يجعل الغرب محتاجا للقوى العاملة المسلمة لتدبير شؤونه، ومتى ما تكاثر دخول المسلمين إلى دول الغرب تتغير المعادلة فيزداد عددهم هناك ويبدأ الإسلام بالانتشار في تلك الأصقاع وترتفع كلمة (لا إله إلا الله) في كل مكان وقد تكون لهذه الزيادة علاقة كبيرة بسقوط (القسطنطينية) التي هي إشارة خفية إلى دول الغرب كلها وليس إلى مدينة القسطنطينية التركية على يدي جند الإمام الحجة المنتظر عجل الله فرجه الشريف دون قتال وإنما بالتكبير فتتهاوى أسوارها، لأني أرى المقصود بالأسوار: القوة، أي تتهاوى قوتها لأن المسلمين الموجودين في الداخل يتناغمون مع الجيش الذي يقف في الخارج فيقع النصر. ومن هذه الأحاديث:

- في مسند البزار والمعجم الكبير ومستدرك الحاكم وعقد الدرر وتذكرة القرطبي وجامع المسانيد والسنن وزوائد ابن ماجة وغيرها: «لا تذهب الدنيا حتى تكون رابطة من المسلمين بموضع يقال له (بولان) حتى يقاتلون بني الأصفر يجاهدون في سبيل الله لا تأخذهم في الله لومة لائم، حتى يفتح الله عليهم القسطنطينية وررومية بالتسبيح والتكبير فيهدم حصنها...»[١].

- وفي صحيح مسلم ومستدرك الحاكم والجمع بين الصحيحين ومصباح البغوي وغيرها: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «سمعتم بمدينة جانب منها في البر وجانب منها في البحر؟ قالوا: نعم يا رسول الله، قال: لا تقوم الساعة حتى يغزوها سبعون ألفا من بني إسحاق، فإذا جاءوها نزلوا فلم يقاتلوا بسلاح ولم يرموا بسهم، قالوا: لا إله إلا الله والله أكبر فيسقط أحد جانبيها، ثم قالوا الثانية: لا إله إلا الله والله أكبر فيفرج لهم فيدخلوها فيغنموا..»[٢].

- قال حذيفة: فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: «ثم يكبرون عليها أربع تكبيرات فيسقط حائطها فيقتلون بها ستمائة ألف ويستخرجون منها حلي بيت المقدس والتابوت الذي فيه السكينة ومائدة بني إسرائيل»[٣].

- وفي حديث آخر: «يخرج المهدي إلى بلاد الروم وجيشه مائة ألف فيدعو ملك الروم إلى الإيمان فيأبي، فيقتتلون شهرين، فينصر الله تعالى المهدي ويقتل من أصحابه خلقا كثيراً وينهزم ويدخل إلى القسطنطينية (أي ملك الروم) فينزل المهدي على بابها ولها يومئذ سبعة أسوار فيكبر المهدي

---

(١) معجم أحاديث الإمام المهدي، مؤسسة المعارف الإسلامية، الجزء ٣، ص ١١١، حديث ٣/٤١٣.

(٢) معجم أحاديث الإمام المهدي، الجزء ٣، ص ١١٣، حديث ٤/٤١٤.

(٣) معجم أحاديث الإمام المهدي، الجزء ٢، ص١٦١، حديث رقم ١٨/٢٣٦.

سبع تكبيرات فيخر كل سور منها، فعند ذلك يأخذها المهدي ويقتل من الروم خلقا كثيراً، ويسلم على يديه خلق كثير»[١].

يعني هذا أن تواجد المسلمين في بلاد الغرب إذا ما كان غير محبب في الوقت الراهن وهناك من ينظر إليه بعين الشك والريبة فإنه سيعطي ثماره في القريب العاجل إن شاء الله.

وعوداً إلى موضوعنا الرئيس ولا سيما مسألة الزواج سنجد قبالة الأحاديث التي تحث على الزواج أحاديث كثيرة أخرى تدعمها ولكن بالاتجاه المقابل والمعاكس والمضاد، لا ترغيبا بالتبتل والامتناع عن الزواج كما قد يتصور البعض وإنما بالحديث عن بغض الله سبحانه للطلاق مع إباحته الشرعية، بمعنى أن حب النساء لا يعني كثرة التزويج والتطليق، ولا يعني الإفراط والمبالغة، إذ أن ذلك خارج عن مدلول هذه الروايات، لأن الإفراط غير مستحسن حتى في العبادة[٢] والأحاديث النبوية التي تناولت كراهة الطلاق والتطليق عديدة منها قوله ﷺ: «ما من شيء ابغض إلى الله من بيت يخرب في الإسلام بالفرقة». وقوله: «ما من شيء ابغض إلى الله من الطلاق»[٣] وقوله ﷺ: «ما أحل الله شيئاً أبغض إليه من الطلاق»[٤] وقوله في خطبة حجة الوداع: «وأوصيكم بالنساء خيرا فإنهن عوان عندكم لا يملكن لأنفسهن شيئاً وإنما أخذتموهن بأمانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله لكم عليهن حق ولهن عليكم حق»

بين الترغيب والترهيب والدعوة إلى الزواج والتنفير من الطلاق نجد للإمام الصادق عليه السلام حديثاً يقول: «إن أول ما عصي الله به ستة أشياء: حب

---

(١) المصدر نفسه معجم أحاديث الإمام المهدي، الجزء ٢، ص ١٤٠، حديث رقم ١٢/٢٣٠.

(٢) كتاب النكاح من موسوعة الفقه لآية الله الشيرازي، الجزء ١، ص ١٦.

(٣) مستدرك وسائل الشيعة، الجزء ١٥، ص ٢٦٦.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٨٠، حديث ١٨٢٣٥.

الدنيا، وحب الرئاسة، وحب الطعام، وحب النوم، وحب الراحة، وحب النساء»[١] وهي المعاصي التي كان رسول الله وأهل بيته الكرام يثقفون الناس للابتعاد عنها ويشجعونهم على تركها وعدم التمسك بمضمونها، وكانوا أنفسهم مثلاً أعلى وقدوة للمجتمع في التعامل معها نظريّاً وعمليّاً تماماً كما كانت بعض الأطراف الإسلامية الأخرى تعمل في الجانب المضاد لوصاياهم وتخالف مبانيها وأسسها، ثم لما تبينت أصالة النهج الإمامي وتوافقه الكلي مع الإسلام، وافتضح زيف المناهج الأخرى وبعدها عن الإسلام، قام الآخرون باختلاق قصص الزواج المتكرر أو قصص منع تزويج البنات أو قصص العرق الأسود وسواها من المطاعن ودسوها عنوة في سيرة الأئمة الأطهار ليدفعوا اللوم والغائلة عن أنفسهم ويشرعنوا أعمالهم من حيث قياسها مع أعمال اختلقوها ودسوها في أهل البيت وادعوها لهم، ولذا نجد أنهم لا يستخدمون هذا النوع من المطاعن بشكل دائم وإنما يفعلونه في ظروف خاصة يكون فيها الإمام المعصوم ندا قويّاً يقف قبالة مشاريعهم ولا قدرة لهم على تجاوزه أو قتله، أو أن وقت قتله لم يكن قد حان لموانع هم يعرفونها، فلما وقف الإمام الحسن عليه السلام بوجه الزحف الأموي ونجح بعقد اتفاقية الصلح التي تضمن استمرار الإسلام وديمومته كان ما كان من قصص إكثاره من الزواج والتطليق، لكي يطعنوا ببنود الاتفاق ويوهموا العامة بأنه عليه السلام كان مهتمّاً بالعلاقات الجنسية أكثر من اهتمامه بشؤون الأمة في وقت نجده مجاهدا مدافعا عن قيم السماء مشغولاً بترتيب البيت الإسلامي جنديّاً في جيش أبيه يقاتل الباغين والقاسطين والمارقين، وإماماً قائدا للأمة يقاتل أعداء الدين ومن يريدون تحريفه وإلغاء دوره في قيادة الأمة، وشهيدا في عليين. كما كانت مقولة

---

(١) المنهج التربوي عند أهل البيت، سعيد كاظم العذاري، ص ٥٧.

إكثار الإمام الحسن عليه السلام واتهامه بهذه التهمة السمجة متساوقة مع بداية عصر تكاثر الإماء في المجتمع الإسلامي بعد فتوح العراق وفارس، وانشغال المسلمين بالوافدات الجدد وبقصصهن وسحرهن وجمالهن لتعطي للناس انطباعا بأن الإمام الحسن عليه السلام كان مثله مثل أي واحد منهم لا مائزة تميزه عنهم يستحق معها تبجيل الأمة واحترامها له.

ونظراً للمواقف الجريئة للإمام الكاظم عليه السلام بوجه العباسيين والتي كانت حدية وجدية بشكل أحرجهم وكشف زيفهم فإنهم اختاروا أن يتهموه بنفس الاتهام الذي جاء مدروسا ومدعوما بأحاديث موضوعة ومكذوبة كما سيمر عليكم لاحقاً، ليؤكدوا ما قالوه من قبل عن الإمام الحسن من جهة، وليتساوق ذلك مع نهمهم وانشغالهم بالرقيق الوافد من أصقاع الدنيا ومن مختلف الجنسيات في ذلك العصر ليوحون للناس أن الأئمة المعصومين حالهم حال الخلفاء والأمراء الدنيويين الذين لا يستغنون عن الجواري. وقد جاء ذلك في عصر الصراع الدموي بين الشيعة والحكام، الذي أجاد وصفه الشيخ أسد حيدر بقوله: «رأينا أن أكثر من كاتب حول الشيعة، قد استندوا لأقوال أقوام عاشوا في عصور احتدام النزعات، واشتداد عواصف الطائفية، وإيقاد نار البغضاء بين طوائف المسلمين: من حنفية وشافعية وحنبلية وأشعرية ومعتزلة..... ممّا أدّى إلى ارتباك حبل الأمن، وحلّ عرى المودّة، وهدم صروح الوحدة. تلك أمور كانت نتائجها وخيمة يتألّم لها قلب كل مسلم، لما أصاب المسلمين من الانحطاط والتأخر. وانتهى ذلك النزاع إلى حالة مؤسفة، عندما تحوّل إلى عقيدة ومبادئ، واستمد كلّ قوته من أمور وهمية لا مساس لها بالدين»[1].

ومن المؤكد أن الإسلام حينما وضع منهجية التعامل مع الزوجات

---

(١) الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، أسد حيدر، الجزء ٣ فصل أخطاء وأكاذيب، المؤلفون والشيعة.

وحث على الزواج عامة والزواج المبكر خاصة، وكره التطليق، وحذر من الانسياق وراء حب النساء والشغف المرضي بهن، إنما أراد تنظيم حياة المجتمع الإسلامي وفق القواعد الإنسانية الراقية التي تسهم في بناء المجتمع العادل الذي أوكلت له إرادة الله سبحانه أن يقود حياة البشرية كلها عبر التاريخ وليس في زمن البعثة أو عصر الأئمة المعصومين وحده. ومعنى هذا أن الإسلام لم يدعو إلى جعل العلاقة بالمرأة خاصة والزواج عامة كياناً قائماً بذاته يحتاج إلى التفرغ الكلي والانشغال بمتعلقاته بعيداً عن المشاكل والمطالب الحياتية الأخرى على كثرتها، وإنما رغب بجعله محطة من محطات الحياة الكثيرة، يجب أن لا تأخذ أكبر من حجمها. وفي عصر البعثة كان النبي صلى الله عليه وآله قيّماً على تنفيذ هذا البرنامج، أما بعد موته فقد حمل الأئمة المعصومين لواء الدعوة وإرشاد الناس ليس في هذا الجانب وحده وإنما في كل الجوانب الحياتية الأخرى، فكانوا القدوة الأمثل عملا وقولاً وسلوكا، ولم يعجب هذا الأمر السياسيين والحكام الذين شغلتهم رغباتهم الدنيئة عن الناس فأخذوا يحاربون النهج الإمامي عن طريق الدس والتشويه والكذب بواسطة الإعلام المضاد واختلاق القصص المدسوسة مثل قصة كثرة الزواج.

ثم أن بعض المسلمين لم يأخذوا بهذا المنهج وعدوا وصية النبي بالرفق بالنساء دعوة لعشقهن والهيام بهن لا أكثر، وعدوا تشريع جواز الزواج بأربع نساء إباحة للغوص في عالم المتعة النزوية، ومن هنا يأتي سبب اتهامهم للإمام الكاظم بكثرة حب النساء والسعي للزواج ليس ـ لأنه كان كذلك ـ وإنما لأن فهمهم لدور المرأة في المجتمع وفي الحياة والعقيدة ينحصر في هذا الجانب فقط مع علمهم بشذوذ ومخالفة هذا الفهم للشريعة، فسعوا إلى تلويث سيرته الطاهرة بما أصابهم من مرض، ومن حقهم فعل ذلك، فمن لا يملك مثل خديجة وفاطمة وزينب وسكينة كيف له أن يعرف

حقيقة المرأة والغاية من خلقها؟ وفي هذه الحالة من حقه أن تنحصر معرفته في جانب واحد من جوانب حضور المرأة في الحياة وهو جانب الرغبة والجنس دون الجوانب الأخرى، فأسمعوا ماذا يقولون وكيف يفكرون، فقد أوردوا عن رسول الله قوله: «وإن خير هذه الأمة كان أكثرها نساء»[١] معتقدين أن تلك دعوة صريحة للتعلق بالنساء والإكثار منهن، وقالوا أن الرسول الأكرم ﷺ، قال: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»[٢] بما يبدو وكأن كل تلك الفتن التي حدثهم وحذرهم وخوفهم منها ومن أثرها على الدين عقيدة وبشراً تتهافت وتتسافل أمام خطر المرأة وفتنتها! ثم قالوا: قال رسول الله: «لولا النساء لعبد الله حقاً»[٣] وقالوا: قال رسول الله: «لولا النساء دخل الرجال الجنّة»[٤].

والذي أراه أن إجتهادات البعض سحبت الموضوع من واقعيته إلى شكل من أشكال الانزياح القسري فجعلت تأثير وجاذبية المرأة قوة لا تقاوم، ولا طاقة للرجال على تحملها، فانظروا إلى ما ذكره التيجاني صاحب تحفة العروس[٥]: وقال طاووس في تفسير قوله سبحانه ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ قال: «إذا نظر إلى النساء لم يتمالك!».

وقال السيوطي: أخرج عبد الرزاق وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن طاووس: ﴿وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا﴾ قال: في أمر النساء ليس يكون الإنسان في شيء أضعف منه في النساء[٦] وقال التيجاني في تحفة

---

(١) تحفة العروس، ص ١٦ عن البخاري ٧/ ٤.
(٢) تحفة العروس، المصدر نفسه، ص ١٦.
(٣) تحفة العروس، ص ٢٠.
(٤) تحفة العروس، ص ٢٠.
(٥) تحفة العروس ونزهة النفوس، محمد بن أحمد بن محمد التيجاني، ص ١٩.
(٦) الدر المنثور، جلال الدين السيوطي، ج ٢ ص ١٤٤.

العروس: «قال وكيع: يذهب عقله عندهن، وأخرج الخرائطي في اعتلال القلوب: إذا نظر إلى النساء لم يصبر وما جاء في الأثر في قوله سبحانه: ﴿رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ﴾ قال: الصبر عن النساء. وقد قال بعض الحكماء: «النساء شر كلهن وأشر ما فيهن عدم الاستغناء عنهن .. ومع أنها ناقصة العقل والدين تحمل الرجل على تعاطي ما فيه نقص العقل والدين كشغله عن طلب أمور الدين وحمله على التهالك على طلب الدنيا وذلك أشد الفساد» إلى هنا ينتهي ما أورده التيجاني.

أما واقعاً فإن النبي صلى الله عليه وآله كان ينظر إلى المستقبل وإلى ما ينتظر الأمة من مصير ولا يقصد بحديثه ما كانت عليه الأمة في عصره ودليلنا ما جاء عن معاذ بن جبل في قوله: قال رسول الله: «إنكم ابتليتم بفتنة الضراء فصبرتم وإني أخاف عليكم فتنة السراء وهي النساء إذا تحلين الذهب ولبسن ريط الشام وعصب اليمن فاتعبن الغني وكلفن الفقير ما لا يطاق»[1].

التقييد والإطلاق

يبدو حديثي السابق بمجموعه وكأنه دعوة إلى تأييد الزواج المتكرر وكثرة الإنجاب غير المقيد بشروط وأسس، كما يبدو وكأني أؤيد ما جاء في الروايات عن كثرة زواج الإمام الكاظم عليه السلام، وقد يكون جزء من هذا الرأي صائبا، ولكني أميز بالتأكيد بين مهام وواجبات الناس، فإذا ما كان الإسلام قد أباح للمسلم أن يتزوج عدة مرات ويعاشر ملك اليمين لتحقيق حديث رسول الله (فإني مباه بكم الأمم) فذلك لا يعني الإطلاق أبداً، وهو وإن كان مباحا للجميع لكن لا بدّ وان تكون الواجبات الملقاة على عاتق من يحمل مسؤولية قيادة المجتمع غير المسؤوليات الملقاة على عاتق عامة الناس، عامة الناس ممكن أن ينفذوا هذا المطلب لعدم انشغالهم بما هو

---

(١) تحفة العروس، ص ٢١.

أعظم منه لكن للمسؤولين الربانيين والقادة الكبار الروحانيين واجبات تحول بينهم وبين الانشغال بهذه المهمة، وبالتالي إذا ما كنا نؤمن حقّاً أن الإمامة هي امتداد للنبوة من حيث المسؤولية الشرعية والمجتمعية فإنه غير مطلوب من الإمام أن يشغل نفسه بما يشغل به العامة أنفسهم لأن الإمام هو المسؤول والقيم على الحفاظ على ذرية العامة وتعليمهم وهدايتهم وتنشئتهم وتقويمهم وتقريبهم إلى الله ولا ينسى نفسه، فإذا كان هو نفسه مشغولاً عنهم بذريته وأهله وكثير نسائه فإنه سوف يقصر بالتأكيد في أداء حقوقهم.

قد يقول قائل: لماذا لم يلتزم الخليفة عمر يوم كان قائدا للدولة الإسلامية بهذا التقييد فتزوج وطلق بدون رغبة لمجرد أنه يريد تطبيق حديث النبي عن إكثار الذرية؟ وأقول جواباً رغم عدم قناعتي بصحة هذا المنهج الاعتباطي: إن مهام الدولة يومها لم تكن كما هي عليه في زمن الأئمة ولا سيما الإمام الكاظم عليه السلام، والطوارئ المجتمعية لم تكن كما كانت في زمن الإمام الكاظم، والحالة التي كان عليها عمر لم تكن كما هي حالة الإمام الكاظم، وعمر كان قائدا متحكماً برقاب المسلمين وليس معارضا مطاردا كما هو الإمام الكاظم، كما أن عمر كان قريباً من عصر البعثة والشعب كان قد عايش النبي ونهل من علومه وأسس تربيته ولا يحتاج إلى جهد تربوي عقيدي إضافي كبير. أما في زمن الإمام فقد تغلغل الانحلال إلى كل مفاصل الحياة وكانت الأفكار الهدامة قد وجدت لها مكانا بين صفوف الأفكار البنائية والدينية وأخذت تزاحمها، وابتعد الناس عن نهج الإسلام كثيراً، وأصبح الأئمة أنفسهم متهمون من قبل الحكام ومعرضون للمسائلة والعسف والظلم والسجن والقتل. هذا فضلاً عن أن مسألة تعدد الزوجات كانت فاشية بين المسلمين وبشكل لا لبس فيه، فلم يكن احدهم يلوم الآخر على كثرة زوجاته لأنهم جميعاً يشتركون في هذه الخاصية ولم يتخلف عنها منهم أحد.

للأسباب المتقدمة ولا سيما سببي الحفاظ على الوجود البشري على

الأرض ورفع الغبن عن النساء اللواتي فاق عددهن عدد الرجال فلم يجدن أزواجاً يمارسن من خلال العيش الأسري معهم الحياة الطبيعية السوية سن الإسلام قانون تعدد الزوجات عبر منافذ ثلاث هي: الزواج الشرعي التعددي، وملك اليمين، والمتعة، ليخلص المجتمع من أزماته الخانقة التي إذا ما تشعبت وتطورت قد تهدد الوجود الإنساني كله، ولكنه إتماماً للفائدة وإيغالا بالعدالة وتحقيقا للمساواة قيد هذه الإباحة بقيود كثيرة لكي لا تتحول إلى سلطة شرعية تستلب بواسطتها حقوق النساء، فكان قانون العدل بين الزوجات أحد أهم قوانين التنسيق المجتمعي.

العدل بين الزوجات

إن الذين يعيبون على الإسلام إباحة تعدد الزوجات لا يعرفون الهدف السامي وراء تشريع هذه الإباحة المقننة، فالإسلام مع إباحته للتعدد ضبط الإباحة بشروط قاسية ومنها مسألة العدالة، فمع كثرة الدعوات والأسباب التي تحث على الزواج في الإسلام لا تجد بينها سبباً واحداً له علاقة بتحقيق الرغبة بجمع أكبر عدد من النساء إشباعاً للرغبة والنزوة أيّاً كان نوعها، أو بالتغيير المستمر لهن سعياً وراء التنويع والتجديد. وعليه يرى بعض المختصين والعلماء والمفسرين أن كلمات (مثنى وثلاث ورباع) الواردة في الآية الشريفة لا تعني الإطلاق أبداً، ولا تعني الإباحة الحرة بلا قيد أو شرط مطلقاً، وإنما هي مقيدة بشرائط قاسية مرهقة قد يكون من المستحيل على الإنسان المؤمن الالتزام بها حرفيّاً.

ففي تفسير الجلالين: «وإن خفتم» أن لا «تقسطوا» تعدلوا «في اليتامى» فتحرجتم من أمرهم فخافوا أيضاً أن لا تعدلوا بين النساء إذا نكحتموهن «فانكحوا» تزوجوا «ما» بمعنى من «طاب لكم من النساء مثنى

وثلاث ورباع» أي اثنتين وثلاثاً وأربعاً ولا تزيدوا على ذلك «فإن خفتم» أن لا «تعدلوا» فيهن بالنفقة والقسم «فواحدة»[١].

غايتي من إيراد النص أعلاه الحديث عن تلاعب المسلمين بقانون العدالة المطلوبة حيث يتبين أنهم حصروا العدالة بأمرين هما: «النفقة» و«القسم» أي أنهم سنوا تحديداً وتقنينا لبعض المواطن المطلوب العدل فيها ولم يتحدثوا عن العدالة المطلقة أو الكلية، وقد أوجز سيد سابق موجبات العدالة عند المذاهب الأربعة من أتباع مدرسة الخلفاء بقوله: «أباح الله تعدد الزوجات وقصره على أربع، وأوجب العدل بينهن في الطعام والسكن والكسوة والمبيت وسائر ما هو مادي من غير تفرقة بين غنية وفقيرة، وعظيمة وحقيرة، فان خاف الرجل الجور وعدم الوفاء بحقوقهن جميعاً حرم عليه الجمع بينهن فان قدر على الوفاء بحق ثلاث منهن دون الرابعة حرم عليه العقد عليها. فان قدر على الوفاء بحق اثنتين دون الثالثة حرم عليه العقد عليها. وكذلك من خاف الجور بزواج الثانية حرمت عليه لقول الله تعالى: ﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰ أَلَّا تَعُولُوا﴾ أي أقرب ألا تجوروا. وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيامة وشقه مائل». ولا تعارض بين ما أوجبه الله من العدل في هذه الآية وبين ما نفاه الله في الآية الأخرى من سورة النساء وهي: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوا أَن تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُوا كُلَّ الْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ فان العدل المطلوب هو العدل الظاهر المقدور عليه وليس هو العدل في المودة والمحبة، فان ذلك لا يستطيعه أحد»[٢].

ويتبين من هذه النصوص أن مدرسة الخلفاء تحصر العدل في: النفقة

---

(١) تفسير الجلالين.

(٢) فقه السنة، سيد سابق، فصل الزواج.

والقسم فقط دون إلتفات إلى باقي المطالب، ويرون عدم وجود تعارض بين العدل في هذين الموضعين وبين آية ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾.

أما مدرسة أهل البيت ممثلة بأقوال السيد الطباطبائي في تفسير الميزان فتتحدث عن العدل بأسلوب آخر يبدو مخالفاً لما سبق. حيث يقول في تفسيره للآية: «قوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾ أي فانكحوا واحدة لا أزيد، وقد علقه تعالى على الخوف من ذلك دون العلم لأن العلم في هذه الأمور ولتسويل النفس فيها أثر بين لا يحصل غالبا فتفوت المصلحة... فمن خاف ألا يقسط فيهن فعليه أن ينكح واحدة، وإن أحب أن يزيد في العدد فعليه بالإماء إذ لم يشرع القسم في الإماء. ومن هنا يظهر أن ليس المراد التحضيض على الإماء بتجويز الظلم والتعدي عليهن فإن الله لا يحب الظالمين وليس بظلام للعبيد بل لما لم يشرع القسم فيهن فأمر العدل فيهن أسهل، ولهذه النكتة بعينها كان المراد بذكر ملك اليمين الاكتفاء باتخاذهن وإتيانهن بملك اليمين دون نكاحهن بما يبلغ العدد أو يكثر عليه.

قال المفسرون في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾ : العول: هو الميل أي هذه الطريقة على ما شرعت أقرب من ألا تميلوا عن العدل ولا تتعدوا عليهن في حقوقهن، وربما قيل: إن العول بمعنى الثقل وهو بعيد لفظا ومعنى. وفي ذكر هذه الجملة التي تتضمن حكمة التشريع دلالة على أن أساس التشريع في أحكام النكاح على القسط ونفي العول والإجحاف في الحقوق»[1].

وبالعودة إلى ما جاء على لسان سيد سابق في قوله: «فإن العدل

---

(١) تفسير الميزان.

المطلوب هو العدل الظاهر المقدور عليه وليس العدل في المودة والمحبة، فان ذلك لا يستطيعه أحد».

أقول: إن إباحة الجمع بين أربع نساء اقرها الإسلام لغرض سام فيه الكثير من الإنصاف لشريحة النساء بالذات وضمانا لحقوقهن من خلال ممارسة دورهن الطبيعي في الحياة مهما كانت الظروف، وقد أراد الإسلام من خلاله حفظ حقوق النساء تماماً كما هي إباحة العبودية التي جاءت لصون العبيد والمجتمع، فالعبيد كانوا من الكثرة بحيث أنهم لو حرروا دفعة واحدة لأحدثوا خللا في المجتمع لا يمكن رتقه، ولذا أباح الإسلام للمسلمين الاحتفاظ بعبيدهم واقتناء العبيد الجدد، ولكنه قيدهم بقيود روحية ومادية كانوا يفضلون معها التخلي عن عبيدهم تخلصا من هذه القيود إلا من شذ منهم، كذلك مسألة الزواج بأربع، وأنبه هنا إلى أن الله تعالى لما أباح للرجل التعدد لم يلق له الحبل على الغارب وإنما ضبط ذلك بضوابط تكفل للجميع حقوقهم وتوقف كل متعد عند حده. وتلك سنة العليم الحكيم في تشريعاته؛ فالعرب كانوا في جاهليتهم يتزوجون بلا تحديد حتى زادوا على عشر وأكثر، وكانوا حينما يجيء احدهم ليعلن إسلامه يتوجب عليه أن يطلق جميع نسائه إلا واحدة ما يعني وجوب تطليقه لتسع أو أقل من نسائه دفعة واحدة وحرمانهن من الحقوق فاختار الإسلام أهون الشرين ليقلل الخسائر، بمعنى أنه اختار الحل الأوسط للعمل به إلى حين التخلص من هذه المشكلة، وفي تفسير ابن كثير: «إن عميرة الأسدي قال: أسلمت وعندي ثمان نسوة فذكرت للنبي ﷺ فقال «اختر منهن أربعاً» وقال ابن كثير كذلك: عن نوفل بن معاوية الديلي قال: «أسلمت وعندي خمس نسوة فقال لي رسول الله ﷺ «اختر أربعاً أيتهن شئت وفارق الأخرى» فعمدت إلى أقدمهن صحبة عجوز عاقر معي منذ ستين سنة فطلقتها». ثم قال ابن كثير: وقوله: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ أي إن خفتم من تعداد

النساء أن لا تعدلوا بينهن كما قال تعالى» ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ﴾ فمن خاف من ذلك فليقتصر على واحدة)[١] وقال ابن قيم الجوزية: في الترمذي عن ابن عمر رضي الله عنه أن غيلان اسلم وتحته عشر نسوة فقال له النبي ﷺ: خذ منهن أربعاً وفي طريق أخرى وفارق سائرهن[٢].

الذي يفهم من النصوص والأقوال السابقة أن الإفتائيين يحددون العدل بأمرين اثنين فقط هما النفقة والقسم، والقسم هو: قسمة الجماع بينهن. وكما هو معروف لا تترتب صعوبة على تحقيق العدالة في هذين الأمرين لأنهما غير معجزين، والرجل المسلم لو لم يكن قادراً على الوفاء بهما ما كان ليتزوج من أصله فيخالف النهي الرباني، بينما نجد تحذيرا إلهيّاً شديداً يبين أن الإنسان لا يمكن أن يحقق العدل المطلوب مهما جاهد بدلالة قوله تعالى: ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾[٣] حيث يتبين منه استحالة التمكن من تحقيق العدل المطلوب لأنه يشمل جوانب حياتية كثيرة لا يمكن حصرها بالنفقة والجماع وحدهما. وهم مع تأكيدهم على هذا الجانب تراهم يختلفون في هذين الحكمين أيضاً فيرى بعضهم أن الجماع نفسه ليس من شروط تحقيق العدالة، ولهم في ذلك أقوال كثيرة سببها فهمهم للآيات القرآنية التي تناولت جانب العدالة الزوجية، وللتوضيح والتنبيه للإشكال الذي وقعوا فيه قال السيد الطباطبائي في الميزان في قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾: «فهو أدنى، يعني: أقرب. ألا تعولوا، يقول: أن لا تجوروا ولا تميلوا، يقال منه: عال الرجل فهو

(١) تفسير ابن كثير، سورة النساء، الآية ٣.
(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم، الجزء ٤، ص ٧.
(٣) الآية ١٢٩ من سورة النساء.

يعول عولا وعيالة، إذا مال وجار» وقد اتفق الطبري مع هذا الرأي في تفسيره[١].

وقال القرطبي: «أخبر الله تعالى بعدم استطاعة تحقيق العدل بين النساء في ميل الطبع في المحبة والجماع والحظ من القلب، فوصف الله تعالى حالة البشر وأنهم بحكم الخلقة لا يملكون ميل قلوبهم إلى بعض دون بعض ... ثم نهى الله تعالى عن المبالغة في الميل، أي لا تتعمدوا الإساءة ـ كما قال مجاهد ـ الزموا التسوية في القسم والنفقة لأن هذا مما يستطاع. عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من كانت له امرأتان فلم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وشقه مائل»[٢] والمقصود هنا الذي لا يعدل في النفقة والمبيت وليس في الحب وهوى القلب، فلا أحد يملك القلوب سوى رب القلوب.

وأنا حقيقة لا أدري لماذا لم يتفقوا على الأمور التي يجب العدل فيها فأوقعوا الناس في إشكالات تجعل بعضهم يجيء يوم القيامة وشقه مائل على رأي أبي هريرة!!

لقد استنتج سيد سابق من خلال متابعته لآراء المذاهب الأربعة أن الإسلام لا يوجب العدالة والمساواة في الجماع بين النساء لأنها لا تدخل في القسم، فقال: «فإن العدل المطلوب هو العدل الظاهر المقدور عليه، وليس هو العدل في المحبة والمودة والجماع»[٣] جاء ذلك اعتماداً على نقل عن محمد بن سيرين قال فيه: «سألت عبيدة عن هذه الآية فقال: العدل المنفى في الحب والجماع» وعليه قال أبو بكر بن العربي عن الحب: «ذلك

---

(١) تفسير الطبري، الآية ٣ من سورة النساء.

(٢) رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة والترمذي.

(٣) فقه السنة، سيد سابق، المجلد الثاني، نظام الأسرة، ص ٩٩.

لا يملكه أحد إذ قلبه بين إصبعين من أصابع الرحمن يصرفه كيف يشاء، وكذلك الجماع فقد ينشط للواحدة ما لا ينشط للأخرى، فإن لم يكن ذلك بقصد منه فلا حرج عليه فيه فإنه لا يستطيعه فلا يتعلق به تكليف».

وقال الإمام الخطابي: «يجب القسم بين الحرائر الضرائر، وإنما المكروه في الميل هو ميل العشرة الذي يترتب عليه بخس الحقوق [المادية] دون ميل القلوب».

بينما نجد سيد قطب يؤكد في تفسيره على وجوب العدل في المعاشرة الجنسية أيضاً ولكنه لا يوجب العدالة في الحب، أي انه أوجب العدالة في المعاشرة لا في المحبة كما في قوله: «المطلوب هو العدل في المعاملة والنفقة والمعاشرة والمباشرة .. أما العدل في مشاعر القلوب وأحاسيس النفوس فلا يطالب به أحد من بنى الإنسان لأنه خارج عن إرادة الإنسان وهو العدل الذي قال الله عنه ﴿وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ فالعدل المطلوب في الآية هو العدل في النفقة والمعاملة والمعاشرة والمباشرة، وبدونه يتعين عدم التعدد فهو يشمل سائر الأوضاع الظاهرة بحيث لا ينقص زوجة شيئاً منها، وبحيث لا تؤثر إحدى الزوجات على الأخريات بشيء من نفقة أو معاشرة أو مباشرة[١].

وبناء عليه عرفوا القسم بالفتح بأنه: «توزيع الأنصاب على عدد من الناس .. أما القِسم بكسر القاف فهو النصيب ذاته والجمع أقسام. وأما في اصطلاح الفقهاء فمعناه العدل بين الزوجات في المبيت والنفقة وغيرها[٢] والعدل أو القسم واجب على الزوج في الطعام والسكن والكسوة والمبيت وسائر الأمور المادية بلا تفرقة بين غنية وفقيرة أو عظيمة وحقيرة، فإذا

---

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب، الجزء الأول ص ٥٨٢.

(٢) ينظر: الفقه على المذاهب الأربعة، الجزيري، الجزء الرابع.

خاف عدم العدل وعدم الوفاء بحقوقهن جميعاً فإنه يحرم عليه الجمع بينهن»[١]

لاحظ هنا أن المقصود بالمبيت ليس الجماع أو المعاشرة رغم قولهم «وسائر الأمور المادية بلا تفرقة» وكأنهم لا يعدون الجماع من الأمور المادية! وإنما مجرد المبيت مع الزوجة يعد وفاء بالقسم الشرعي، وقد أكد الجزيري على هذه الجنبة وأورد أقوال المذاهب الأربعة بشأنها، ومما قاله تأكيدا: «الوطء ليس لازما للقسم، فالمبيت الغرض منه الأنس وليس الجماع بالضرورة»[٢] ولكنه عاد ليؤكد على أهمية معاشرة الزوجة بما يرفع أهميته إلى مستوى وجوب العدل فيه فقال: «ولا يجوز مطلق ترك إحدى الزوجات بغير جماع عمدا بحجة عدم الحب لها لأن هذا يؤدى إلى تعريضها للفتنة والفساد .. فإذا لم يجامعها بالقدر الكافي لعفتها وإحصانها فلا مفر من الطلاق، ويرى بعض الأحناف أنه يجب الحكم للزوجة قضاء بالوطء من وقت لأخر، بما يراه القاضي كافيا لإعفافها وإحصانها... ويرى المالكية أنه يحرم على الزوج الامتناع عمدا عن جماع إحدى الزوجات في نوبتها ليوفر قوته وحيويته لجماع أخرى أجمل منها يتلذذ بها أكثر»[٣].

وللتخلص من هذا الإشكال قالوا: «والخلاصة أن الميل القلبي أو الحب لزوجة أكثر من غيرها ـ فيما نرى ـ يجب أن يظل في مكانه داخل الصدر، ولا يترجم إلى تصرفات أو أفعال من شأنها أن تجرح أحاسيس باقي الزوجات أو تضر بمصالحهن ومصالح أولادهن لحساب الزوجة المحظية وأولادها .. ونحن أولاً وأخيراً بشر ولسنا ملائكة، ولهذا يجب

---

(١) سيد سابق، فقه السُّنة، مصدر سابق.

(٢) الفقه على المذاهب الأربعة ـ الجزء الرابع ص ٢١٦.

(٣) الفقه على المذاهب الأربعة، الجزء ٤، ص ٢٦٠ وما بعدها.

أن يقنع الجميع بالعدالة فيما يستطاع، فالعدل المطلق لا مكان له إلا في الآخرة عند الله تعالى الذي لا يظلم عنده أحد .. ولا سبيل إلى إجبار أحد من البشر على العدل في المشاعر والأحاسيس .. والله تعالى بعدله ورحمته سوف يعوض تلك التي لا تحظى بقدر كبير من الحب أو الجاذبية أو محبة زوجها سوف يعوضها إن صبرت واتقت كل الخير في الدنيا والآخرة»[١]

التبتل والعزوبة

مسألة أخرى لا بأس من التحدث عنها تقع ضمن موضوع الحث الإسلامي على الزواج والنهي عن التبتل[٢] ولها علاقة بإدعائهم أن الإمام الكاظم عليه السلام كان مزواجاً مكثرا، وأقصد بها وجود آية في القرآن الكريم تمتدح اثنين من أنبياء الله عليهما السلام لأنهما تبتلا ولم يتزوجا، أوردها ردا على من يعترض على حديثنا عن تحريم الإسلام للتبتل في وقت تبيحه المسيحية بما يبدو وكأن تفسير المسلمين للآية الشريفة: ﴿إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ﴾[٣] غير واقعي وألا لماذا مثلاً يمتدح الله تعالى النبيين يحيى الحصور[٤] وعيسى المسيح عليهما السلام لأنهما تبتلا، بما يبدو وكأنه مخالف لدعوة الإسلام للزواج؟

---

(١) موقع طريق الإسلام، الرابط:
http://www.islamway.com/?Islamway&iw_s=Article&_a=view&article_id=218.

(٢) التبتل: هو الانقطاع عن النساء وترك النكاح، فمنه امرأة بتول إذا كانت لا رغبة لها بالرجال، واصل البتل: القطع. وقد أختلف المسلمون في حكمه، فأما المذهب الجعفري فإنه نهى عن التبتل لما فيه من مخالفة للشريعة. وأما المذاهب الأخرى فلهم آراء منها قولهم: أما التبتل الذي هو ترك النساء فقد يجوز للإنسان إذا علم أنه الأصلح له في دينه وأما الإختصاء فلا يجوز لأحد أصلا. ينظر تحفة العروس، ص ٥٠.

(٣) سورة آل عمران، الآية ١٩.

(٤) قال الراغب الأصفهاني في مفردات ألفاظ القرآن: (قوله عزّ وجلّ ﴿وَسَيِّدًا وَحَصُورًا﴾ آل عمران/ ٣٩: فالحصور: الذي لا يأتي النساء) ينظر: ص ٢٣٨، وقال القرطبي في تفسيره: (أصله من الحصر وهو الحبس. حصرني الشيء وأحصرني إذا حبسني... والحصور الذي لا =

وأقول جواباً: إن لذلك سبب مهم، ربما جعله الله سبحانه وتعالى شاهدا على براءة الإمام موسى الكاظم عليه السلام من تهمة التزويج المفتراة عليه، لأن المفسرين قالوا عن مدح الله لهذين النبيين المتبتلين: إنما هو لأجل كونهما كانا مطاردين من قبل السلطة، وغير مستقرين، والحياة الزوجية المستقرة المطمئنة الآمنة أمر يتعارض مع حياة المطاردة والتهديد. ولما كانت الروايات التاريخية قد أثبتت بما لا يقبل الشك أن الإمام الكاظم عليه السلام كان مثل هذين النبيين مطاردا من قبل حكام عصره ومهددا في عصر إمامته، فهو بالتأكيد لأنه الإمام المعصوم المدرك لخفايا وظواهر الشريعة وعلم التفسير يعرف هذه الخفايا ويعرف تعارض الزواج مع المطاردة والحياة غير المستقرة، وعليه رفض أن يتبتل مثلهما لأن لهما ظروفهما الخاصة، ولكنه رفض أيضاً أن يكثر من الزوجات ولا سيما بالإماء أمهات الأولاد مثل رجال عصره، وبدل هذا وذاك تزوج بالعدد المعقول المقبول الذي يناسب الحالة التي كان عليها، أي أنه لم يكن غافلا عن هذه الجنبة المهمة فكيف يختار الإفراط والإكثار- كما يدعون وتدعي رواياتهم المدسوسة - بما لا يتناسب ونمط الحياة التي كان يعيشها.

إن المعصوم مثل غيره من البشر، بل هو حتى لو لم يكن بشريّاً مثل الآخرين لوجب عليه أن يكون بشراً ليتوحد مع الناس قال تعالى: ﴿وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ﴾[1] ونعتقد نحن الشيعة عن يقين كامل بان أئمة أهل البيت بشر كسائر الناس وإنما هم بشر مكرمون لهم ما لنا وعليهم ما علينا، وفي هذا الصدد يقول الإمام جعفر

= يأتي النساء كأنه محجم عنهن... وقال ابن مسعود أيضا وابن عباس وابن جبير وقتادة وعطاء وأبو الشعثاء والحسن وابن زيد: هو الذي يكف عن النساء ولا يقربهن مع القدرة) تفسير القرطبي، تفسير سورة آل عمران.

(١) سورة الأنعام، الآية ٩.

الصادق عليه السلام: «ما جاءكم عنا مما لا يجوز أن يكون في المخلوقين ولم تعلموه ولم تفهموه فلا تمجدوه وردوه إلينا»[١].

بناء عليه أرى أن الإمام عليه السلام مع قدراته الإعجازية الفريدة يحتاج إلى إشباع رغباته الدنيوية تماماً كما كان رسول الله صلى الله عليه وآله، ولكن وفق السياقات الحدية المثلى والموازنة الحياتية الدقيقة، وليس عن طريق الزواج والطلاق المتكرر كما يدّعون، ولا سيما أن حياة الأئمة المعصومين مرتبطة ارتباطاً كبيراً بالأجواء العامة للمجتمع الإسلامي والنسق العام للعقيدة الإسلامية. ومن هنا تتجلى حكمة الإمام الكاظم عليه السلام فهو رغم ظروف الحياة الصعبة التي كان يعيشها رفض حياة التبتل لكي لا يقلده أتباعه فيكون قدوة لهم في هذا الأمر فيحجم المطارد منهم عن الزواج، كما رفض أن يكون مزواجاً مكثرا لكي لا يقلدوه في هذه أيضاً. فلم يعجب ذلك مناوئوه ولم يكن من صالحهم أن يختاروا حياة التبتل الغريبة لينسبوها إليه لأن المسلمين يعرفون انه عليه السلام تزوج بأكثر من واحدة، فاختاروا موضوع الإكثار من الزواج ليأتي متساوقاً مع ما كانوا هم يتهافتون عليه.

ومع يقيننا باختلاف نظرة الأمم والشعوب إلى مسألة الجنس وإشباع الغريزة، إلا أن نظرة الإسلام التي تداولها أئمة أهل البيت الكرام عليهم السلام كانت المثال الحي لنمط العلاقة المطلوبة بين الجنسين، ضمن تقنين الشريعة ونظمها في جانبيها الحياتي والروحي. ففي الجانب الحياتي: نهى الإسلام عن التبتل، وأباح الزواج وشجع عليه، ولكنه كان حريصا على توفير مبدأ العدالة عند تعدد الزوجات وفق موازنة فيها الكثير من الروح الإنسانية. وقد أقر الإسلام نوعاً من التبتل المقنن المحكوم بإكراهات حياتية مفروضة يمكنها تحويل الزواج إلى مشروع فاشل يلحق الأذى بأطراف

---

(١) ينظر: الفقهاء حكام على الملوك، حسن الدجيلي، ص ١٧.

كثيرة؛ كأن يكون الرجل مطاردا أو يكون غير قادر على الزواج بسبب الفقر والفاقة أو يكون مرابطا في احد الثغور البعيدة دفاعا عن الإسلام.

إباحة الإسلام لنوع من التبتل المؤقت لا يعني أنه تأثر بالفكر المسيحي، أو انه يفهم التبتل كما يفهمه المعتقد المسيحي الذي يدعي أن ترك المقاربة الجنسية وقمع الغريزة في النفس يفسح المجال للطاقات العاقلة والمبدعة لتتبلور وتبرز، معتبرا أن قمع النفس رياضة روحية تطلق الملكات الكامنة وتحرر عبقرية النفس، على خلاف الإصغاء إليها وتلبية مطالبها الذي يجعل الإنسان أسير الشهوة فتنطفئ مصابيح الحكمة في قلبه. فالإسلام دين الحياة وشريعته تنص على أن للإنسان احتياجات نفسية وجسدية وروحية لا يمكن كبتها أو مصادرتها، ولكن إشباعها يجب أن يأخذ مسارا طبيعيّاً بعيداً عن التفريط الذي هو التبتل التام، أو الإفراط الذي هو الزواج العبثي كما هو لدى الشعوب البدائية. فمقابل هذا التطرف غير المحمود في جانبيه ينظر الإسلام إلى العلاقة السوية المعقولة بين الجنسين نظرة (لا إفراط ولا تفريط) وأئمة أهل البيت أول من التزم بهذه القاعدة وطبقوها في حياتهم العامة والخاصة. فالحياة في عقيدة أهل البيت يجب أن تستمر في مسيرها الطبيعي بعيداً عن الحرمان المفرط أو الإباحة الكلية والإفراط. والتبتل المطلق حسب شرع الإسلام الذي يترجمه منهج أهل البيت يخالف سنن الحياة ويعرض الوجود البشري إلى خطر الانقراض، تماماً كما الإفراط في الزواج يحول الكائن البشري إلى حيوان همه الأوحد إشباع رغباته دون الالتفات إلى حقوق الآخرين.

وهناك في تاريخنا أحاديث نبوية تنهى عن التبتل، منها: أن ثلاثة نفر من أصحاب النبي ﷺ اجتمعوا، فقال أحدهم: لا أتزوج النساء. وقال الثاني: أصلي ولا أنام. وقال الثالث: أصوم ولا أفطر. فبلغ ذلك النبي ﷺ، فقال: «ما بال أقوام قالوا كذا وكذا، ولكني أصوم وأفطر،

وأصلي وأنام، وأتزوج النساء. فمن رغب عن سنتي فليس مني» وهذا رأي صريح في أن التبتل والرهبانية ليستا من دين الإسلام في شيء[١].

وجاءت امرأة إلى لإمام الصادق عليه السلام فقالت: «أصلحك الله، إني متبتلة. فقال: وما التبتل عندك؟ قالت: لا أريد التزويج أبداً [أو لا أتزوج]. قال: ولم؟ قالت: التمس الفضل في ذلك. فقال: انصرفي، فلو كان في ذلك فضل، لكانت فاطمة عليها السلام أحق به منك، انه ليس احد يسبقها إلى الفضل»[٢].

أما في الجانب الروحي فنجد على مستوى العلاقات الروحية في الإسلام أو ما يمكن أن نطلق عليه اسم (التبتل الروحي) منهجاً يدعو إلى التفرغ لأداء العبادة في وقتها بشكل كلي ليس باستمرار التبتل الذي يغلب على مطالب الحياة الأخرى وإنما بالانشغال بالعبادة عن مقاربة النساء، وهذا مخالف للفطرة لأن الإسلام يدعو إلى التفرغ للعبادة في مواقيتها الشرعية، كما هو التفرغ لأداء الصلاة اليومية أو الحج أو الصوم فضلاً عن النوافل وغيرها، ولكنه لا يغفل الجوانب الحياتية الأخرى بما فيها الحاجة إلى الجنس الآخر. بمعنى أن لإسلام يشترك مع باقي المناهج الدينية والفلسفية في التبتل الروحي، ولكن بعيداً عما ينضوي عليه ذلك الفكر من تطرف، فالإسلام دعا إلى التبتل الروحي وفق قوانين فيها الكثير من المرونة، ففي الوقت الذي نجد فيه أن الديانة المسيحية والمذاهب الفلسفية القديمة، والطرق الصوفية، يؤمنون كلهم أن التفرغ للعبادة يقتضي الإخلاص الدائم في التوجه، وتحرير القلب من أي توجه لا يتعلق بغير حب الله، ويعتبرون كل استجابة لغريزة من الغرائز مهما كان نوعها عبادة لمتعلق تلك

---

(١) صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٠، ص ٥٩٨، حديث رقم ٥/ ١٤٠١.

(٢) فروع الكافي ج ٥ ص ١١٢٥ باب كراهية أن تتبتل النساء ٣٤١ حديث رقم ٣.

الغريزة، وإخلاص العبادة يقتضي ترك الغرائز كلها بشكل نهائي. نجد الإسلام يعد هذا النهج تطرفا غير محمود، ويدعو قبالته إلى وجوب أداء العبادات بإخلاص وتوجه كامل بعيداً عن المؤثرات الدنيوية، مع وجوب توفر إخلاص النية والتخلي عن مجرد التفكير في الغرائز، ولكن بعد انتهاء العبادات لا بأس للمؤمن في أن يشبع رغباته وفق الشريعة والقانون لأن ذلك من حقه، فالإسلام يرى أن إشباع رغبات الجنسين الجسدية وباقي الغرائز المباحة من منافذها الشرعية ووفق مباني الشريعة وسنة الحياة أمرا لا ضير فيه، على أن لا تغلب هذه الرخصة على وجوب أداء العبادات، والجهاد والإصلاح، والبناء، وتربية الأبناء، وقضاء احتياجات الأسرة وان تكون ضمن حدود الإنصاف والعدالة المطلوبة.

وفضلاً عن كثرة الآيات القرآنية التي نظمت هذا الجانب بعناية مثل قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ * وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ﴾[1] هناك أحاديث نبوية كثيرة تناولت هذا الجانب، كما وهناك في تاريخنا الكثير من القصص الحقيقية ومنها قصة ذهاب زوجة الصحابي عثمان بن مظعون إلى إحدى زوجات النبي ﷺ تشكو إليها، بأن زوجها صوام نهاراً، قوام ليلاً، ولا يقربها، فأخبرت النبي ﷺ بذلك، فخرج إلى المسلمين وخاطبهم قائلاً: «أترغبون عن النساء؟ إني آتي النساء، وآكل بالنهار وأنام بالليل، فمن رغب عن سنتي فليس مني»[2] وفي الكافي أن زوجة عثمان جاءت رسول الله فقالت: يا رسول الله إن عثمان يصوم النهار ويقوم الليل، فخرج رسول الله مغضباً يحمل نعليه حتى جاء إلى عثمان فوجده يصلي فأنصرف عثمان حين رأى رسول الله فقال له: «يا عثمان لم

---

(١) سورة المائدة، الآية ٨٧.

(٢) صحيح مسلم، ص ٥٩٨، حديث رقم ٦/ ١٤٠٢.

يرسلني الله تعالى بالرهبانية ولكن بعثني بالحنيفية السهلة السمحة، أصوم وأصلي والمس أهلي، فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي ومن سنتي النكاح»[1].

الغريب أن المفسرين والرواة نسوا هذه الحادثة وهذا الحديث وكأنهم لم يسمعوه فجاءوا برواية لنفس أحداث القصة على أنها وقعت في زمن خلافة عمر بن الخطاب وأن الخليفة لم يفهم قصد المرأة من حديثها عن زوجها المتبتل وأحتار في أمرها كثيراً إلى أن تدخل أحد الجالسين قربه لنجدته وحل الإشكال، وبالتأكيد سنجد هناك من يدعي أن الحادثة تكررت وليس المقصود بها تلك الحادثة التي وقعت في زمن البعثة، ولكني أرى أن الإتيان بها ونسبة الواقعة إلى عمر يقلل من شأنه ويظهره عاجزا عن فهم تلميح المرأة التي منعها الخجل عن التصريح والمكاشفة أكثر مما ينفعه، وهذا ما توضحه الرواية التي وردت في تفسير القرطبي وهي رواية يرجعونها إلى صدر الإسلام الأول بينما تجد ملامحها ونمطها يشيران إلى أنها من مخلفات عصر الجواري العباسي، قال القرطبي: «عن محمد بن معن الغفاري قال: أتت امرأة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت: يا أمير المؤمنين إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل وأنا أكره أن أشكوه، وهو يعمل بطاعة الله عزّ وجلّ. فقال لها: نعم الزوج زوجك: فجعلت تكرر عليه القول وهو يكرر عليها الجواب. فقال له كعب الأسدي: يا أمير المؤمنين، هذه المرأة تشكو زوجها في مباعدته إياها عن فراشه. فقال عمر: كما فهمت كلامها فاقض بينهما. فقال كعب: علي بزوجها، فأتي به فقال له: إن امرأتك هذه تشكوك. قال: أفي طعام أم شراب؟ قال لا. فقالت المرأة:

يا أيها القاضي الحكيم رشده ألهي خليلي عن فراشي مسجده

(١) فروع الكافي باب كراهية الرهبانية ٣٣٠ ج ٥ ص ١١١٥ حديث ١.

زهده في مضجعي تعبده فاقض القضا كعب ولا تردده
نهاره وليله ما يرقده فلست في أمر النساء أحمده

فقال زوجها:

زهدني في فرشها وفي الحجل أني امرؤ أذهلني ما قد نزل
في سورة النحل وفي السبع الطوال وفي كتاب الله تخويف جلل

فقال كعب:

إن لها عليك حقّاً يا رجل نصيبها في أربع لمن عقل
فأعطها ذاك ودع عنك العلل

ثم قال: إن الله عزّ وجلّ قد أحل لك من النساء مثنى وثلاث ورباع، فلك ثلاثة أيام ولياليهن تعبد فيهن ربك. فقال عمر: والله ما أدري من أي أميرك أعجب؟ أمن فهمك أمرهما أم من حكمك بينهما؟ اذهب فقد وليتك قضاء البصرة. جاءوا بتلك الرواية بالرغم مما ورد عن أنس في قوله: أتت النبي ﷺ امرأة تستعدي زوجها، فقالت: ليس لي ما للنساء، زوجي يصوم الدهر. قال: «لك يوم وله يوم، للعبادة يوم، وللمرأة يوم»[1].

فضلاً عما تقدم من حديث عن التبتل هناك مسألة يجب توضيحها وهي أن العزوبة سواء أكانت تبتلا أو كرهاً للزواج وإنْ كانت مكروهة عند الشارع المقدس، لكنها قد ترجح في بعض الأزمنة. فعن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من يفر من شاهق، ومن جُحر إلى جُحر كالثعلب بأشباله. قالوا: ومتى ذلك الزمان؟ قال: إذا لم ينل المعيشة إلا بمعاصي الله، فعند ذلك حلّت العزوبة»[2].

---

(١) تفسير القرطبي، تفسير الآية ٣ من سورة النساء.
(٢) بحار الأنوار، المجلسي، الجزء ١٤، ص ٣٥١.

بمعنى انه إذا ما كان الحكم الأولي للعزوبة هو: الكراهة، فإن هناك حكماً ثانوياً: هو حليّة العزوبة في بعض الأوقات والظروف الصعبة التي يخاف فيها المرء على عرضه ونفسه، وقد ورد في مبحث الزواج وحكمه في الفصل الأول من هذا البحث أن مدرسة الخلفاء تتفق معنا في هذا الجانب وتجعل الزواج محرما إذا لم تستوفى شروطه وهو ما نبهت عنه هناك إلى أننا سوف نحتاج المعلومة في مكان آخر من البحث وهذا مكانه. لكننا سوف نحتاج إلى هذا التوضيح أيضاً عند حديثنا عن أسطورة منع الإمام الكاظم عليه السلام لبناته أن يتزوجن!

الفصل الثاني

الزواج والشؤون المجتمعية

تمهيد

تناولنا في الفصل الأول من الكتاب الجوانب العامة للزواج والنمو السكاني واختلال معادلة نسبة الإناث إلى الذكور، وعلاقة ذلك بإدعاء كثرة زواج وطلاق الإمام الكاظم سواء بشكل مباشر أو غير مباشر، وسنتناول في هذا الفصل جوانب أخرى للغرض نفسه، تمهيدا للحديث عن كل جوانب تهمة تعدد الزوجات التي ألصقت بسيرة الإمام الكاظم عليه السلام.

ولكم في رسول الله أسوة

هناك قضية على قدر كبير من الأهمية تخص قصص زيجات النبي الأكرم صلى الله عليه وآله أوردها هنا لأؤكد من خلالها أن الأمة التي تتهم رسولها بالمخالفات لا تتحرج أبداً عن اتهام أحفاده الأئمة بمثلها أو بما هو اكبر منها. فالمفروض أن نبينا العظيم كان الأنموذج الحي لبرنامج الإسلام الإلهي، وكانت كل أعماله وأقواله ترجمة حقيقية لروح الشريعة، ولذا عرّف المختصون السنة النبوية بأنها: كل قول أو فعل أو تقرير ينسب إلى النبي (عليه صلاة الله وسلامه). ويعني هذا أن النبي في حياته العامة والخاصة الإنسانية والروحانية لا يمكن أن يصدر عنه ما يخالف الشريعة، ولكن كثيراً من المسلمين الأوائل لم يفهموا هذه الحقيقة الناصعة ولذا بدر منهم وصدر عنهم من العجائب والغرائب ما لا يجوز شرعا وعقلا وعرفا نسبته إلى

رسول الله ﷺ، ومن الكم الكبير من تلك الأقوال سوف أختار قصص زيجاته.

قصص زيجات النبي في الغزوات:

لم ينجح غالبية أبناء المجتمع الإسلامي الأول في فهم آليات عمل النبي التنظيمية والتنظيرية بشكل سليم، ولذلك تكلموا عنه في حياته وبعد مماته تبعاً لفهمهم الخاص، وتكلموا عن أعماله أيضاً تبعاً لفهمهم الخاص وليس تبعاً لحقيقتها وأسبابها ودوافعها. ومن جزئيات هذا العمل التي خفي عليهم إدراك أمرها على حقيقته كان موضوع زيجاته المتكررة.

لقد أجاز الله سبحانه لرسوله الأكرم الزواج بأكثر من حد الأربعة الشرعي، لأن هذا الحد لم يكن مهيئا لاحتواء كل الحالات التي تغطي كل الأسباب التي يتوجب على النبي معالجتها، يؤيد ذلك ويؤكده نوعية الزوجات اللاتي أختارهن، فهو بعد سنين طويلة من وفاة أمنا الطيبة خديجة بنت خويلد قضاها أعزبا بنى بسودة بنت زمعة وهي عجوز كبيرة لا يرغب بها خاطب، وبنى بزينب بنت جحش وعمرها أكثر من خمسين عاماً. كما أنه لم يتزوج بكرا كما تقول بعض الروايات سوى بعائشة، أي أن جميع زيجاته الأخرى كانت بثيبات من النساء مما يستبعد أن يكون زواجه منهن لغرض شخصي أو جسمي أو لإشباع رغبة أو نزوة، فقد تعلمنا أن الذين تأسرهم غرائزهم ونزواتهم يبحثون عن البكارة والجمال والشباب وأشياء كثيرة أخرى لم نجد أي منها في أي زوجة من زوجات النبي، بينما نجده قبالة ذلك ينصح أصحابه ويحثهم على الزواج بالأبكار، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «تزوجوا الأبكار فإنهن أطيب شيء أفواها» وفي حديث آخر «وانشفهن أرحاما،

وأدر شيء أخلافاً وأفتح شيء أرحاما، أما علمتم أني أباهي بكم الأمم يوم القيامة حتى في السقط»[١].

وقد اختلف الرواة في عدد مرات زيجاته فقال بعضهم: «إن النبي تزوج خمسا وعشرين مرة، وكان في ملك يمينه إحدى وعشرين امرأة» وقال البعض: «تزوج بخمس وعشرين امرأة، وخطب خمسا وعشرين امرأة» وقال البعض الآخر: «تزوج بخمس عشرة امرأة» ومنهم المسعودي الذي قال: «وكان عدة من تزوج من النساء خمس عشرة، دخل بإحدى عشرة منهن ولم يدخل بأربع وقبض عليه السلام عن تسع»[٢] وقال البعض الآخر: «تزوج بثلاث عشرة امرأة غير ما كان في ملك يمينه» ويعود أصل هذا الاختلاف إلى عدم التدبر في السيرة وفي الأحاديث النبوية وفي حركة الدعوة[٣].

هذا وقد ورد عن الإمام الصادق عليه السلام، قوله: «تزوج رسول الله صلى الله عليه وآله بخمس عشرة امرأة، ودخل بثلاث عشرة منهن، وقبض عن تسع، فأما اللتان لم يدخل بهما فعمرة الكلابية والسنى السلمية، وأما الثلاث عشرة اللاتي دخل بهن فأولهن خديجة بنت خويلد ثم سودة بنت زمعة ثم أم سلمة وأسمها هند بنت أبي أمية ثم ام عبد الله عائشة بنت أبي بكر ثم حفصة بنت عمر ثم زينب بنت خزيمة بن الحارث أم المساكين ثم زينب بنت جحش ثم أم حبيبة رملة بنت ابي سفيان ثم ميمونة بنت الحارث ثم زينب بنت عميس ثم جويرية بنت الحارث ثم صفية بنت حيي بن أخطب والتي وهبت نفسها للنبي خولة بنت حكيم السلمي»[٤].

---

(١) فروع الكافي، الجزء الخامس باب فضل الأبكار، ص ١٠٠٠. ١٠٠١ حديث رقم ١.

(٢) ينظر: مروج الذهب، جزء ٢ ص ٢٩٠.

(٣) زوجات النبي، سعيد أيوب، ص ١٧.

(٤) الخصال، الشيخ الصدوق، الجزء ٢، ص ٣١٥.

ومنه يتضح من مجمل أقوالهم بشأن الزيجات وكأنها كانت بعيدة كل البعد عن الحقيقة والهدف، وأن بعضها جاء ترضية لهذا الطرف أو ذاك، منها على سبيل المثال قصة زواجه من عائشة بنت أبي بكر حيث أظهرت الروايات أمر هذه الزيجة وكأن نبي الله لم يكن يطيق العيش بدون أمنا عائشة التي كانت يوم هم بالزواج بها طفلة لم تتجاوز السادسة من عمرها بعد كما تقول رواياتهم، ومع ذلك تظهره القصص والروايات على أنه سعى بل حتى تآمر مع أبيها لخطفها من رجل كان قد خطبها قبله هو الصحابي جبير بن مطعم الذي كان هو وأبوه كفلاؤه يوم رجع من هجرة الطائف كما تذكر سيرة ابن هشام، بمعنى أن النبي خالف القاعدة الفقهية: (يخطب على خطبة أخيه) ففي البخاري عن ابن عمر: «نهى النبي ﷺ أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له الخاطب»[1] وقد أفرد البخاري في صحيحه باباً تحت عنوان (تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك) أورد فيه عشرة أحاديث تنهى كلها عن بيع المسلم على بيع أخيه، وخطبة المسلم على خطبة أخيه، ومنها:

حديث ٥٣/ ١٤١٢: «ولا يزد الرجل على بيع أخيه»، وحديث ٥٤/ ١٤١٢: «ولا يسم المسلم على سوم أخيه»، وحديث ٥٥/ ١٤١٢: «ولا يسم المسلم على سوم أخيه، وخطبة أخيه» وحديث ٥٢/ ١٤١٢: «لا تناجشوا ولا يبيع المرء على بيع أخيه، ولا يبيع حاضر لباد ولا يخطب المرء على خطبة أخيه، ولا تسأل المرأة طلاق الأخرى لتكتفيء ما في إنائها»[2].

بينما نجد الروايات في المصادر ذاتها تظهر النبي حاشاه الله وكأنه لم

---

(١) البخاري، ص ٩٤٧، حديث رقم ٥١٤٢.

(٢) صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي٢٠٠٠، ص ٦٠٥ ت ٦٠٦.

يلتزم بهذه القاعدة الشرعية،حيث جاء عن أبي مليكه قوله: «إن رسول الله عندما خطب عائشة قال أبو بكر: إني أعطيتها مطعما لابنه جبير، فدعني حتى أسلها منهم»[١].

ولكي نفهم معنى كلمة «أسلها» الواردة في قول أبي بكر، لا بأس من الرجوع إلى معاجم اللغة التي جاء فيها: سل الشيء من الشيء سلا: انتزعه وأخرجه برفق، وأستل الشيء: سله: أي ذهب به خفية، والسليل والسليلة: الوليد حين يخرج من بطن أمه، والشراب الخالص كأنه سل من القذى والكدر. المسلل: اللطيف الحيلة في السرقة وغيرها (النشال)[٢] لذا يبدو وكأنهم يريدون القول بأن النبي خطب على خطبة أخيه جبير بن مطعم، وإن أبا بكر كان يريد أن يحتال على مطعم وابنه جبير بكل الحيل المتاحة سواء خفية أو انتزاعا برفق أو بلطف الحيلة كما يسرق النشال ليخلص عائشة من أيديهم ويزوجها إلى النبي!

لقد انتبه الإفتائيون إلى هذا التباين الغريب والتناقض بين الوصايا والتعليمات النبوية وفعل النبي، فأرادوا تبرير الخطبة التي تبدو غريبة بأقوال تبدو أشد منها غرابة، وقد نقل سيد سابق عن الترمذي عن الشافعي في معنى حديث «المؤمن أخو المؤمن، فلا يحل له أن يبتاع على بيع أخيه، ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يذر» الذي رواه أحمد في مسنده ومسلم في صحيحه: «إذا خطب المرأة فرضيت به وركنت إليه فليس لأحد أن يخطب على خطبته. فإذا لم يعلم برضاها ولا ركونها، فلا بأس أن يخطبها، مفهوم لفظ الأخ معطل: لأنه خرج مخرج الغالب، فتحرم الخطبة على خطبة الكافر والفاسق. وأخذ بالمفهوم بعض الشافعية والأوزاعي،

---

(١) طبقات بن سعد ٧/ ٥٩.

(٢) المعجم الوسيط، الجزء ٢، ص ٤٩٠.

وجوزوا الخطبة على خطبة الكافر، قال الشوكاني: وهو الظاهر، وإذا خطبها الثاني بعد إجابة الأول وعقد عليها أثم والعقد صحيح لان النهي عن الخطبة، وليست شرطا في صحة الزواج، فلا يفسخ بوقوعها غير صحيحة. وقال داود: إذا تزوجها الخاطب الثاني فسخ العقد قبل الدخول وبعده»[١] علماً أن النبي الأكرم عندما خطب على خطبة جبير كان جبير مسلماً وليس كافراً!

نعم نجد في مصادرنا تلطيفا للخبر فيه كثير من الإنصاف بما يبدو وكأن مطعم كلم أبا بكر بشأن عائشة ولم يخطبها منه رسميّاً كما في الرواية التي أوردها محمد جعفر المحتصر عن الخطبة بقوله: «وكانت السيدة عائشة تذكر بالخطبة لجبير بن مطعم وتسمى له، فخطبها النبي صلى الله عليه وآله وهو يعلم بالخطبة»[٢] ولكن ذلك لا يغير الصورة .

لقد أوردوا هذه القصة وهم يعلمون تمام العلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يتزوج لسبب رباني وبأمر رباني بدلالة أنه بعد أن توفيت أم المؤمنين خديجة بنت خويلد (رضي الله عنها وأرضاها) وكما قلنا من قبل تزوج بسودة بنت زمعة الأرملة العجوز أم الأيتام التي توفي عنها زوجها المسلم قبل الهجرة ليكفلها ويكفل أيتامها وقد وهبت ليلتها إلى زوجته الأخرى عائشة أي أنها لم تكن أهلا للمعاشرة الزوجية، ثم تزوج عائشة بنت أبي بكر وهي البكر الوحيدة من بين زوجاته وتقول الروايات أنها بقيت عنده ثلاث سنين لم يقاربها، وبعدها تزوج حفصة بنت عمر بن الخطاب التي توفي زوجها بجراح أصيب بها في معركة بدر وحينما عرضها أبوها على أبي بكر وعثمان رفضا الزواج بها فجبر النبي خاطرها وخاطر أبيها، ثم تزوج زينب بنت

---

(١) ينظر: فقه السنة، سيد سابق، كتاب الكتروني.

(٢) نساء النبي وأولاده، محمد جعفر المحتصر، ص ٢٠٧.

خزيمة وهي الأخرى استشهد زوجها في معركة بدر ولبثت عنده ثمانية أشهر ثم توفيت، ثم تزوج أم سلمه التي جرح زوجها في معركة احد ثم مات لاحقاً مخلفا لها مجموعة أيتام، ثم بزينب بنت جحش التي أراد من خلال الزواج بها إظهار الحكم الشرعي الذي ينقض حكم الجاهلية كما يتضح من الآية القرآنية: ﴿فَلَمَّا قَضَىٰ زَيْدٌ مِّنْهَا وَطَرًا زَوَّجْنَاكَهَا لِكَيْ لَا يَكُونَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِي أَزْوَاجِ أَدْعِيَائِهِمْ إِذَا قَضَوْا مِنْهُنَّ وَطَرًا ۚ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾[1] ثم بجويرية بنت الحارث ابنة زعيم بني المصطلق التي أسرت في المعركة حيث كان هذا الزواج سبباً لإسلام قومها، ثم باليهودية صفية بنت حيي التي أسرت في معركة خيبر وكانت قد تزوجت مرتين قبل الأسر، ثم بأم حبيبة بنت أبي سفيان التي أرتد زوجها يوم كانا مهاجرين في الحبشة ولم يكن أهلها قد أسلموا بعد وبقيت لا تدري إلى أين تذهب، ثم بميمونة بنت الحارث وهي امرأة خمسينية العمر[2].

ومع أن المسلمين كانوا مدركين لأسباب زواج النبي بهاتيك النسوة إلا أن ما أورده بعضهم من أخبار وروايات عنها شوه نقاوة مقاصده العقائدية الشريفة وحوله إلى أسطورة جنسية همها إشباع الغرائز وجمع أكبر عدد من الزوجات للتمتع بهن، ولهم في ذلك روايات غريبة كثيرة مثل رواياتهم عن زواجه بالسبايا أوردها هنا لأقول من خلال ذلك أن الأمة التي تستسهل الحديث عن نبيها بهذا الشكل لن تجد صعوبة في الحديث عن ذريته بأي حديث شائن.

زواج النبي بالسبايا

عن قصص زيجات النبي ولا سيما منها زيجاته في الغزوات

---

(١) سورة الأحزاب، الآية ٣٧.

(٢) للفائدة والاستزادة يراجع كتاب السيرة النبوية لابن هشام، وكتابنا جزئيات في السيرة النبوية.

والسفرات جاءوا بأقوال وآراء ما أنزل الله بها من سلطان تتحدث كلها عن علاقة النبي بالسبايا من النساء وكيف أنه كان يزاحم أصحابه للحصول على هذه السبي أو تلك وصاغوا لكل غزوة من غزواته قصة أغرب من سابقتها. فصاغوا لغزوة بني قريظة قصة «ريحانة بنت عمرو بن خنافة القرظية» التي اصطفاها النبي من بين نساء بني قريظة، وكيف أنه عرض عليها أن يتزوجها ويضرب عليها الحجاب، فقالت: بل أتركني في ملكك فهو أخف علّي وعليك، فتركها على دينها لأنها كما تقول كتب السيرة رفضت الإسلام وأبت إلا اليهودية. فهل أن النبي الأكرم أراد الزواج بها حقّاً ثم لما رفضت الزواج أبقاها في ملك يمينه لكي يتآلف بها قومها من اليهود مثلاً مع بقائها على يهوديتها، وهو الذي أمر بقتل كل البالغين من بني قريظة الذين ناف عددهم على الستمائة شخص كما تقول كتب السيرة؟ أم أنه تزوجها ليقال أنه لا يتزوج إلا بنات الملوك مصداقاً لقول عمه العباس لعرب قريش: «افتتح محمد خيبر وترك عروسا على بنت ملكهم»[1] ألا تجد في هذا النقل الغريب أن رسول الله كان يسابق الصحابة لاقتناص الجميلات من السبايا بما لا يتناسب مع كل ما نعرفه وما لا نعرفه عنه؟ المهم إن لهذا الموضوع أي موضوع الزواج بالأسيرات غير المسلمات تتمة سوف نناقشها في المستقبل.

ثم صاغوا لغزوة بني المصطلق قصة وقوع «جويرية بنت الحارث» زعيم وقائد بني المصطلق في اسر المسلمين، ووقوعها بعد تقسيم السبي في سهم «ثابت بن قيس» كما يقول ابن إسحاق في السيرة، أوفي سهم ثابت وعبد الله أبن عمر سوية كما يقول ابن سعد في طبقاته، وكيف أنها كاتبته، أو كاتبتهم على نفسها، وكانت امرأة حلوة ملاحة لا يراها أحد إلا أخذت

(١) السيرة لابن هشام، الجزء ٣، ص ٣٢٠.

بنفسه، وكيف أنها جاءت إلى رسول الله تستعينه في كتابتها، فما أن رأتها عائشة على باب حجرتها «حتى كرهتها، وعرفت أن النبي سيعجب بجمالها» هكذا تقول السيرة وكأن النبي حاشاه الله كان يعشق كل جميلة يراها!! يؤيد ذلك حديثهم عن كيفية صدق حكم عائشة على النبي، فكتاب سيرة ابن هشام يقول إن الرسول الأكرم ما إن رأى جويرية حتى نسي مركزه ورسالته ونسي الدنيا كلها، لأنها أسرته بجمالها الخلاب، الذي لم يقدر على مقاومته فقرر الحصول عليها حتى لو كلفه ذلك سلبها من سهم صاحبها عنوة أو تحت التهديد، حتى أنهم قالوا: إن النبي ﷺ بدل أن يساعدها في أمر مكاتبتها الذي جاءت من أجله إليه قال لها: «فهل لك في خير من ذلك؟ قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: أقضي عنك كتابك وأتزوجك، قالت: نعم يا رسول الله. قال: قد فعلت»[1].

وهي من المرات العديدة والمتكررة التي اتهمت فيها روايات السيرة نبينا الأكرم (حاشاه الله) بأنه كان يزايد أصحابه على ما في أيديهم من نساء السبي ويتسابق معهم عليه بلا خجل أو حياء، لأنه كما يدعون أو كما يتبين من رواياتهم كان سريع الافتتان، ويهوى الجمال، ويعشق الملاحة، ولا يصبر على رؤية إحدى الجميلات في سهم غيره.

إن قول السيدة عائشة: «وعرفت أن النبي سيعجب بجمالها» يظهرهم وكأنهم كانوا قد شخصوا هذا العيب الكبير في شخصية رسول الله (حاشاه الله) هذا العيب الذي كان يدفعه للإعجاب بكل جميلة يراها والاندفاع بتهور للحصول عليها مهما كانت ظروفها. ولا يخفى على احد أن هذا القول وأشباهه هو الذي دفع المستشرقين لاتهام النبي الأكرم بأنه كان ينساق خلف نزواته الجنسية لأنه كان مغرما بكل الجميلات حتى لو كن زوجات

(١) سيرة ابن هشام، الجزء ٣، ص ٢٦٩.

لربائبه كما هو قولهم عن زواج النبي من امرأة ربيبه وابنه بالتبني زيد بن حارثه. العجيب أن هذه الروايات وقعت وأوقعتهم معها في متاهات لا تحمد عقباها لأنها اصطدمت بوقائع أخرى لا تقل عنها أهمية، فحديثهم عن زواجه بجويرية وحديثهم عن موقف أم المؤمنين عائشة من هذا الزواج لا يتساوق مع قصة الإفك المشهورة التي وقعت في الغزوة نفسها حسب الروايات. إن سياق القصة يبين أنها وقعت بعد عودتهم إلى المدينة بدلالة قولهم عن عائشة: «وما أن رأتها عائشة على باب حجرتها» وحجرة عائشة كانت في مسجد النبي في المدينة. وحتى لو كانوا يقصدون بالحجرة: الخيمة، فان تقسيم السبي والغنائم يقع عادة بعد إحصائها وبعد انتهاء المعارك كليّاً، وساعتها سواء قصدوا الخيمة أو الحجرة فإن عائشة كانت مشغولة بقصة أكبر وأعظم وأشد خطراً وهي قصة (الإفك) المشهورة، ذلك الأمر الجسيم الذي من المفروض به أن يشغلها عن الدنيا وما فيها. فهل يُعقل أن تنسى هذا الموضوع الكبير وتنشغل بالنظر إلى السبايا لتعرف أيهن سوف يعشقها النبي؟ وهل أن النبي ﷺ نسى أمر الإفك والطعن بإحدى نساءه ولم يتأثر بهذه القصة المرعبة بقدر تأثره بجمال جويرية؟

إن هذا التخبط غير السوي يثبت احد أمرين: إما أن تكون قصة الإفك مختلقة وغير صحيحة. وإما أن قصة الزواج هذه كما ترويها السيرة غير صحيحة، فإن قلنا أن قصة الزواج غير صحيحة فبماذا نعلل قول ابن سعد عن زواج النبي بغزوته تلك من جويرية: «ويقال جعل صداقها عتق كل أسير من قومها، ويقال جعل صداقها عتق أربعين من قومها»[1].

وماذا نعلل قول حمدي شفيق الذي استقاه من بطون كتب التاريخ المعتبرة: «فقد سقط المئات من بنى المصطلق أسرى، ومنهم السيدة جويرية

(١) طبقات ابن سعد، الجزء ٢، ص ٦٤.

بنت الحارث.. وجاءت إليه فقالت: «يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث سيد قومه وقد أصابني من الأمر ما قد علمت فوقعت في سهم ثابت بن قيس فكاتبني على تسع أواق، فأعنى في فكاكي فقال لها: أو خير من ذلك؟ فسألته: ما هو؟ فقال: أؤدي عنك كتابك وأتزوجك. قالت: نعم يا رسول الله، قال: قد فعلت، وخرج الخبر إلى الصحابة فقالوا: أصهار رسول الله يقصدون بنى المصطلق، في الأسر، فجعل الناس يطلقون سراح من عندهم من أسرى بنى المصطلق حتى تحرروا جميعاً»[١].

المهم إن لقصة هذا الزواج علاقة بموضوعين مهمين سوف يردان عليكم لاحقاً الأول موضوع الزواج بالأسيرات غير المسلمات والثاني موضوع استبراء الرحم.

من هذا التهافت الكبير ندرك أن الكثير من القصص والأقوال والآراء هي من الأمويات ومن الإسرائيليات أي من فعل الإسرائيليين، أو فعل بعض رجال دولة المسلمين الذين كانوا يفكرون بعواطفهم وليس بعقولهم، ومن الواجب علينا التصرف مع هذه النقول بعلمية ومسؤولية بعيداً عن أي مواقف وأحكام مسبقة، وتحت أي دافع، وأنْ لا نبقى جامدين على نصوص فيها إساءة كبيرة للدين وللقيمين عليه.

وعن غزوة خيبر قال كتاب السيرة أن دحيه الكلبي طلب السبي «صفية بنت حيي» من رسول الله فأعطاه رسول الله بدلا عنها سبيتين هماً ابنتي عمها، لكي يصطفيها لنفسه لأنه أعجب بها، ثم أعرس بها بخيبر أو ببعض الطريق[٢] حتى قبل أن يستبرئها في الوقت الذي كانت فيه دماء زوجها

---

(١) زوجات لا عشيقات، حمدي شفيق، الفصل السادس.

(٢) في البخاري عن أنس قال: أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاثاً يُبنى عليه بصفية بنت حيي، ص ٩٥٠، حديث ٥١٥٩.

وأبيها وأهلها وذويها لما تزل طرية على وجه أرض المعركة، والنيران ناشبة في ديار أهلها وممتلكاتهم، وأصوات قومها السبايا ترن في أذنيها، ولتأكيد الخبر قالوا: إن الصحابي «خالد بن يزيد» أدرك شعورها، وشعور قومها، وأدرك ما لم يدركه النبي حاشاه الله «فتوشح سيفه ووقف يحرس الخيمة التي دخل بها النبي مع صفية، فلما أصبح فرآه قال له: مالك؟ قال: خفتُ عليك من هذه المرأة، وكانت امرأةٌ قد قتلتَ أباها وزوجها وقومها وكانت حديثة عهد بكفر»[١].

وقد جاء في صحيح مسلم عن هذه الحادثة الغريبة: عن أنس قال: وأصبناها عنوة، وجمع السبي، فجاءه دحية الكلبي فقال: يا رسول الله اعطني جارية من السبي، فقال: أذهب فخذ جارية، فاخذ صفية بنت حيي، فجاء رجل إلى نبي الله فقال: يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حيي سيد قريظة والنضير؟ ما تصلح إلا لك، فقال: أدعوه بها، قال: فجاء بها، فلما نظر إليها النبي قال: خذ جارية من السبي غيرها، قال: واعتقها وتزوجها .. حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأهدتها له من الليل فأصبح النبي عروسا»[٢] وكذلك نجد لهذه القصة علاقة بمواضيع الزواج بالأسيرات غير المسلمات وموضوع استبراء الرحم.

وفضلاً عن هذه المخالفات الكبيرة التي تنسب إلى النبي ﷺ كانت لهم أقوال أخرى لا تقل عنها سوء عن علاقة النبي بنسائه منها:

يقبل نساءه ويمص لسانهن وهو صائم

في دراسة قيمة للمستشار أحمد عبدة ماهر نشرتها مجلة روز اليوسف

---

(١) السيرة لابن هشام، الجزء ٣، ص ٣١٤.

(٢) صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، كتاب النكاح، باب فضيلة اعتاقه أمة ثم يتزوجها، ص ٦١١، حديث رقم ٨٤/ ١٣٦٥.

المصرية[١] يتبين من مجموعة أحاديث وردت في فتح الباري من صحيح البخاري كتاب: الصوم، حديث ٧٨٩١ وسنن البيهقي كتاب: الصوم، حديث ٢٠٠٣ ومسند أحمد ومسند عائشة وابن خزيمة في كتاب الصوم باب: جواز التقبيل حال الصوم، كلها عن السيدة عائشة: «إن النبي ﷺ كان يقبلها وهو صائم، ويمص لسانها وهو صائم!».

وقد ألجمتهم المفاجأة التي فجرتها السيدة بحديثها المروي في أوثق المصادر فلم يبق أمامهم سوى أن يتعللوا ويتأولوا، فقالوا: «إن سبب عدم تحريم ذلك على رسول الله ﷺ أنه كان يملك نفسه، أما نحن فلا». أي بمعنى أن من له الثقة الكاملة بنفسه وأنه يمكن أن يملك نفسه ولا يثار ويذهب ابعد من القبلة، يمكنه أن يمص لسان زوجته الصائمة في نهار رمضان وهو صائم فيرتويان من دون أن يفطران أو يأثمان!! وأسأل هنا لماذا لم يكن النبي يملك زمام نفسه فيمتنع عن تقبيل ومص السن نسائه وهو صائم؟ أما كان الأجدر به أن ينتظر إلى ما بعد الإفطار مثلاً؟ فأي عذر هذا؟ ولا أعتقد أن هناك أكثر من وجهتي نظر في هذه المسألة، الأولى أن النبي كان يروي عطشه من خلال مص لسان أمنا السيدة عائشة، أو انه كان (حاشاه الله) شبقا لا يسيطر على نفسه ولا يملك نفسه حتى في أيام شهر رمضان، وإنه لم يكن يعاشر زوجاته ولكن يمص ألسنتهن لمجرد الإثارة، لأنه من غير المعقول أن يقصر مص اللسان على عائشة وحدها دون زوجاته الأخريات! وربما هذا الفهم هو المسؤول عن روايتهم للقصص والأحاديث الغريبة الأخرى ومنها أنه:

يطوف على جميع نسائه ليعاشرهن يوميّاً

من رواياتهم الغريبة الأخرى عنه ﷺ رواية في الصحيحين تفيد أنه

(١) مجلة روز اليوسف، العدد ٤٣٤٠، في ٢٠١١/٨/١٩.

كان يطوف على نسائه كلهن في الليلة الواحدة ليعاشرهن أي يقاربهن ويطأهن[١] قالوا هذا يوم كانت تحته تسع زوجات، ولنعرف تفاهة هذا الادعاء أقول: إنه عليه السلام حتى لو كان مغرما بمقاربة عدد كبير من النساء كما يدعون، كان يصلي العشاء بالمسلمين ويحاضر بهم ثم يذهب إلى إحدى زوجاته ليبيت عندها، هكذا تبدو الصورة الطبيعية رغم أني أعتقد أن هناك مشاغل دعوية أخرى كانت تشغله فلا يذهب إليهن بدلالة أنه ولغرض تربيتهن وتنبيههن إلى أخطائهن هجرهن شهرا كاملاً ولم يقرب أي واحدة منهن، أما أن يطوف على تسع نساء في ليلة واحدة فيحتاج إلى تفرغ كامل فضلاً عن قوة جسدية خارقة وهو الأمر الذي حلوا إشكاله بادعائهم أنه كان يملك قوة أربعين رجلاً كما سيأتي ذكره، ويحتاج كذلك إلى وقت يكفيه وهو الأمر الذي لم يوفقوا في حله لأنه من غير المعقول أن يكون النبي (حاشاه الله) كالعصفور لا يحتاج سوى دقائق معدودة لينجز مهمته، فهو ومن خلال الأحاديث التي وصلتنا عنه كان يوصي المسلمين بإشباع رغبة الزوجة عند العلاقة وهذا يحتاج إلى وقت قد يطول كثيراً مع المرأة الواحدة فكيف إذا ما كن تسع نساء؟ أعتقد أن الليل كله لا يكفيه وقد تفوته صلاة الصبح بالمسلمين!

جاءوا بهذه الأقوال رغم وجود نقول كثيرة عنه أنه كان يوصي أصحابه بمداراة حقوق المرأة وإشباع رغباتها، ومنه: عن ابن القداح عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام قال: قال رسول الله عليه السلام: «إذا جامع أحدكم فلا يأتيهن كما يأتي الطير، ليمكث ويلبث، وفي رواية يتلبث»[٢] والذي اعتقده أنهم جاءوا بتلك الروايات ليؤكدوا صحة الروايات التي تقول أن الله أعطى لنبيه

---

(١) البخاري ١/ ٧٦ - ٧/ ٤و٤٤ ومسلم ١/ ١٧١ والترمذي ١/ ٢٥٩ وابن ماجة ١/ ١٩٤ والإمام أحمد ٣/ ٩٩و١٦٦و١٨٥ و١٨٩.

(٢) فروع الكافي، الجزء ٥، ص ١١١٧ حديث رقم ٢.

قوة ثلاثين أو أربعين رجلاً في الجماع والمعاشرة[١] وهذا القول أغرب من سابقه! ثم جاءوا برواية أخرى تقول أنه كان يعاشر زوجاته وهن بالحيض بل في فورة حيضهن، ونظراً لأهمية هذا الموضوع لا بأس من التوسع فيه.

يعاشر زوجاته وهن في الحيض

في القرآن الكريم آية مهمة تتعلق بالأحكام الشرعية الخاصة بعلاقة الزوج بزوجته أثناء أيام الحيض وهي: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ ۖ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ﴾[٢] في رواياتهم أنه ﷺ كان يأمر نساءه بأن يأتزرن ثم يباشرهن أي يقاربهن جسدياً مخالفاً بذلك النهي القرآني في قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ ۖ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ﴾ ولأهمية هذا الموضوع أجد من الضرورة بمكان أن نعرف أقوال المفسرين بشأنه لأنهم رغم وضوح الآية وتوضيحها يكادون لا يعطون لمصطلحات وأحكام الآية استحقاقها ولا سيما النقاط أدناه:

- (المحيض أذى) يصيب المراة وهو ما أثبته العلم الحديث والطب المعاصر في وصفه للحالة التي تكون عليها المرأة في وقت المحيض، ولكنهم قالوا أن الأذى ليس في المرأة الحائض وإنما في القذر أي الدم الذي يخرج منها بسبب رائحته الكريهة، وهذا قصور كبير.
- الأمر بوجوب اعتزال النساء في المحيض كليّاً، وأولوه انه أمر باعتزال الفرج فقط، أما باقي الجسد فلا بأس به. ولكني لم أعرف لماذا لم يقولوا عنه انه خاص بالنبي لأنه يمسك نفسه كما قالوا في قصة مص لسان أم المؤمنين عائشة.

---

(١) ينظر: البخاري ١/ ١٧٣.

(٢) سورة البقرة، الآية ٢٢٢.

- الأمر بمنع مقاربتهن بأي شكل مهيج حتى يتطهرن، وعللوه بمنع مقاربتهن بالوطء. رغم أن العلم الحديث اثبت اثر التهيج على الحائض.

وهي النقاط التي سنتوسع بشرحها لبيان الحقيقة. ولنأخذ أولاً أقوال المفسرين الذين أوردوا أقوالا وآراء كثيرة تبدو وكأنها مخالفة لهذه الأوامر والنواهي والتعليمات بل ومخالفة بعضها للبعض الآخر، وأقوالهم بهذا الشأن أكثر من أن تحصى منها: ما قاله الطبري في تفسير الآية: «وإنما كان القوم سألوا رسول الله ﷺ فيما ذكر لنا عن الحيض، لأنهم كانوا قبل بيان الله لهم ما يتبينون من أمره لا يساكنون حائضا في بيت، ولا يؤاكلونهن في إناء، ولا يشاربونهن، فعرفهم الله بهذه الآية أن الذي عليهم في أيام حيض نسائهم أن يجتنبوا جماعهن فقط دون ما عدا ذلك من مضاجعتهن ومؤاكلتهن ومشاربتهن. كما نقل عن الربيع وعن خصيف قولهما: وقد قيل إنهم سألوا عن ذلك، لأنهم كانوا في أيام حيضهن يجتنبون إتيانهن في مخرج الدم ويأتونهن في أدبارهن. فنهاهم الله عن أن يقربوهن في أيام حيضهن حتى يطهرن، ثم أذن لهم إذا تطهرن من حيضهن في إتيانهن من حيث أمرهم باعتزالهن، وحرم إتيانهن في أدبارهن بكل حال. فهل من المعقول أنّ المسلمين حتى ذلك التاريخ المتقدم من عمر البعثة كانوا يعتزلون الحائض أو يأتون نسائهم في أدبارهن وهو الفعل المستقذر القبيح؟

ثم أراد الطبري توضيح المقصود من قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ فقال: والأذى: هو ما يؤذى به من مكروه فيه، وهو في هذا الموضع يسمى أذى لنتن ريحه وقذره ونجاسته، وهو جامع لمعان شتى من خلال الأذى، عن السدي قال: أما أذى: فقذر. قتادة قال: قل هو أذى، قال: قذر. وقال آخرون: قل هو دم. مجاهد قال: الأذى: الدم».

أما في توضيحه لمعنى: ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ فقال: «يعني فاعتزلوا جماع النساء ونكاحهن في محيضهن. واختلف أهل العلم في الذي

يجب على الرجل اعتزاله من الحائض، فقال بعضهم: الواجب على الرجل اعتزال جميع بدنها أن يباشره بشيء من بدنه. عن محمد، قال : قلت لعبيدة: ما يحل لي من امرأتي إذا كانت حائضا؟ قال: الفراش واحد، واللحاف شتى. وعن ندبة، مولاة آل عباس قالت: بعثتني ميمونة ابنة الحارث، أو حفصة ابنة عمر، إلى امرأة عبد الله بن عباس، وكانت بينهما قرابة من قبل النساء، فوجدت فراشها معتزلا فراشه، فظنت أن ذلك عن الهجران، فسألتها عن اعتزال فراشه فراشها، فقالت: إني طامث، وإذا طمثت اعتزل فراشي. فرجعت فأخبرت بذلك ميمونة أو حفصة، فردتني إلى ابن عباس، تقول لك أمك: أرغبت عن سنة رسول الله ﷺ فوالله لقد كان النبي ينام مع المرأة من نسائه، وإنها لحائض، وما بينه وبينها إلا ثوب ما يجاوز الركبتين. حدثنا ابن علية، عن أيوب وابن عون، عن محمد، قالت لعبيدة: ما للرجل من امرأته إذا كانت حائضا؟ قال: الفراش واحد، واللحاف شتى، فإن لم يجد إلا أن يرد عليها من ثوبه رد عليها منه. واعتل قائلو هذه المقالة بأن الله تعالى ذكره أمر باعتزال النساء في حال حيضهن، ولم يخصصن منهن شيئاً دون شيء، وذلك عام على جميع أجسادهن واجب اعتزال كل شيء من أبدانهن في حيضهن .

وقال آخرون: بل الذي أمر الله تعالى ذكره باعتزاله منهن موضع الأذى، وذلك موضع مخرج الدم. عن مسروق بن الأجدع، قال: قلت لعائشة: ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضا؟ قالت: كل شيء إلا الجماع. عن نافع : أن عائشة قالت في مضاجعة الحائض: لا بأس بذلك إذا كان عليها إزار. عن ليث، قال: تذاكرنا عند مجاهد الرجل يلاعب امرأته وهي حائض، قال: اطعن بذكرك حيثما شئت فيما بين الفخذين والأليتين والسرة، ما لم يكن في الدبر أو الحيض. عمران بن حدير، قال : سمعت عكرمة يقول: كل شيء من الحائض لك حلال غير مجرى الدم.

وعلة قائل هذه المقالة، قيام الحجة بالأخبار المتواترة عن رسول الله ﷺ أنه كان يباشر نساءه وهن حيض، ولو كان الواجب اعتزال جميعهن لما فعل ذلك رسول الله ﷺ فلما صح ذلك عن رسول علم أن مراد الله تعالى ذكره بقوله: ﴿فَٱعۡتَزِلُواْ ٱلنِّسَآءَ فِي ٱلۡمَحِيضِ﴾ هو اعتزال بعض جسدها دون بعض. وإذا كان ذلك كذلك، وجب أن يكون ذلك هو الجماع المجمع على تحريمه على الزوج في قبلها دون ما كان فيه اختلاف من جماعها في سائر بدنها. وقال آخرون: بل الذي أمر الله تعالى ذكره باعتزاله منهن في حال حيضهن ما بين السرة إلى الركبة، وما فوق ذلك ودونه منها، عن عائشة قالت: كانت إحدانا إذا كانت حائضا أمرها فاتزرت بإزار ثم يباشرها[1].

كذلك ما أورده ابن كثير في تفسير الآية، فقال رسول الله ﷺ: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح». قال أبو داود أيضاً: عن عكرمة عن بعض أزواج النبي ﷺ كان إذا أراد من الحائض شيئاً ألقى على فرجها ثوبا. وقال أبو داود أيضاً: عن عمارة بن غراب أن عمة له حدثته أنها سألت عائشة قالت: إحدانا تحيض وليس لها ولزوجها فراش إلا فراش واحد قالت: أخبرك بما صنع رسول الله ﷺ دخل فمضى إلى مسجده قال أبو داود: تعني مسجد بيتها فما انصرف حتى غلبتني عيني فأوجعه البرد فقال: «ادني مني» فقلت: إني حائض، فقال: «وإن. اكشفي عن فخذيك» فكشفت فخذي فوضع خده وصدره على فخذي وحنيت عليه حتى دفئ ونام.

عن مسروق. قال قلت لعائشة: ما يحل للرجل من امرأته إذا كانت حائضا؟ قالت: كل شيء إلا الجماع. وروى ابن جرير أيضاً عن ميمون بن مهران عن عائشة قالت له: ما فوق الإزار. قلت: ويحل مضاجعتها وموآكلتها بلا خلاف قالت عائشة: كان رسول الله ﷺ يأمرني فأغسل

(١) ينظر: تفسير الطبري، للآية ٢٢٢ من سورة البقرة.

رأسه وأنا حائض وكان يتكئ في حجري وأنا حائض فيقرأ القرآن، وفي الصحيح عنها قالت: كنت أتعرق العرق وأنا حائض فأعطيه النبي فيضع فمه في الموضع الذي وضعت فمي فيه وأشرب الشراب فأناوله فيضع فمه في الموضع الذي كنت أشرب منه. وقال أبو داود : حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن جابر بن صبح سمعت خلاسا الهجري قال: سمعت عائشة تقول كنت أنا ورسول الله نبيت في الشعار الواحد وأنا حائض طامث فإن أصابه مني شيء غسل مكانه لم يعده وإن أصابه يعني ثوبه شيء غسل مكانه لم يعده وصلى فيه. فأما ما رواه أبو داود عن أم ذرة عن عائشة أنها قالت: كنت إذا حضت نزلت عن المثال على الحصير فلم تقرب رسول الله ﷺ ولم تدن منه حتى تطهر فهو محمول على التنزه والاحتياط! ولا أدري لماذا لم تكن تحتاط دائماً، وما دواعي الاحتياط في مواضع محددة؟

ولأبي داود أيضاً عن معاذ بن جبل قال : سألت رسول الله ﷺ عما يحل لي من امرأتي وهي حائض قال: «ما فوق الإزار والتعفف عن ذلك أفضل» أقول: لا أدري لماذا لم يتعفف النبي ﷺ كما أمر أصحابه أن يتعففوا؟ هل لأنه (حاشاه الله) كان شبقا أكثر منهم ولا يصبر عن الجماع فيباشر زوجته الحائض وله ثمان نساء غيرها؟ وهل كان النبي ينتظر الصحابة يأتونه واحداً من بعد آخر ليسألونه عن هذه المسألة فلا يكلف نفسه عناء توضيحها على المنبر مثلاً ليفهمها الجميع ولا سيما أن هناك بينهم من لم يكن يفهم حكم التعامل مع الحائض بل أغلبهم كانوا كذلك؟ وقال: إن النبي حرم المباشرة في الفرج ثم من فعل ذلك فقد أثم فيستغفر الله ويتوب إليه وهل يلزمه مع ذلك كفارة أم لا ؟ فيه قولان «أحدهما» نعم لما رواه الإمام أحمد وأهل السنن عن ابن عباس عن النبي ﷺ في الذي يأتي امرأته وهي حائض يتصدق بدينار أو نصف دينار وفي لفظ الترمذي: «إذا كان دما أحمر فدينار، وإن كان دما أصفر فنصف دينار» وللإمام أحمد أيضاً عنه أن

رسول الله ﷺ جعل في الحائض نصاب دينار، فإن أصابها وقد أدبر الدم عنها ولم تغتسل فنصف دينار» والقول الثاني «وهو الصحيح الجديد من مذهب الشافعي وقول الجمهور أنه لا شيء في ذلك، بل يستغفر الله عزّ وجلّ لأنه لم يصح عندهم رفع هذا الحديث، فإنه قد روي مرفوعا كما تقدم وموقوفا، وهو الصحيح عند كثير من أئمة الحديث[1].

هذه خلاصة أقوال فقهاء مدرسة الخلفاء في أحكام العلاقة بالمرأة الحائض، وهي بمجملها أقوال تفتح الباب للطعن بمن يريدون توجيه الطعن له. أما مدرسة أهل البيت فلها رأي آخر يتبين من خلال متابعة أقوال المفسرين الشيعة ومنهم السيد الطباطبائي في تفسير الميزان الذي قال عن الأذى المشار إليه في الآية الكريمة: «والأذى هو الضرر على ما قيل، لكنه لا يخلو عن نظر، فإنه لو كان هو الضرر بعينه لصح مقابلته مع النفع كما أن الضرر مقابل النفع وليس بصحيح، يقال: دواء مضر وضار، ولو قيل دواء مؤذ أفاد معنى آخر، وأيضاً قال تعالى: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾ ولو قيل لن يضروكم إلا ضررا لفسد الكلام، وأيضاً كونه بمعنى الضرر غير ظاهر في أمثال قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤْذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ وقوله تعالى: ﴿لِمَ تُؤْذُونَنِى وَقَد تَّعْلَمُونَ أَنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ﴾ فالظاهر أن الأذى هو الطارئ على الشيء غير الملائم لطبعه فينطبق عليه معنى الضرر بوجه. وتسمية المحيض أذى على هذا المعنى لكون هذا الدم المستند إلى عادة النساء حاصلا من عمل خاص من طبعها يؤثر به في مزاج الدم الطبيعي الذي يحصله جهاز التغذية فيفسد مقدارا منه عن الحال الطبيعي و ينزله إلى الرحم لتطهيره أو لتغذية الجنين أو لتهيئة اللبن للإرضاع، و أما على قولهم: إن الأذى هو الضرر فقد قيل: إن المراد بالمحيض إتيان النساء في حال

(١) ينظر تفسير ابن كثير للآية ٢٢٢ من سورة البقرة.

الحيض، والمعنى: يسألونك عن إتيانهن في هذه الحال فأجيب بأنه ضرر وهو كذلك».

أما عن الأمر باعتزال الحائض فيقول السيد الطباطبائي: «الاعتزال هو أخذ العزلة، التجنب عن المخالطة والمعاشرة، يقال: عزلت نصيبه إذا ميزته ووضعته في جانب بالتفريق بينه وبين سائر الأنصباء، والقرب مقابل البعد يتعدى بنفسه»[1].

هناك رأي آخر لا يجوز إغفاله رغم أننا لا يمكن أن نجعل العلم قيّماً على الشريعة، ولكن لكونه رأي علمي طبي، ولكون الإسلام دين علم وتفكر، هذا الرأي يتحدث عن نظرة الطب الحديث إلى الحيض وما يترتب عليه من مشاكل وآلام مرافقة، يقول الطب: إن الحيض مرحلة من مراحل الدورة الشهرية التي هي سلسلة من التغيرات الفسيولوجية تصيب نساء البشر وبعض الحيوانات الأخرى مثل قرد الشمبانزي. وقد سميت الدورة بهذا الاسم لأنها تستغرق من ٢١ إلى ٣٢ يوما أي قريباً من الشهر تكون المراة خلالها مهيئة للحمل فإذا لم يتم تلقيح البويضات المستقرة داخل الرحم تبدأ مرحلة الحيض التي تأتي لتنظيف الرحم وتخليصه من البطانة أو من جداره الذي يتجدد أيضاً بشكل دوري، ومن البويضات غير المخصبة التالفة التي كانت مستقرة فيه لتحضيره وتهيئته لاستقبال البويضات الجديدة الصالحة في بطانة جديدة ونظيفة استعدادا لعملية الحمل خلال الدورة الشهرية القادمة.

أما قبل وخلال مرحلة التنظيف (الحيض أو الطمث) التي يطرح الجسم خلالها خلايا الدم التالفة مع بعض الخلايا الجدارية المتهتكة التالفة والسوائل المخاطية المصحوبة بروائح كريهة فتحدث للمرأة تغيرات جسمية ونفسية حرجة بما يسبب لها آلاما جسدية مبرحة تتناغم مع الوصف القرآني

---

(١) الميزان في تفسير القرآن، تفسير الآية ٢٢٢ من سورة البقرة.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ۖ قُلْ هُوَ أَذًى﴾ تناغما يشمل الجسد والروح لأنه فضلاً عن التغيرات الجسدية تحدث تغيرات نفسية تتزامن معها يتغير خلالها حنان المرأة ويتغير مزاجها ونفسيتها بما يجعلها غير مستعدة لاستقبال زوجها والتماهي معه في إشباع رغباته ولهذا السبب واحتراما للمرأة وتقديرا لحاجتها للراحة الجسدية والنفسية جاء النهي القرآني ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ﴾ لكي لا تزيدوا من آلامهن ومتاعبهن، حيث يتبين من سياقات هذا الرأي الناهض أن الدعوة القرآنية بوجوب اعتزال النساء خلال الطمث بسبب الأذى الذي يصيب المرأة هي دعوة حقيقية وليست مجازية، أي ليس المقصود فيها تجنب مكان خروج الدم فقط كما يدعون، بل يجب تجنب كامل جسد المرأة حتى لا تتضاعف آلامها وعذاباتها. أما اختلاف الأقوال والآراء فالمقصود منه تسويغ المقاربة والمباشرة.

ولغرض تقصي الحقيقة ومعرفة الأسباب التي دعت المفسرين للاختلاف بهذا الشكل الكبير، والذي كانت من بعض أسبابه بعض المفردات الواردة في الأحاديث التي استندوا إلى أحكامها لاستنباط أحكام الحيض، دعونا نأخذ مفردة واحدة هي: المباشرة التي اختلفوا في معناها هي الأخرى فقال المعجم الوسيط: «باشر زوجه مباشرة وبشارا: لامست بشرته بشرتها، وغشيها، وباشر الأمر بنفسه: تولاه بنفسه، وباشر الشيء بالشيء: جعله ملاصقا له»[1] وهناك من يرى أن هذا الأمر إنْ صح أصله بهذا المعنى في اللغة أي صحة الملامسة والغشيان الذي هو: الجماع، فإنه لا يصح في الفقه، لأن هناك من يرى أن المباشرة مفردة تمويهية استخدمها القرآن للدلالة على الجماع تحديداً في موضع آخر غير آية أحكام الحيض أما في آية الحيض فتاتي بمعنى الملامسة، بما يعني أن استخدام المفردة

(١) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، الجزء ١، ص ٩١.

ذاتها للتدليل مرة على الملامسة وأخرى على الوطء قد يحدث خلطا غير محمود يوقع الناس في الوهم، وهو على كل حال بعيد عن المنهج القرآني الدقيق في اختيار المفردات. وفي مفردات الراغب الأصفهاني: والمباشرة: الإفضاء بالبشرتين، وكني بها عن الجماع في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُبَٰشِرُوهُنَّ وَأَنتُمْ عَٰكِفُونَ فِي ٱلْمَسَٰجِدِ﴾[١].

ومنه يستدل أن المقصود بالمباشرة في حديثي عائشة وميمونة: «كان رسول الله إذا أراد أن يباشر امرأة من نسائه أمرها فاتزرت وهي حائض»[٢] إنما يدل على الوطء أثناء الطمث، وليس مجرد المخالطة والمطالسة وتقارب البشرتين، وأرى انه حتى لو كان هذا هو قصدها فإن الملامسة قد تقودهما إلى ما هو أبعد بما تسببه من إثارة للرجل تحديداً لأن المرأة تكون حينها مشغولة بآلامها عن متعتها وهذا كمن يلقي بنفسه إلى التهلكة. فهل يتعللون بأن النبي كان يسيطر على نفسه؟ ولكن لماذا لا يسيطر عليها في هذه الحالة فيتجنب المباشرة؟

المهم أن هذه القصة تجرنا إلى جوانب أخرى مهمة منها إحجام النبي عن استبراء سباياه قبل الدخول بهن كما تقول الروايات بما يبدو وكأنه مخالف لأوامر الله تعالى في القرآن الكريم ومخالف لسنة النبي نفسها، وهو ما أجلنا الخوض فيه فيما سبق.

لا يستبريء ملك يمينه

عندما تناولنا خرافات قصص زيجات النبي أشرنا إلى علاقة ما أوردوه فيها عن زواجه بريحانة بنت عمرو وجويرية بنت الحارث وصفية بنت حيي

---

(١) مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، كتاب الباء، ص ١٢٥.

(٢) صحيح البخاري، دار الفكر ١٩٨٦، الجزء ١، كتاب الحيض، ص ٦٤.

فيما يخص موضوعين مهمين الأول: موضوع استبراء الرحم، والثاني: الزواج بالأسيرات غير المسلمات، وللكلا الموضوعين علاقة وثيقة بحديثهم عن طرائق زواج الإمام الكاظم عليه السلام، ولذا يجب الاهتمام بكلاهما، وهنا سنتناول الحديث عن استبراء الرحم.

قالوا انه عليه السلام لم يكن يؤجل دخوله بالأسيرات ولو لبعض الوقت الذي يتيح لهن نسيان مصائبهن الكبيرة، كما لم يكن يلتزم بحكم إستبراء الرحم الملزم، وإنما يدخل بهن مباشرة قرب مقاتل أعزائهن من الآباء والأزواج والأهل ولا يلتفت إلى أهمية هذا الجنبة الشرعية والنفسية والأخلاقية المهمة جدّاً والتي ترفض الأخلاق السوية الإتيان بها، فكيف يعقل صدورها عن سيد القيم والأخلاق؟ بمعنى أنه كان لا يعطي تلك النسوة حتى فرصة الإستبراء، وهي المدة القانونية الشرعية للطهارة وإنما يباشرهن حال وضع يده عليهن. وقد تسببت هذه الإسرائيليات المدسوسة في اختلاق كمٍ كبيرٍ من الأكاذيب التي روج لها المستشرقون والكتّاب الغربيون اعتماداً على الروايات الإسلامية لاتهام النبي الأكرم من خلالها بأسوأ التهم وأشنعها، لدرجة أنهم وصفوا النبي الأكرم (روحي له الفداء) إنه كان رجلاً مهووسا بالجنس!!.

وقد تكلمنا بما فيه الكفاية عن اتهامهم للنبي أنه كان يتسابق مع أصحابه ليفوز بالسبايا الجميلات، وآن لنا أن نتحدث عن اتهامهم للنبي أنه لم يكن يستبريء أرحام نسائه قبل أن يعقد عليهن ويدخل بهن.

وبداية أريد التنويه إلى ما في موروثنا الحديثي من أقوال تهتم بهذا الجانب، حيث هناك أحاديث جمة رواها أهل البيت عليهم السلام بخصوص مسألة استبراء الأرحام بما يثبت أن الإسلام كان مهتمّاً كثيراً بتنظيم وتحكيم هذا البعد، منها على سبيل التوضيح:

أولاً: استبراء الأمة الطفلة أو التي دخلت سن اليأس: عن عبد الله بن عمرو قال: قلت لأبي عبد الله أو لأبي جعفر عليه السلام: الجارية يشتريها الرجل وهي لم تدرك، أو قد يئست من المحيض؟ قال: لا بأس بأن لا يستبرئها[١].

بمعنى أن هناك حالات محددة لا حاجة معها لاستبراء الرحم، الأولى أن تكون السبية أو الأمة دون سن الطمث، والثانية أن تكون كبيرة في العمر وداخلة في سن اليأس.

ثانياً: استبراء من لم تبلغ الحيض: عن ربيع بن القاسم قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن الجارية التي لم تبلغ المحيض ويخاف عليها الحبل فقال: يستبريء رحمها الذي يبيعها بخمس وأربعين ليلة والذي يشتريها بخمس وأربعين ليلة[٢] أي أن استبراء الرحم يمتد إلى ثلاثة أشهر أو تسعين يوما.بمعنى أن السبية الصغيرة في العمر ولكن يشك في قدرتها على الحمل والإنجاب يجب أن يُسْتبرأ رحمها قبل الاتصال بها.

ثالثاً: استبراء الأمة التي ليس لها زوج: عن سماعة قال: سألته عن رجل اشترى جارية ولم يكن لها زوج أيستبريء رحمها؟ قال: نعم، قلت: فإن كانت لم تحض؟ فقال: أمرها شديد فإن هو أتاها فلا ينزل الماء حتى يستبين أحبلى هي أم لا، قلت: وفي كم تستبين له؟ قال: في خمسة وأربعين يوما[٣] بمعنى أن كل ما هو خارج عن الحالات أولاً وثانياً يجب ويتحتم فيه استبراء الرحم قبل إقامة العلاقة.

كما وهنالك في موروث مدرسة الخلفاء روايات وأحاديث كثيرة

---

(١) فروع الكافي، الجزء ٥، ص ١٠٩٩ حديث رقم ٣ باب استبراء الأمة.
(٢) فروع الكافي، المصدر نفسه، حديث رقم ٥.
(٣) فروع الكافي،المصدر نفسه، حديث رقم ١.

تناولت الحديث في هذا الموضوع منها: ما رواه ابن قيم الجوزي في وجوب عدة الأمة كما في قوله: «فإن المسبية إذا سبيت حل وطؤها لسابيها بعد الإستبراء وإن كانت مزوجة. وهذا قول الشافعي رحمه الله، وأحد الوجهين لأصحاب أحمد رحمه الله وهو الصحيح، كما روى مسلم في صحيحه عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه إن رسول الله صلى الله عليه وآله بعث جيشاً إلى أوطاس فلقي عدوا فقاتلوهم فظهروا عليهم وأصابوا سبايا وكان ناسا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله تحرجوا من غشيانهن من أجل أزواجهن من المشركين فأنزل الله عزّ وجلّ في ذلك: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ أي فهن لكم حلال إذا انقضت عدتهم»[١].

ومنه فيما يخص عدة استبراء السبية الحامل والسبية غير الحامل كما في قوله: «وقد روى أهل السنن من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه إن النبي صلى الله عليه وآله قال في سبايا أوطاس: لا توطأ حامل حتى تضع، ولا غير حامل حتى تحيض حيضة»[٢].

هنا يجب أن نعرف أن غزوة أوطاس التي تعرف أيضاً بغزوة حنين أو غزوة هوازن وقعت بعد الفتح في سنة ثمان للهجرة[٣] بعد أن كان جيش المسلمين قد خاض عشرات الغزوات وأسر مئات الأسيرات، فهل من المعقول أن يكون رسول الله صلى الله عليه وآله قد أخّر إعلام وتعليم المسلمين بوجوب إستبراء رحم الأسيرة قبل الدخول بها إلى هذا الوقت المتأخر؟ وهل يعقل أن التشريع لم يبلغ إليه حتى ذلك الوقت المتأخر من عمر البعثة؟

والأغرب أن المفسرين والمؤولين لم يستقروا على رأي واحد في

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزي، الجزء ٤، ص ١٢ ـ ١٣.
(٢) المصدر نفسه، ص ٢١.
(٣) السيرة لابن هشام الجزء ٤، ص ٦٩.

موضوع الإستبراء ولهم في ذلك آراء مختلفة متباينة ولكنها بمجموعها مأخوذة من فقه غزوة أوطاس تحديداً، منها على سبيل المثل ما ورد بأقوالهم في تفسير الآية (٢٤) من سورة النساء.

قال القرطبي: «واختلفوا في استبرائها بماذا يكون، فقال الحسن: كان أصحاب رسول الله ﷺ يستبرئون المسبية بحيضة، ولم يجعل لفراش الزوج السابق أثراً حتى يقال إن المسبية مملوكة ولكنها كانت زوجة زال نكاحها فتعتد عدة الإماء. على ما نقل عن الحسن بن صالح قال: عليها العدة حيضتان إذا كان لها زوج في دار الحرب. وكافة العلماء رأوا استبراءها واستبراء التي لا زوج لها واحداً في أن الجميع بحيضة واحدة[١]

وقال ابن كثير في تفسيره للآية: «أي وحرم عليكم من الأجنبيات المحصنات وهي المزوجات إلا ما ملكت أيمانكم يعني إلا ما ملكتموهن بالسبي فإنه يحل لكم وطؤهن إذا استبرأتموهن فإن الآية نزلت في ذلك. وقال الإمام أحمد: عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا سبيا من سبي أوطاس ولهن أزواج فكرهنا أن نقع عليهن ولهن أزواج فسألنا النبي ﷺ فنزلت هذه الآية ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ فاستحللنا فروجهن وهكذا رواه الترمذي ورواه النسائي ورواه ابن ماجه ورواه مسلم في صحيحه وهكذا رواه عبد الرزاق»[٢].

والذي أؤمن به عن يقين أنه لم يصدر عن النبي الأكرم مثل هذا الفعل القاصر، وأن هنالك من صاغه بهذه الصياغة ثم أدخله في السيرة بعد أن وقعت حوادث تجاوز على الشريعة كان أبطالها من الوجوه المعروفة مجتمعياً لكي يبرروا هذه الأخطاء عن طريق ربطها بفعل من سنخها منسوب

---

(١) تفسير القرطبي للآية ٢٤ من سورة النساء.

(٢) تفسير ابن كثير للآية ٢٤ من سورة النساء.

إلى النبي، فتصبح عذرا لمرتكبها حتى ولو كان فعله مع سيدة عربية مسلمة مفجوعة بزوجها المسلم البريء الذي قتله المسلمون قبل قليل بتهمة الردة أو منع دفع الزكاة.

وفي كتاب السيرة النبوية أن حنش الصنعاني قال: «إن رويفع بن ثابت الأنصاري قائد جيش المسلمين الذي غزا المغرب خطبهم قائلاً: سمعت رسول الله يقول: لا يحل لإمريءٍ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماء زرع غيره، ولا يحل لإمريء يؤمن بالله واليوم الآخر أن يصيب امرأة من السبي قبل أن يستبرئها[١].

فإذا كان هذا هو حكم النبي، بل حكم الإسلام، وحكم الله تعالى في هذه المسألة، فكيف يخالفه النبي ويدخل على سبية يعرف أنها كانت متزوجة، ولا يعطيها فرصة الإستبراء؟ بل يسرع ويبني عليها بطريق خيبر ثلاثة أيام حتى أعرس بها كما يقول البخاري في الحديث الذي أخرجه عن أنس بن مالك[٢] وهو يعلم أنها صاحبة زوج اسمه كنانة بن الربيع؟

إن الإسلام أولى مسألة استبراء الرحم أهمية كبيرة شأنه شأن العدة للمطلقة والأرملة وهو وإنْ لم يبين لهم الأسباب الحقيقية التي تقف وراء هذا التشريع فإن مجرد الاهتمام الكبير يعني أن هناك الكثير من الأسرار التي مكن أن تتكشف لهم في مستقبل الأيام ليعرفوا من خلال اكتشافها عظمة الدين الذي يؤمنون به. وفعلاً جاء العلم الحديث ليكتشف هذه الأسرار التي خفيت عليهم وليكتشف معجزة الله في جسم الإنسان فتحت عنوان (معجزة الله في جسم المرأة) أرسل لي أحد الأصدقاء موضوعا طبيّاً جاء فيه: بعد الثورة العلمية التي أحدثها اكتشاف الـ (DNA) أو الخارطة

(١) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء ٣، ص ٣٠٦.

(٢) صحيح البخاري، حديث رقم ٤٢١٢ ص ٧٤٦.

الوراثية في جسم الإنسان، وهو من الاكتشافات المذهلة التي توصل إليها العلماء قبل سنين قليلة أتيح لهم استخدام نتائجه للوصول إلى فك الكثير من طلاسم جسم الإنسان، والغريب أن أغلب اكتشافاتهم في هذا المجال جاءت نتائجها لتدعم ما في الإسلام من حديث عن القدرة الربانية، ولتثبت عظمة قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ ومن خلال النتائج تثبت عظمة التشريع الإسلامي الخاص باستبراء الرحم عن طريق (العدة الشرعية) التي فسر علماء الدين جزء من سبب تشريعها وليس السبب كله، وعجزوا عن معرفة سبب وعلة اختلاف مدة العدة بين المطلقة والأرملة، فقالوا عن سبب التشريع أنه جاء، أولاً: للتأكد من خلو الرحم من جنين. ثانياً: أنها قد تكون مهلة للصلح بين الزوجين ليتراجعا.

ولكن تبين أن هناك سبباً مهمّاً آخر كنا نجهله إلى ان اكتشفه العلم الحديث مؤخراً، حيث تبين أن للسائل المنوي الذكري بصمة تختلف من رجل إلى آخر كما تختلف بصمة الإصبع التي قال المفسرون أن قوله تعالى: ﴿بَلَىٰ قَٰدِرِينَ عَلَىٰٓ أَن نُّسَوِّىَ بَنَانَهُۥ﴾[1] يعنيها، واكتشفوا إن لسائل كل رجل شيفرة خاصة به تختلف عن غيره!

وأن المرأة كذلك تحمل داخل جسدها ما يشبه الكمبيوتر، يختزن شيفرة الرجل الذي يعاشرها فيميزها ليؤقلم الجسم عليها، وكل ماء آخر يدخل إلى جسم المرأة عن طريق رجل آخر يتحول إلى ما يشبه الفيروس الذي يصيب الكمبيوتر فيعطله، فيصيب المرأة بالاضطراب ويعرضها للإصابة بالأمراض وهو السبب في أن الأعم الأغلب من (البغايا) ممارِسات مهنة الدعارة يصبن بمرض سرطان الرحم! وسبحان الله أكتشف العلماء أن جسم المرأة يحتاج بين ٣ إلى ٤ أشهر ليصبح مستعداً لاستقبال

(١) سورة القيامة، الآية ٤.

الشيفرة الجديدة التي يحملها ماء الزوج الجديد دون أن تصاب بأعراض ثانوية. وفي طريقهم ومن خلال هذه المعلومة عرفوا لماذا أتيح للرجال عبر التاريخ الإنساني أن يتزوجوا بأكثر من امرأة بما يبدو أمرا فطريّاً سليما، ولماذا لم يتح للمرأة أن تتزوج بعدة رجال (تعدد الأزواج) إلا نادرا! كما فسر العلماء أنفسهم عن طريق نتائج بحثهم ومن غير تقصد منهم أو تعمد السبب الذي من أجله اختلفت عدة المطلقة عن الأرملة في التشريع الإسلامي!

وكما هو معروف أن عدة المطلقة في دين الله ثلاثة أشهر ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ وعدة الأرملة أربعة أشهر وعشرة أيام، وقد حير هذا التباين علماء الدين والأطباء من قبل، ولكن تبين من خلال هذه الدراسة أن لتعطيل جهاز كمبيوتر جسد المرأة علاقة وثيقة بالطمث حيث يسهم الطمث في تخفيض مستوى تحفز المرأة لرد فعل استقبال ماء الرجل الجديد، وأن ثلاث حيضات ممكن أن تقضي على كامل نسبته في جسد المرأة، وان للعامل النفسي دورا مؤثرا في رفع أو خفض مستوى التخفيض، فإذا كانت المرأة سعيدة يكفيها ثلاثة أشهر لنسيان الشيفرة القديمة ويتطابق هذا مع مدة (ثَلَاثَةَ قُرُوَءٍ) المحدد شرعا للمطلقة، وأما إذا كانت حزينة فإن مدة نسيان الشيفرة قد تمتد لأكثر من أربعة أشهر بمعنى أن الأرملة الحزينة على فقدان زوجها تحتاج وقتاً أطول من المطلقة لنسيان هذه الشيفرة.

المهم أن الحديث عن استبراء الرحم وإحجام النبي ﷺ عن فعله والالتزام به كما تبين من رواياتهم يعني أن الأمة التي تطعن برسولها بهذا الشكل ليس عصيّاً عليها أن تطعن بأحد أحفاده المعصومين سواء كان الحسن بن علي أو موسى بن جعفر عليهما السلام، هذا من جانب ومن جانب آخر يعني استبراء الرحم أن من يشتري الجارية يجب أن يستبريء رحمها بالمدة

القانونية المنصوص عليها قبل أن يقربها، وبعملية حسابية نقول: ادعى من وضع خرافة كثرة الزواج أن الإمام الكاظم تزوج بخمسين أمة وبالتأكيد استبرأ أرحامهن جميعاً قبل الدخول بهن ويحتاج ذلك إلى ١٠٠ شهر فإذا قسمناها على ٤ باعتبار أنه عليه السلام كان يتزوج بمجاميع وليس فرادى يكون الناتج ٢٥ شهرا بمعنى أن سنتين إضافيتين من سنوات الموانع تضاف إلى مدد السجن والسفر وغيرها لتتقلص المدة التي كان فيها الإمام حرّاً للالتفات لنفسه أو البحث عن زوجات!

يتزوج وهو محرم

وضمن نسق التشهير الذي يتهم النبي ﷺ بأنواع التهم الغريبة تأتي قصة زواج النبي في الحرم حيث قال كتاب السيرة عن عمرة القضاء: إن النبي تزوج في سفره ذاك «ميمونة بنت الحارث» (وهو محرم)[١] ولأن زواج المحرم مخالف للشريعة تبعاً للحديث الشريف الذي أورده مسلم في صحيحه عن عثمان بن عفان قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يِنكحُ المحرم ولا يُنْكِحْ»[٢] ودفعا للحرج والخجل تعلل محققو السيرة في هامش الصفحة نفسها بأن الزواج كان يقصد به عقد القران وليس الدخول، وهي واحدة من مئات التعليلات التي يلجأ إليها ذووا الاختصاص لتعليل غرابة هذا النقل أو ذاك عندما يجدون أنه يتعارض مع السُنة والكتاب. علماً أن الشريعة تحرم على الحاج والمعتمر أن يخطب أو يتوسط في خطبة أو يعقد قرانا. والذي أراه أنهم لم يوفقوا هذه المرة أيضاً لأن ما جاءوا به يتعارض مع أحاديث أخرجها مسلم والبخاري تقول إن النبي منع الزواج والتزويج في الحج، أي منع الخطبة والدخول، بل حتى السعي في الزواج، وهي قاعدة فقهية متداولة.

---

(١) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء ٤، ص ٧.

(٢) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزي، الجزء ٤، ص ٦.

كما ويتعارض تعليلهم حتى مع ما ورد في خواتيم هذه القصة في السيرة ذاتها حيث جاء فيها إن النبي دخل مكة وأقام بها ثلاث ليال فأتاه «حويطب بن عبد العزى» ليخرجه منها لأنه قد انقضى الأجل الذي بينهما فقال لهم النبي: «وما عليكم لو تركتموني فأعرست بين أظهركم وصنعنا طعاماً فحضرتموه» فقال حويطب : لا حاجة لنا بطعامك. فخرج وأتاه أبو رافع مولاه بميمونة في السرف وهو موضع قرب التنعيم، أي في حدود مكة، ومنطقة الإحرام، فبنى بها هناك ورجع إلى المدينة»[١].

وعليه أجد أن ما جاء به المحققان في هامش الصفحة في قولهم: «وهو حرام: أي محرم أو ما يزال في الحرم. والزواج هنا عقد قران وليس الدخول» كلام فيه نظر بل مردود لا يعتد به لأن كتب الصحاح أفردت أبواباً تحت عنوان (باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته) وقد أدرجوا فيها أحاديث كثيرة كلها تصب في هذا الباب، منها ما أورده مسلم في الصحيح تحت نفس العنوان: عن نبيه بن وهب أن عمر بن عبيد الله أراد أن يزوج طلحة بن عمر، بنت شيبة بن جبير فأرسل إلى أبان بن عثمان يحضر ذلك وهو أمير الحج، فقال أبان: سمعت عثمان بن عفان يقول: قال رسول الله: «لا يَنْكِح المحرم ولا يُنْكِحْ ولا يخطب»[٢].

وقد رصد الأوائل ما أحدثته هذه الزيجة من وهم ومنهم المسعودي الذي قال في حديثه عن سنة سبع للهجرة: «وفيها تزوج ميمونة بنت الحارث في سفره حين اعتمر، على ما ذكر من التنازع في نكاحه لها، أفي حال حله نكحها أم في حال إحرامه؟»[٣] أما ابن قيم الجوزي فقال:

---

(١) السيرة النبوية، ابن هشام، الجزء ٤، ص ٧.

(٢) صحيح مسلم، ص ٦٠٤، حديث رقم ٤١/ ١٤٠٩.

(٣) مروج الذهب، المسعودي، جزء ٢ ص ٢٩٦.

«واختلف عنه ﷺ هل تزوج ميمونة حلالا أم حراما [أي محلا أم محرما] فقال ابن عباس: تزوجها محرما وقال أبو رافع تزوجها حلالا وكنت الرسول بينهما»[١].

ولا أدري لماذا يختلفون وفي البخاري عن جابر بن زيد قال: أنبأنا ابن عباس رضي الله عنهما: «تزوج النبي ﷺ وهو محرم»[٢] وفي صحيح مسلم عن أبي الشعثاء عن ابن عباس أنه قال: «تزوج رسول الله ميمونة وهو محرم»[٣].

أما مدرسة أهل البيت فترى بالنسبة للرجال أنه:

١ ـ (١٨٦٦) ـ «يحرم التزويج حال الإحرام وإن لم تكن المرأة محرمة، ويقع العقد فاسدا حتى مع جهل الرجل المحرم بالحرمة ومع علمه بالحرمة تحرم عليه مؤبدا».

٢ ـ (١٨٦٧) ـ وترى بالنسبة للنساء أنه: «لا يجوز للمحرمة أن تتزوج برجل ولو كان محلا ولو فعلت بطل العقد مطلقاً ومع علمها بالحرمة تحرم عليه مؤبداً على الأحوط»[٤].

يجتهد بمنع وطء المرضع

سبب هذا الاختلاف أن هناك بين المسلمين من يرى التشريعات النبوية وكأنها لم تكن عن طريق الوحي وإنما باجتهاد شخصي من النبي ﷺ ومن الأمثلة على ذلك حديثهم عن وطء الغيلة وهو: وطء المُرْضِعة حيث

---

(١) زاد المعاد في هدي خير العباد، ابن قيم الجوزي، الجزء ٤، ص ٦.

(٢) البخاري، ص ٩٤٢، حديث رقم ٥١١٤.

(٣) مسلم، دار إحياء التراث، باب تحريم نكاح المحرم وكراهة خطبته، ص ٦٠٤، حديث رقم ٤٧/ ١٤١٠.

(٤) ينظر: رسالة الشيخ المرحوم محمد تقي بهجت، الفتوى رقم ١٨٦٦ والفتوى رقم ١٨٦٧.

ورد عن ابن قيم الجوزي قوله: ثبت عنه في صحيح مسلم أن النبي الأكرم ﷺ، قال: «لقد هممت أن أنهى عن الغيلة حتى ذكرت أن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم»[١].

وظاهر الحديث أن النبي أراد أن يشرط لهم شرطا ويضع قاعدة فقهية من عنده تمنع وطء المرضعة، ولكن ابن قيم عاد في مكان آخر ليروي حادثة يأمر النبي فيها المسلمين بعدم جواز شرط ما ليس له أصل في كتاب الله الكريم والموضوع يخص «بريرة» التي جاءت إلى النبي تسأله في كتابتها لأن أهلها كاتبوها واشترطوا ولائها لهم فخاطب النبي المسلمين قائلاً: «ما بال أقوام يشترطون شروطا ليست في كتاب الله، من أشترط شرطا ليس في كتاب الله فهو باطل وإن كان مائة شرط، قضاء الله أحق، وشرط الله أوثق»[٢] فكيف يخالف رسول الله (حاشاه الله) هذه القاعدة؟

ثم انظر إلى قولهم على لسان النبي ﷺ: «لقد هممت» فـ(هممت) تعني نويت أو عزمت أو تهيأت لأتخذ موقفا شخصيّاً دون الرجوع إلى مصدر التشريع وبدون أوامر إلهية. وقوله الآخر: «إن الروم وفارس يصنعون ذلك فلا يضر أولادهم» وتعني أنه لم يكن يعرف فيما إذا ما كان وطء المرضع العربية في بيئته التي عاش فيها يضر الرضيع أم لا فأحتاج إلى النظر في أمر الروم والفرس ليعرف منهم أن وطء المرضعة لا يضر الرضيع مع أن العرب كانوا يطأون نساءهم وهن مرضعات!

لقد قرأت للشيخ محمد حسن آل ياسين قولاً مفاده: «لعل من أوضح معطيات العقل وإيحاءاته البديهية أن يؤمن أحد من ذوي اللباب بنبوة إنسان من البشر يتلقى أخبار السماء ويلقيها إلى الناس ديناً يجب الرضوخ له

---

(١) زاد المعاد، ابن قيم الجوزي، ص ١٨.

(٢) زاد المعاد، ابن قيم، المصدر نفسه، ص ٢٣.

والإقرار به إلا إذا كان هذا الإنسان النبي في أعلى مراتب الكمال ومدارج الامتياز في صدق الحديث وعدم السهو والأمن من الزلل والامتناع عن فعل المعصية، أي معصية، والالتزام بفعل الطاعة، أي طاعة لكي يكون منزها إلى درجة القطع واليقين عما يوجب الشك في سلامة أقواله وأعماله وجميع تصرفاته»[١] والشيخ يتحدث هنا عن العصمة، ولما كان المسلمون مختلفين بشأنها فيدعي أحدهم أنها تقع في باب الاعتقاد ويدعي الآخر أنها تقع في باب التبليغ ويدعي الثالث أنها تقع في باب الأحكام والفتيا ويدعي الرابع أنها تقع في الفعل والسيرة، ويدعي الشيعة أنها تقع في كل شيء، فلا غرو أن ينسبوا إلى النبي ما هو خارج عن حدود العصمة من قول أو فعل مهما كان غريباً! وقد امتد تأثير هذا الفهم فيما بعد إلى طرائق تفسير القرآن ومعاني الحديث النبوي التي حملت فوق طاقتها، ويقول الدكتور سروش في تعريفه للنبي: «هو الشخص الذي نال مفاهيم وتعاليم جديدة من خلال مصدر خاص للمعرفة لا يسع الآخرون نيلها والكشف عنها بالطرق الطبيعية»[٢] والظاهر من الروايات السابقة أن الكثير من المسلمين لم يفهموا هذه الحقيقة وإنما كانوا يظنون أن النبي مجرد رجل مثلهم لا يختلف عنهم بشيء سوى أنه مكلف بتبليغ ما يلقى إليه من الوحي أما خارج حدود التبليغ فهو كما هم في كل شيء حتى في الشطحات التي يرتكبونها، ولذا نسبوا إليه ما هو منه براء.

الذي أراه أن مواريث العرب القديمة تدخلت في أسلوب تعاملهم مع النبوة ومع النبي ﷺ، وإذا ما كان العراقيون القدامى يعتقدون بتعدد الآلهة وتعدد أسماء كل إله منها ويعتقدون بنمط حياة الآلهة المماثل لحياة البشر عدا الموت والقدرات الخارقة «حيث كانوا يعتقدون أن الآلهة يأكلون

(١) في رحاب الرسول، الشيخ محمد حسن آل ياسين، ص ١٣٣.
(٢) بسط التجربة النبوية، عبد الكريم سروش، ص ١١.

ويشربون ويتزوجون وينسون ويأثمون بحق بعضهم»[١] فإن المسلمين اعتقدوا أن الرسول بشر لا يختلف عنهم بشيء وما يصدر عنه من فعل ورأي بعيداً عن الوحي ممكن أن يصدر عن أي بشر آخر، لا فرق في ذلك بين محمد بن عبد الله رسول الله وأبي لهب. وبالتالي نجد نظرتهم إلى الأئمة المعصومين نابعة من هذا الفهم دون سواه.

فإذا كانت سيرة رسول الله نبي الإسلام وسيد الخلق القويم والمؤتمن على إيصال رسالة الله إلى البشرية كلها مع كل الحب الذي يضمروه له قد تعرضت إلى كل هذا التشويه من المسلمين أنفسهم بما أظهره وكأنه (حاشاه الله) كان مهتمّاً بالعلاقات الجنسية أكثر من اهتمامه بالرسالة وتبليغها فما الضير أن تتعرض سيرة حفيده الإمام الكاظم إلى نفس الهجمة والخلط والتشويه من المسلمين أنفسهم مع ما كانوا يجاهرونه به من العداء والبغضاء والانحراف عن نهجه؟

الزواج ومسؤولية التبليغ

لا خلاف أن مسؤولية تبليغ الأحكام والمعارف الدينية في عصر ما بعد البعثات النبوية تقع على عاتق أوصياء الأنبياء. وفي الإسلام وقعت مسؤولية التبليغ على عاتق أوصياء النبي ﷺ، الأئمة المعصومين الاثني عشر عليهم السلام، والوصي قدوة كما هو النبي قدوة، وسنتهم وأقوالهم جزء من مصدر التشريع. أي أن مشروع الأوصياء يأتي مكملا لمشروع النبوة في كل جزئياته، ليس لنقص في المشروع النبوي فذاك من المستحيلات فكمال الدين وإتمام النعمة إنما هو من مختصات الأنبياء، ولكن لدوام استمرارية نهج النبوة في زمن رحيل النبي حفاظا على بقاء المشروع وديمومته؛ أعطى الله للأوصياء هذه الكرامة.

---

(١) ينظر: المعتقدات الدينية في العراق القديم، الدكتور سامي سعيد الأحمد، ص ٧.

وضمن الإطار العام للبعثة استوجبت ظروف الدعوة من النبي ﷺ أن يسعى للزواج بمجموعة من النساء من طبقات المجتمع المختلفة، ولكل زيجة منها كان هناك ألف سبب وجيه ومقنع. ولكن التشريعات أبانت للمسلمين بأنهم يجب أن لا يتجاوزوا حد الأربع الشرعي، فالنبي وحده مسموح له بتجاوز هذا العدد بأمر الله، أي أن زواج النبي لم يكن ضمن السنة الواجب إتباعها بكليته بل بجزئيته المبيحة للزواج والجمع بين أربع نساء، وعليه لا يجوز للوصي أن يجمع بين أكثر من أربع نساء حاله حال المسلمين الآخرين، ولكنه يجتمع مع النبي في بعض جوانب زواجه، وهذه الخصلة لا تجتمع للعامة. لكن قيام الإمام الكاظم بالزواج الكثير كما يدعون يوحي للعامة أن ذلك قد يكون من سنة الإسلام، وعليهم أن يقتدوا بإمامهم فيوقعون أنفسهم بما لا تحمد عقباه ولا سيما وان هناك من ينظر إلى الإمامة وكأنها منصب دنيوي متاح للآخرين الوصول إلى درجته. كما ويوحي للمخالفين من أتباع الأديان والمرجعيات الفلسفية الأخرى الذين يتهمون الإسلام بأنه دين يحتقر المرأة ويتخذها ملهاة وإناء متعة يشبع نهم الرجل ليلقي بها بعد ذلك إلى حياة الحرمان والفاقة، يوحي لهم بصحة معتقدهم بالدليل، هذا في وقت نؤمن فيه جميعنا أن إباحة الزواج بأربع نساء له ضرورات وأحكام يبدو بعضها قاسياً وحديّاً، وقد وضع التشريع كعلاج لمقتضيات يفرضها نمط الحياة المتقلب ومستجدات الحياة التي قد تحدثها الكوارث والحروب والأمراض وحتى التبدل السلوكي. ونحن نعرف من خلال كتب السيرة والروايات أن النبي ﷺ، ورغم الأسباب الكثيرة التي عللت زواجه المتكرر، والضرورة الأكيدة لهذه الزيجات، لم يتزوج بنصف عدد ما ينسب من زيجات للإمام الكاظم عليه السلام.

وصحّ عن النبي ﷺ قوله: «يا معشر الشباب من استطاع منكم ألباه فليتزوج، فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لم يستطع فليدمن الصوم

فإنه له وجاء»[١] حيث لا تجد في هذا الحديث الشريف إشارة إلى الزواج لمجرد المتعة أو لإشباع الرغبات من حيث هي رغبات خالصة، وذاك لأن في زواج العامة مصلحة فردية ودينية وفي زواج الخاصة فضلاً عن المصلحة الفردية والدينية مصلحة للأمة كلها، ولذا جعل الله لزواج الأنبياء والأئمة خصوصية تتعلق بجوانب حياة المجتمع كله، ولما كان العقل عاجزا عن معرفة الأسباب المنطقية التي توجب على الإمام الكاظم عليه السلام أن يتزوج بعدد كبير من النساء فإن المصلحة من وراء كثرة الزواج تنتفي في هذه الحالة لأن نمط الحياة التي كان يعيشها الإمام عليه السلام ونمط عيش المجتمع لم يكن في حاجة إلى هذا العدد من الزيجات.

جوانب علاقة الزواج النسبية للرسل والأئمة

فضلاً عن السياقات العامة للزواج بين البشر، هناك خصوصية لزواج الأوصياء؛ الأئمة المعصومين عليهم السلام تشترك مع خصوصيات زواج الأنبياء تتعلق بالجوانب المجتمعية العامة للأمة كلها في جوانبها السياسية والاجتماعية، أما جانب حياتهم الشخصي فلا يأخذ في هذه المعادلة سوى حيزاً صغيراً لا يختلف عن الحيز الطبيعي للإنسان الطبيعي.

ومن يرجع إلى كتب السيرة النبوية، وكتب التاريخ والسنن، يجد إفاضة في الحديث عن أسباب زيجات النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، حيث ربطوا ذلك بالجوانب السياسية والاجتماعية والشخصية، ومع اعتراضنا على كثير من الآراء التي تناولت هذه الجوانب بالدرس لأن بعض الآراء جيء بها لنصرة قضية فردية لا علاقة لها بأسباب زواجه[٢] إلا أن ذلك لا يمنع من مقاربة

---

(١) مكارم الأخلاق، ص ١٩٧.

(٢) لمعرفة رأينا الصريح في هذه المسألة، يراجع كتابنا، جزئيات في السيرة النبوية، عرض وتحليل، فصل زيجات النبي صلى الله عليه وآله.

الحالة النبوية ـ من حيث المسؤولية والقيادة ـ بحالة الإمام الكاظم عليه السلام حيث تدعي الروايات، رواياتنا وروايات المدارس الأخرى أن الأعم الأغلب من زوجات الإمام الكاظم كن إماء هذا إذا لم يكنّ جميعاً من الإماء، أي أن زواج الإمام الكاظم بهذا النوع من النساء (الإماء) لمجرد كونهن من هذه الطبقة يعني انعدام التوجهين السياسي والمجتمعي المرجوين من وراء الزواج، باستثناء أقلها أهمية وهو الجانب الشخصي، الذي نعتقد جزما أن الإمام منزه عن التبعية له بنفس درجة العامة من الناس.

فإن قال قائل: إن الإمام كان يهدف إلى رفع مكانة هذه الطبقة من النساء مجتمعيّاً أقول: إن الإمام زين العابدين عليه السلام، كان من أكثر أئمة أهل البيت تعاملا مع الرقيق والموالي والإماء وعصره كان من أكثر العصور الإسلامية تفاعلا وتعاملا مع العبيد بشكل عام والإماء بشكل خاص ولا سيما بعد دخول أعداد غفيرة من السبي إلى دولة الإسلام، وتذكر الروايات الصحيحة، انه ولأسباب معروفة، وضمن نهجه السياسي الذي كان يتماهى مع الوضع المجتمعي للعالم الإسلامي الذي واجه غزو الإماء والعبيد نتيجة الفتوح العبثية[1] وضعف الوازع الديني، قام بتحرير آلاف العبيد والإماء، بمعنى انه اشترى وحرر عددا من العبيد والإماء لا يدانيه فيه أحد من الأئمة

(١) أنا لا ادعي أن جميع الفتوحات كانت عبثية فذلك مخالف للواقع والحقيقة ولكني أذكر أن الكثير من البعوث كان هدفها سياسيّاً أكثر منه دينيّاً وفي قصة الثورة على الخليفة عثمان بن عفان وجمعه لأمراء الأمصار ورؤوس بني أمية لاستشارتهم عن كيفية امتصاص غضب الجماهير أشار عليه عمرو بن العاص أن يجمرهم بالحروب حتى لا يكون هم احدهم سوى قراد مؤخرة فرسه وفي زمن الدولة الأموية وبعد مقتل المختار بن يوسف الثقفي عمل الحجاج على تشتيت أتباع المختار من الموالي فأعاد الكثير منهم إلى المدن والأمصار التي جاءوا منها بعد أن نقش على يد كل مولى منهم اسم بلدته التي سيرغمه على العودة إليها ولكن بقي في الكوفة عدد كبير من الموالي من آهل الكوفة وضواحيها فأراد الخلاص منهم فجندهم بالقوة ودفعهم إلى مجاهل فارس وتركستان لفتحها ونشر الإسلام فيها. ينظر: المختار الثقفي مرآة العصر الأموي، الدكتور علي حسني الخربوطلي، ص ٣٤٦.

المعصومين الآخرين بما فيهم الإمام الكاظم عليه السلام، وجل ما جاء بشأن زواج الإمام زين العابدين، انه عليه السلام تزوج بسبع نساء، أولاهن حرة والست الباقيات كن أمهات أولاد، بينما كان بإمكانه الزواج أو معاشرة مئات الإماء نظراً لكثرة عدد ما بين يديه منهن. هذا في وقت لا توجد فيه بتاتا أي رواية تدعي أن الإمام الكاظم عليه السلام كان مهتمّاً بالتعامل مع الرقيق والإماء، أو انه كان يكثر من شرائهم كما كان الإمام زين العابدين، وعليه تظهره قصص رواياتهم وكأنه كان يشتري الجواري للزواج بهن إشباعاً لرغباته، وهذا أمر لا يتلاءم مع واقع حياة الإمام عليه السلام ولا مع التشريع الإسلامي ولا سيما وأننا نعرف أن هناك منظومة أخلاقية شرعية تحدد للمسلم الحر سبل الموازنة بين الحرائر والإماء في مسألة الزواج، ونجد فيها حدا لا يجوز للمسلم إهماله أو إغفاله أو الاستهانة به ولا سيما أنه إذا ما كان تكرار الزواج بالإماء والإكثار منهن مباحا في بداية عصر البعثة وما بعده وإلى وقت قريب منه فإنه لم يعد قابلا للتداول بنفس الشكل والصيغة والأسلوب في العصور الأخرى البعيدة عن عصر البعثة مثل عصر الإمام الكاظم مثلاً. وتتحدث هذه المنظومة عن مسألة الزواج بالإماء والجمع بينهن وبين الحرائر، وقد حوتها مجموعة كبيرة من الأحاديث وأبانت عللها منها:

أولاً: قضية الإباحة والمنع حسب العصور: جاء عن أبي عبد الله عليه السلام قوله: «لا ينبغي أن يتزوج الرجل الحر المملوكة اليوم، إنما كان ذلك حيث قال الله عزّ وجلّ: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾[1] والطول: المهر ومهر الحرة اليوم مهر الأمة أو أقل»[2].

ثانياً: قضية منع الزواج بالإماء عامة والكتابيات خاصة إلا عند

---

(١) سورة النساء، الآية ٢٥.

(٢) فروع الكافي، الجزء ٥، ص ١٠٢٠ باب الحر يتزوج الأمة، حديث رقم ٧.

الضرورة: جاء عن يونس عنهم عليهم السلام، قالوا: «لا ينبغي للمسلم الموسر أن يتزوج الأمة إلا أن لا يجد حرة، فكذلك لا ينبغي له أن يتزوج امرأة من أهل الكتاب إلا في حال الضرورة حيث لا يجد مسلمة حرة ولا أمة»[١].

ثالثاً: قضية الجمع بين الحرائر والإماء: وقد جاء عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «لا ينبغي للحر أن يتزوج الأمة وهو يقدر على الحرة، ولا ينبغي أن يتزوج الأمة على الحرة، ولا بأس أن يتزوج الحرة على الأمة، فإن تزوج الحرة على الأمة فللحرة يومان وللأمة يوم»[٢].

رابعاً: قضية الزواج بالكتابية أو بالأمة على الحرة المسلمة: جاء عن أبي عبد الله، قوله: سألت أبا عبد الله عليه السلام: هل للرجل أن يتزوج النصرانية على المسلمة والأمة على الحرة؟ فقال: «لا تتزوج واحدة منهما على المسلمة، وتُتزوج المسلمة على الأمة والنصرانية، وللمسلمة الثلثان وللأمة النصرانية الثلث»[٣] وقريباً منه عن الحلبي عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام، قال: «تزوج الحرة على الأمة ولا تزوج الأمة على الحرة، ومن تزوج أمة على حرة فنكاحه باطل»[٤].

خامساً: قضية تحريم الزواج بالأمة إلا للضرورة القصوى: وقد جاء عن زرارة بن أعين عن أبي جعفر، قال: سألت عن الرجل يتزوج الأمة؟ قال عليه السلام: «لا، إلا أن يضطر إلى ذلك»[٥].

وبما أن الإمام الكاظم عليه السلام خريج هذه المدرسة الفقهية العظيمة، وحامل نهجها، والمسؤول الأول عن تبليغ قواعدها وأحكامها، فهل يعقل

---

(١) فروع الكافي، حديث رقم ٨.
(٢) فروع الكافي، حديث رقم ٩.
(٣) فروع الكافي، حديث رقم ٥.
(٤) فروع الكافي، ص ١٠١٩، حديث رقم ٢.
(٥) المصدر نفسه، حديث رقم ٦.

انه عليه السلام لم يكن ملتفتا إلى تفرعاتها الجزئية ليتزوج بهذا العدد الكبير من الإماء الجميلات والقبيحات من مختلف الأشكال والألوان والأصول سواء كن مؤمنات أم كافرات كما تتحدث عنه الروايات؟

الزواج بالسوداء والسوءاء

تحت عنوان (فإني مكاثر بكم الأمم) وعدتكم أن أتوسع في الحديث عن الزواج بالسوداء والقبيحة لعلاقة ذلك بأحد المطاعن التي وجهوها للإمام الكاظم عليه السلام والتي هي وليدة اتهامه بكثرة الزواج بالإماء، وها قد جاء وقته.

لا يشك عاقل منصف بأن الإمام الكاظم كان ملتزما بفروع وأصول الشريعة ومعلماً للعامة والخاصة، ولكن المناوئين ـ مع ذلك ـ أوغلوا في الحديث عن زواجه المتكرر بأنواع من النساء كلها تقريباً تخالف النواهي الواردة في منظومة أحاديث الزواج بالإماء.

كما إن الإمام يدرك تماماً أن الزواج ببعض أنواع النساء يسبب مشاكل للأبناء تبقى عالقة بهم طوال حياتهم، وفي الكتب الكثير من القصص عن هذه الإشكالات. منها حكاية تقول: «قال أعرابي لأبنه: أُسكتْ يا أبن الأمة. يعيره.

فقال الابن: والله إنها لأعذر منك، لأنها لم ترض إلا حرّاً».

وقالوا: «إن الخليفة العباسي أبو جعفر المنصور جمع يوما أولاده فذمهم ووبخهم لتبذلهم وانهماكهم، فقال له احدهم: لُمْ نفسك يا أمير المؤمنين في هذا إذ لم تتخير أمهاتنا كما تخير لك أبوك سيدة من عقائل العرب، فعمدت إلى قيان العرب وفواسقه فجعلت أرحامهن أوعية لنطفك». طبعاً هم يروون هذه الخرافة مع يقينهم أن أم المنصور العباسي المولود سنه

٩٥ هجرية لم تكن عربية حرة بل هي الأخرى جارية (أم ولد) اسمها سلامة البربرية فأين موقع اختيار الآباء من ذلك؟!

إن مجتمعا يؤمن إيماناً عميقا بالأصل والأرومة ويتعصب لها لدرجة مخالفة الشريعة ونسيان قول الرسول: «لا فضل لعربي على أعجمي إلا بالتقوى» فيأتي بالقصص والحكايات التي تهدف إلى تشويه سيرة أفضل الناس لمجرد أن الفاضل أنصف فئة محتقرة في المجتمع بسبب العادات الجاهلية التي كانت فاشية، هكذا مجتمع لا يتحرج بالتأكيد عن الإتيان بكل المنكرات والمخالفات دونما نظر إلى أصول أحكام الشريعة وذلك فقط ليطعن بإمام العصر ويشوه سيرته. فقصة المنصور وأولاده إنما صيغت نسخة طبق الأصل عن قصة الأعرابي وابنه لكي يصنعوا من هاتين الروايتين جسرا يؤسسون عليه أحد مطاعنهم الكبيرة التي وجههوها للإمام الكاظم عليه السلام، وقد أسسوا طعنهم هذا على قصة خرافية مختلقة جمعت بين خيوط تلك القصص، قالوا فيها: «كان علي بن موسى بن جعفر أسود اللون، فسبق يوما غلمانه إلى الحمَّام واضطجع للراحة، فيه، فحركه احد العامة وقال: قم أيها العبد فناولني كذا، فقام وناوله ما طلب، وعلى أثر ذلك دخل غلمانه الحمام، فأرتج الحمام له، فدهش الرجل، فقال له علي بن موسى: لا ذنب لك أيها الرجل إنما الذنب لمن وضعني في أمة سوداء».

وبعيداً كل البعد عن تداعيات نظرية المؤامرة أقول: هنا بيت القصيد ومربط الفرس، هنا الناتج الذي مهدوا له بتلك القصص، وما يؤكد صحة رأينا ما أوردوه عن هذه الخرافة من شروح وأقوال مستفيضة غريبة أرادوا منها إثبات صحة الحادثة والقصة، فقالوا في الشرح: ابن سعيد في كنوز المطالب قال: «إن عليّاً قال له في هذه القضية: ليس لي ذنب، ولا ذنب لمن قال لي يا عبد أو يا أسود، إنما الذنب لمن ألبسني ظلمة، وهو شيء

لا يحمد»[١] أي أن الذنب ذنب أبي الإمام موسى بن جعفر (حاشاه الله) الذي تزوج أمة زنجية سوداء إشباعاً لرغباته فولدتني أسوداً، لا ذنبك ولا ذنبي!

والهدف من هذه الفذلكة أنهم أرادوا الإساءة إلى سيرة الإمام الكاظم وإظهاره وكأنه لم يكن يعرف حدود الشريعة، وما كان يميز بين الطيب والخبيث فكان يتزوج أو يتسرى بكل ما يقع تحت يده سواء أكانت أمة سوداء أم بيضاء، ملحدة أم كتابية! فخلقوا خرافة ووضعوا قصة دخول الإمام الرضا عليه السلام إلى الحمام دون حمايته ومرافقيه بغاية الطعن بالإمامين الكاظم والرضا عليهما السلام عن طريق اختلاق قصة ساذجة يرد فيها حديث على لسان الإمام الرضا لا يمكن أن يصدر عن معصوم كالإمام الرضا الذي كان معروفاً عنه أنه كان ينادي أباه الإمام الكاظم بكلمة: سيدي وإمامي، ولا يناديه بكلمة أبي تبجيلا واحتراما. وجيء بها للتأكيد على أن الإمام الرضا ابن أمة سوداء، وجيء بها للتأكيد على أن الإمام الكاظم لم يلتزم بوصايا النبي الأكرم صلى الله عليه وآله التي نهى فيها عن الزواج بالسوداوات كما في الحديث المنسوب إلى النبي عن هشام بن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «تخيروا لنطفكم وإياكم والزنج فإنه خلق مشوه». والحديث الآخر عن خلف بن يس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يشرك في نسب السودان»[٢].

ومع أني أؤمن أن مثل هذه الأقوال وبهذه العمومية يستحيل أن تصدر عن رسول الله الذي جاء هاديا لكل البشرية أسودها وأبيضها، وأنها تتعارض مع آيات القرآن الكريم والأحاديث الكثيرة التي تثبت أن المسلمين

---

(١) ينظر: تحفة العروس، التيجاني، ص ٦٣.

(٢) ورد هذا الحديث والحديث الذي قبله في تحفة العروس، ص ٢١٠.

أخوة بكل أجناسهم وألوانهم؛ لا فرق بين عربيهم واعجميهم وأسودهم وأبيضهم إلا بالتقوى، فإن إيماني يزداد صلابة حينما أجد إن أولئك الرواة أنفسهم فضلاً عن رواتنا نقلوا عن رسول الله أحاديث تمتدح الجنس الأسود، أو في الأقل تبيح للمسلمين الزواج بالنساء السود، وربما تعتبرهن أفضل من النساء البيض العقيمات، منها قوله ﷺ:

١ ـ «سوداء ولود خير من حسناء عقيم».

٢ ـ «سوداء ولود أحب إلى الله من عاقر حسناء».

٣ ـ «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم»[١].

٤ ـ وعن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «أتى النبي ﷺ رجل فقال: «يا رسول الله إني أحمل أعظم ما يحمل الرجال، فهل يصلح لي من البهائم ناقة أو حمارة فإن النساء لا يقوين على ما عندي؟ فقال رسول الله: إن الله تبارك وتعالى لم يخلقك حتى خلق لك ما يحتملك من شكلك، فأنصرف الرجل ولم يلبث أن عاد إلى رسول الله فقال له مثل مقالته في أول مرة فقال رسول الله: فأين أنت من السوداء العنطنطة، قال: فأنصرف الرجل فلم يلبث أن عاد فقال: يا رسول الله أشهد أنك رسول الله حقّاً إني طلبت ما أمرتني به فوقعت على شكلي مما يحتملني»[٢].

وفي مصادرنا أيضاً عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين: «تزوجوا سمراء عيناء عجزاء مربوعة فإن كرهتها فعلي مهرها»[٣].

ولكن الرواة سعياً منهم لتمرير طعناتهم الغادرة حينما وجدوا أن هذه الأحاديث تعترض طريقهم نسوها كلها وعتموا وامتدحوا بدلا عنها الحديثين

---

(١) تحفة العروس، ص ٦٣ ـ ٦٤.

(٢) فروع الكافي ج ٥ ص ١٠٠٢ باب ٢٠٩ أن الله تعالى خلق للناس شكلهم حديث رقم ١.

(٣) فروع الكافي ج ٥ ص ١٠٠١ باب ما يستدل به من المرأة على المحمدة حديث ١.

الموضوعين على لسان عائشة وخلف بن يس وقالوا: «وحسبك بهذين الحديثين ذما للون السوداء»[١].

ثم ذموا الأحاديث التي تتساوق مع روح الإسلام وطعنوا بها واتهموها بالتصحيف والتحريف، كما ورد في أقوالهم عن الأحاديث الثلاثة الأولى التي قالوا عنها: «وعد بعضهم هذا من تصحيف المحدثين. وقال: إنما الحديث «سؤاء» وليس «سوداء». والسؤاء: القبيحة»[٢] بمعنى أن النبي لم يمتدح المرأة السوداء الولود الودود وإن الكتّاب المصحفين الذين نقلوا الحديث هم الذين أبدلوا كلمة «سؤاء» بكلمة سوداء! والسؤاء لغة: الخلة القبيحة، وضد الحسناء[٣].

بل إن هذا التيجاني أوغل في ذم النساء السود وقال في وصفهن وكأنه يتعمد اعتراض رسول الله ويتعمد إثبات الطعن بالإمام: «والصفات المذمومة عليهن مع ذلك غالبة من تشقق الأطراف والشفاه وجساءة الأبدان وصغر الـ .... ونتن العرق وشراسة الأخلاق»[٤].

ومن الإنصاف أن اذكر باني وجدت في كتبنا نهيا عن الزواج ببعض الزنج من الوثنيين المتحجرين على عقيدتهم الشركية والمشهورين بعدم الوفاء فضلاً عن رداءة أخلاق بعضهم وقلة وفائهم لا عن الزواج بالسودان عامة، كما في حديث أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال أمير المؤمنين: «إياكم ونكاح الزنج فإنه خلق مشوه» وقول أبو ربيع الشامي، قال لي أبو عبد الله: «لا تشتر من السودان أحدا فإن كان لا بدّ فمن النوبة فإنهم من الذين قال

---

(١) فروع الكافي، ص ٢١٠.

(٢) فروع الكافي، ص٢١٠.

(٣) المعجم الوسيط، الجزء ١، باب السين، ص ٤٥١.

(٤) أخذت الحديثين السابقين وهذا القول من تاج العروس للتيجاني، ص٢٠٤ و ٢١٠.

الله عزّ وجلّ ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذْنَا مِيثَٰقَهُمْ فَنَسُواْ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ﴾ أما أنهم سيذكرون ذلك الحظ وسيخرج مع القائم منا عصابة منهم»[١] وعنه عليه السلام، قال: «لا تناكحوا الزنج والخزر فإن لهم أرحاما تدل على غير الوفاء»[٢].

طبعاً مقابل اتهام الإمام الكاظم بمخالفة وصايا النبي وتخير النساء السود أوردوا قصصا وروايات عن تأنق رجالهم من المترفين وتفننهم في اختيار الجميلات المليحات من السراري، وأوردوا أوصاف تلك النسوة بما يظهرهن وكأنهن ملكات جمال زمانهن، فأين يجد الإعلام المضلل أفضل من هذا التخبط لينسب ما فيه من سوء إلى أهل البيت عليهم السلام، وإلى الإمام الكاظم تحديداً الذي اتهموه بأنه كان مغرما بالإماء السود؟

من أورث الإمام الرضا لونه الأسود؟

أعود واذكر بأن أعداء الأئمة لو كانوا يؤمنون أن الناس سوف يصدقونهم إذا ما نسبوا إلى الأئمة ما هو أقبح مما نسبوه لهم لما قصروا عن ذلك، ولذلك أكتفوا بكل هذا التخبط ليتهموا الإمام الكاظم بالإكثار من الزواج بالإماء ولا سيما السوداوات فكانت نتيجة عمله أن جاء أولاده سودا كالعبيد بما فيهم الإمام علي الرضا، ثم عابوا عليه انشغاله بالسود عن البيض أو بكل ما يقع تحت يده بدون تفريق، كما يتبين من الروايات المغرضة، بينما نعرف ويعرفون أن أم الإمام علي بن موسى الرضا هي «تكتم» المريسية، البربرية، المغربية. وقد وردت هذه الصفات والتسميات في أوثق كتبنا بما لا يدع مجالاً للشك في صحتها وصدقها. ومنها ورث

---

(١) معجم أحاديث الإمام المهدي، مؤسسة المعارف الإسلامية، ج ٧ ص ١٣١.

(٢) الأحاديث الثلاثة من فروع الكافي ج ٥ ص ١٠١٤ باب ٢١٩ رقم الأحاديث ١، ٢، ٣.

الإمام الرضا لون بشرته فالخال أحد الضجيعين.فمن هي السيدة تكتم ومن أين جاءت؟

تكتم المريسية البربرية المغربية

ولأهمية معرفة دين وأصل ولون هذه المرأة الكريمة التي تزوجها الإمام الكاظم وأنجبت له الإمام علي الرضا والتي يقولون أنها زنجية أفريقية سوداء سوءاء لا يُعرف دينها، يجب أن نعرف رأي الإسلام بالزواج من غير المسلمات، وهو الشق الثاني المؤجل من حديثنا عن قصص زواج النبي صلى الله عليه وآله حيث كان الشق الأول متعلقاً باستبراء الأرحام وأشبعناه بحثاً في موضعه. وقد جاء تأجيل الحديث في هذا الشق ليأتي متساوقاً مع الحديث عن أم الإمام الرضا عليه السلام، فمن غير المعقول أن يخالف الإمام الكاظم وهو الإمام المعصوم ما نهى عنه النبي صلى الله عليه وآله فيتزوج أمة سوداء لتلد له إماماً معصوما إذا ما كان النبي قد نهى عن ذلك حقّاً. ومع يقيننا بأن أئمة أهل البيت عليهم السلام كانوا يطبقون نهج الإسلام المحمدي بحذافيره دونما تحريف أو تلوين فإن حديثنا عن هذه الجنبة في هذا الموضع يأتي لتبيان كذب المخالفين ودسهم وتدليسهم، وليس لنفي حلية الزواج بالسود من النساء. وقد ارتأيت أن أتخذ قولهم واتهامهم قاعدة للحديث عن المعتقد والتسميات التي ترفق باسم هذه السيدة الفاضلة حين يذكر مثل: (المريسية) (البربرية) (المغربية)

ديانتها

مع كل موقف من مواقفهم المعارضة للخط الإمامي أعيد التذكير بأن أهل بيت النبوة المعصومين بالرغم من وحدة هدفهم كانوا يسيرون على نهج واحد وشريعة واحدة لم يخالفها أي منهم في أي وقت ولأي سبب وهم حينما يحكمون ويفتون ويتصرفون يستندون إلى السلسلة الذهبية المشهورة «حدثني أبي عن أبيه عن جده عن رسول الله» فيأتي حديثهم واحداً لا

خلاف فيه، وقد ورد عنهم قولهم: «أولنا محمد وأوسطنا محمد وأخرنا محمد» للدلالة على أنهم شخص واحد يتوحد مع جدهم رسول الله ﷺ. ولذا يستبعد كليّاً أن يأتي الإمام الكاظم بما يخالف هذه القاعدة. وإذا ما كانت كتب السيرة قد اتهمت النبي ﷺ بالزواج من غير المسلمة وهو ما لا يصح عندنا فإنه من المستبعد كليّاً أن يتزوج أحد أئمة أهل البيت بغير المسلمات رغم أن الإسلام لا ينهى باقي المسلمين عن الزواج بغير المسلمة في بعض الحالات، كما في حديث أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «لا ينبغي له أن يتزوج امرأة من أهل الكتاب إلا في حال الضرورة حيث لا يجد مسلمة حرة أو امة»[1].

ويعني هذا أن مدرستنا تنهى عن الزواج بالذميات إلا للضرورة الملحة، ومن الطبيعي أن يكون الإمام الكاظم أدرى الناس بهذا الحكم ولا سيما وان اغلب الأحاديث بشأن النهي جاءت عن أبيه الصادق عليه السلام. ومن المؤكد أن المرأة الكريمة التي تزوجها الإمام الكاظم وأولدها الإمام الرضا لو لم تكن مسلمة مؤمنة لما تزوجها الإمام عليه السلام.

أصلها

ورد في الحديث عن هذه المرأة الطاهرة أنها مريسية مغربية بربرية، ومعرفة اصل هذه التسميات يدلنا على عنصرها وجنسها ونعرف من خلاله فيما إذا كانت من الجنس الأسمر أم الأبيض أم من جنس الزنوج السود الأفريقيين، ولذا سأتحدث عن هذه التسميات بالتفصيل:

١ ـ المريسية:

قال الشوكاني في حديثه عن المشبهة والمجسمة: «الله لم يكن له مكان، كما هو جواب فريقي المضلين، فهل هذا جواب الجهميين

---

(١) الفروع من الكافي، باب الحر يتزوج الأمة، ص ١٠٢٠ حديث رقم ٨.

والمريسيين وأضلاء المتكلمين»[١] وهي إشارة يبدو أنها تعني أن هناك إحدى الفرق الإسلامية تسمى المريسية، ولكني لم أجد دليلاً على ذلك ولم أجد لفرقة المريسية المسلمة ذكراً في كتب الفرق والملل والنحل. لذا أرى أنه لا يعتد بهذا الرأي ولا علاقة له بموضوعنا.

وفي الموسوعة الحرة (ويكبيديا): «مريس: منطقة تقع جنوب العاصمة اليمنية صنعاء على بعد ٢٢٠ كيلومتراً تقريباً، وهي تابعة لمديرية «قعطبة» محافظة «الضالع»، يسود مناخ المنطقة الاعتدال صيفاً والبرودة شتاءاً، وتنعم معظم الأوقات بصفاء جوها ومناخها الطبيعي»[٢].

فإن كانت السيدة «تكتم» من هذه المنطقة فهي عربية الأصل عربية الملامح، بل قد تكون أكثر بياضا من الحجازيين أنفسهم نظراً للأجواء المعتدلة التي تنعم بها منطقة «مريس» التي جاءت منها والتي نسبت إليها. ولكني أرى أنها ليس من هذه المنطقة، بل قد تكون أصولها منها لأن الروايات تقول عنها: أنها (بربرية) بما يبدو أنها ليست عربية، وتقول: أنها (مغربية) أي من بلاد المغرب الذي كان خاضعا للإمبراطورية الرومانية وليست يمانية. ولكني عندما بحثت عن كلمة بربرية وجدت أن بين البربر قبائل نزحت من اليمن إلى المغرب وعليه قد تكون تكتم من هذه القبائل العربية الأصل النازحة، أو قد تكون من أهل تلك البلاد من البربر. وقد تكون التسمية جاءتها من كلمة (الأريسيين) أو (اليريسيين) التي وردت في الكتاب الذي وجهه النبي صلى الله عليه وآله إلى هرقل ملك الروم.

وقد اختلف علماء الحديث واللغة في مدلول الكلمة، فالقول المشهور أن (الأريسيين) جمع (أريسي) وهم: الخول أو الخدم. وذهب أبو الحسن

---

(١) كتاب التحف في مذاهب السلف، محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني الصنعاني.

(٢) الموسوعة الحرة ويكبيديا، الرابط: http://ar.wikipedia.org/wiki/ امرس ـ اليمن.

الندوي إلى أن المراد بالأريسيين هم أتباع (أريوس) المصري وهو مؤسس فرقة مسيحية كان لها دورا كبيراً في تاريخ العقائد المسيحية والإصلاح الديني، وقد شغلت الدولة البيزنطية والكنيسة المسيحية زمنًا طويلاً، و(أريوس) هو الذي نادى بالتوحيد والتمييز بين الخالق والمخلوق، والأب والابن، على خلاف ما يؤمن به المسيحيون.

وتقول الموسوعة الحرة: «آريوس» (٢٥٦ ـ ٣٣٦ م) موجد مذهب الآريوسية في الديانة المسيحية الذي يقول بأن «الكلمة» ليس بإله، بل بما أنه «مولود» من الله الأب فهو لا يشاركه طبيعتهِ، بل تقوم بينهما علاقة «تبنّي» وقد اعتبر آريوس أن الأب والابن والروح القدس يشكلون ثلاثة أقانيم متباينة فيما بينها، حيث الروح القدس يخضع للابن الذي بدوره يخضع للأب وعلى الرغم من أن الأقانيم الثلاثة تشترك في الطبيعة الإلهية غير أن هذه الطبيعة متباينة في جوهرها[١].

دان بعقيدة آريوس عدد كبير من النصارى في الولايات الشرقية من الإمبراطورية البيزنطية إلى أن عقد «تيوسورس الكبير» مجمعا مسيحيّاً في القسطنطينية قضى بألوهية المسيح وإبنيته، فقضى هذا الإعلان على عقيدة (آريوس) فاختفت من الوجود، ثم عادت إلى الظهور ودان بها طائفة من النصارى بشكل محدود أطلق على فرقتهم تسمية الآريسية أو الآريسيين، ومن المرجح أن النبي ﷺ إنما عنى هذه الفرقة في رسالته التي وجهها إلى إمبراطورهم بقوله: «فإن توليت فإنما عليك إثم الأريسيين» لأن هذه الفرقة هي الوحيدة القائمة بالتوحيد النسبي في العالم المسيحي الذي كانت تتزعمه الدولة البيزنطية العظمى، التي كان على رأسها هرقل وبالتالي أختار النبي أسم هذه الفرقة ليعممه على النصارى كلهم.

---

(١) الموسوعة الحرة ويكيبيديا http://ar.wikipedia.org/wiki/بوسيه.

وقال الطحاوي: «وقد ذكر بعض أهل المعرفة بهذه المعاني أن في رهط هرقل فرقة تعرف بالأروسية، توحد الله وتعترف بعبودية المسيح له عزّ وجلّ، ولا تقول شيئاً مما يقول النصارى في ربوبيته وتؤمن بنبوته، فإنها تمسك بدين المسيح مؤمنة بما في إنجيله، جاحدة لما يقوله النصارى سوى ذلك».

أطلق على الآريسيين في كتابات آباء الكنيسة عمومًا مصطلح (العدميين) لأن إيمانهم بالثالوث الأقدس احتوى على عقيدة خلق الابن من العدم أي أن يسوع وهو الأقنوم الثاني وكذلك الروح القدس الأقنوم الثالث قد خلقا من العدم بإرادة الأب، بمعنى وجود فاصل زمني بين وجود الأب ووجود الابن والروح القدس[١].

وفي تاريخ دمشق عن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أخبره أن رسول الله صلى الله عليه وآله كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام فبعث بكتابه مع دحية الكلبي[٢] فأمره أن يدفعه إلى عظيم بصرى، فيدفعه عظيم بصرى إلى...[٣] وفي المصدر نفسه قال عن نص الرسالة: «فدعا [قيصر] بكتاب رسول الله صلى الله عليه وآله فأمر به فقرئ عليه فإذا فيه «بسم الله الرحمن الرحيم من محمد رسول الله إلى هرقل عظيم الروم، سلام على من اتبع الهدى، أما بعد فإني أدعوك بدعاية الإسلام أسلم تسلم، وإن تسلم يؤتك الله أجرك مرتين، فإن توليت فإن عليك إثم الأريسيين»[٤].

إذن نقف هنا قبالة رأيين مهمين:

---

(١) ينظر: الملل والنحل والأعراق، سعد الدين إبراهيم، ص١٣ ـ ١٤.

(٢) هذا ما أكده ابن الأثير في تاريخه، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، الجزء الثاني، ص ١٩١.

(٣) تاريخ دمشق، ابن عساكر، المحقق علي شيري، ٢٣/٤٢٢.

(٤) تاريخ دمشق، دار الفكر، الجزء ٢٣، ص ٤٢٧.

الأول: أن مريس منطقة عربية يمنية، وقد تبين من الروايات التي تحدثت عن السيدة «تكتم» أم الإمام الرضا عليه السلام أنها بربرية مغربية مريسية بمعنى أنها ليست من سكان المنطقة الموجودة في اليمن الجنوبي ولكنها قد تكون سليلة قوم نزحوا من هذه المنطقة إلى المغرب. الثاني: أن هناك فرقة دينية مسيحية تسمى بالآريسية وهي التسمية التي وردت في رسالة الرسول الأكرم إلى هرقل ملك الروم. ويبدو ظاهرا أن (أريس) غير (مريس) فالتسميتان مختلفتان إلا إذا ما كان هناك تصحيفا قد وقع من قبل الكتاب والرواة، ولكن يتضح من خلال مراجعة المصادر المهمة أن التصحيف مستبعد لأن لكلمتي (مريس) و(أريس) معنى واحداً حيث قال محقق تاريخ دمشق علي شيري عن كلمة (الأريسيين) الواردة في رسالة النبي صلى الله عليه وآله: عن صحيح مسلم: «وبالأصل: المريسيين: وهم الأكادون أي الفلاحون والزارعون»[1].

ولا علاقة لهاتين الكلمتين بكلمة «فريسيين» ولمن يخلط بين الأريسيين أو المريسيين وبين الفريسيين أقول: هذا خطأ فاضح لأن الفريسيين طائفة يهودية وليست نصرانية وتسميتهم كما يقول قاموس الكتاب المقدس: «مأخوذة من الآرامية ومعناها «المنعزل» وهم إحدى فئات اليهود الرئيسة الثلاث التي كانت تناهض الفئتين الأخريين فئتي الصدوقيين والأسينيين، أما من حيث العقيدة فكانوا يقولون بالقدر ويجمعون بينه وبين إرادة الإنسان الحرة. وكانوا يؤمنون بخلود النفس وقيامة الجسد ووجود الأرواح ومكافأة الإنسان ومعاقبته في الآخرة بحسب صلاح حياته الأرضية أو فسادها، غير أنهم حصروا الصلاح في طاعة الناموس فجاءت ديانتهم ظاهرية وليست قلبية داخلية. وقالوا بوجود تقليد سماعي عن موسى تناقله الخلف عن

---

(١) ينظر هامش المحقق علي شيري في الصفحة ٤٢٣ من تاريخ دمشق، الجزء ٢٣.

السلف. وزعموا أنه معادل لشريعته المكتوبة سلطة أو أهمّ منها. فجاء تصريح المسيح بأن الإنسان ليس ملزماً بهذا التقليد»[١].

٢ ـ البربرية

البربر أو الأمازيغ: تسمية تطلق على سكان الجزائر والمغرب وتونس وليبيا الأصليين، القاطنون في شمال أفريقيا من نهر النيل شرقا حتى جزر الكناري غرباً ومن ساحل البحر الأبيض المتوسط شمالا إلى الصحراء الكبرى جنوبا. ويفضل سكان شمال أفريقيا الأصليين تسمية الأمازيغ التي تعني الأحرار أو الأسياد على التسمية اليونانية (البربر) التي تعني الأجانب أو المتوحشين.

عرف الأمازيغ قديماً في اللغات الأوروبية بأسماء عديدة منها المور (mauri) أو المورس (Moors) وهي جمع (Moor) أي مسلم وأطلق الإغريق عليهم اسم المازيس (Mazyes) أما المؤرخ اليوناني هيرودوتس فأشار إليهم بكلمة ماكسيس (Maxyes) وأطلق المصريون القدماء على جيرانهم الأمازيغ اسم «المشوش». أما الرومان فقد استعملوا ثلاث كلمات لتسمية الشعب الأمازيغي وهي النوميديون (Numidians) والموريتانيون (Mauretanians) والليبيون أو الليبو (Libue). والعرب يطلقون عليهم اسم البربر وهي كلمة منحوتة عن الجذر اللاتيني الإغريقي باربار (Barbar) التي استعملها اللاتينون لوصف كل الشعوب التي لا تتكلم اللاتينية أو الإغريقية اعتقادا منهم بتفوق الحضارة اليونانية والرومانية على كل الحضارات. ويجدر الذكر أن الرومان أطلقوا لقب البربر والبرابرة أيضاً على القبائل الجرمانية والإنكليزية المتمردة

(١) ينظر: قاموس الكتاب المقدس، إصدار موقع الأنبا تكلا، الرابط:
http//st-takla.org/Full-Free-Coptic-Books/FreeCopticBooks-002-Holy-Arabic-Bible-Dictionay/Kamous-Al-Engeel-index.html

عليهم وليس فقط على القبائل الأمازيغية، فكلمة (بربر) ظهرت لأول مرة عقب نهاية الإمبراطورية الرومانية، واتفق مؤرخو العصور القديمة على أنها لم تستعمل قبل ذلك العهد على الإطلاق، ووفقاً لـ «ليو أفريكانوس»[١] فإن كلمة أمازيغي قد تعني «الرجل الحر»، ولكن هذا الرأي محل شك نظراً لعدم وجود مصدر في اللغات البربرية الحديثة يعطي كلمة (مازغ) معنى «الحر»[٢].

وعن أصلهم قال شمس الدين الذهبي: البربر وبربر من ولد قيذار بن إسماعيل؛ ويقال: إن دار البربر كانت فلسطين وملكهم هو جالوت فلما قتله نبي الله داود عليه السلام جلت البربر إلى المغرب وانتشروا إلى السوس الأقصى[٣] وقال ابن خلكان في حديثه عن الملثمين وهم البربر: «أصل هؤلاء القوم من حمير بن سبأ وهم أصحاب خيل وإبل وشاء ويسكنون الصحارى الجنوبية وينتقلون من ماء إلى ماء كالعرب وبيوتهم من الشعر والوبر»[٤].

وقال ابن الأثير: الملثمين وهم عدة قبائل ينسبون إلى حمير... وكان أول مسيرهم من اليمن أيام أبي بكر الصديق رضي الله عنه فسيرهم إلى الشام وانتقلوا إلى مصر ودخلوا المغرب مع موسى بن نصير وتوجهوا مع طارق إلى طنجة فأحبوا الانفراد فدخلوا الصحراء واستوطنوها إلى هذه الغاية[٥].

وذكر آخرون منهم الطبري: إن البربر أخلاط من كنعان والعماليق. فلما قتل جالوت تفرقوا في البلاد وأغزى أفريقش المغرب ونقلهم من سواحل الشام وأسكنهم أفريقية وسماهم بربر. وقيل إن البربر من ولد حام

---

(١) المؤرخ ليو أفريكانوس (١٤٨٨ ـ ١٥٥٤).

(٢) الموسوعة الحرة /http://ar.wikipedia.org/wikiالبربر ـ (شمال ـ أفريقيا.

(٣) سير أعلام النبلاء ج: ١٨ ص: ٤٢٩.

(٤) وفيات الأعيان لابن خلكان، ج: ٧ ص: ١٢٨.

(٥) الكامل في التاريخ لابن الأثير، ج: ٨ ص: ٣٢٧.

بن نوح بن بربر بن تملا بن مازيغ بن كنعان بن حام. وقال الصولي: هم من ولد بربر من كسلاجيم بن مسراييم بن حام. وقيل من العمالقة من بربر بن تملا بن مارب بن قاران بن عمر بن عملاق بن لاود بن إرم بن سام، وعلى هذا القول فهم عمالقة. وقال مالك بن المرحل: البربر قبائل شتى من حمير ومضر والقبط والعمالقة وكنعان وقريش تلاقوا بالشام ولغطوا فسماهم «أفريقش» البربر لكثرة كلامهم.

وقد لخص السلاوي المغربي آراء من سبقه في أصل البربر قائلاً: «إن النسابين من العرب زعموا أن صنهاجة وكتامة من حمير خلفهم الملك إفريقيش بالمغرب فاستحالت لغتهم إلى البربرية والتحقيق خلاف ذلك وأنهم من كنعان بن حام كسائر البربر، وكانت لهم بالمغرب دولتان عظيمتان إحداهما دولة بني زيري بن مناد الصنهاجيين بإفريقية ورثوا ملكها من يد الشيعة العبيديين والأخرى دولة الملثمين بالمغرب الأقصى والأوسط والأندلس؛ وموطن هؤلاء الملثمين أرض الصحراء والرمال الجنوبية فيما بين بلاد البربر وبلاد السودان، وفيهم قوم لا يعرفون حرثا ولا زرعا ولا فاكهة وإنما أموالهم الأنعام وعيشهم اللحم واللبن يقيم أحدهم عمره لا يأكل خبزا إلا أن يمر ببلادهم التجار فيتحفونهم بالخبز والدقيق وإنما قيل لهم الملثمون لأنهم يتلثمون ولا يكشفون وجوههم أصلا»[1].

وهناك من الباحثين المعاصرين من أكد عروبة البربر بالدليل كما هو الدكتور الجزائري عثمان سعدي الذي أصدر كتابا بعنوان (الأمازيع عرب عاربة)[2] اثبت فيه أنهم عرب جاؤوا من اليمن، قبل ثلاثة آلاف عام، ولغتهم ترتبط مع اللغة العربية القديمة بوشائج متينة. ويعيدنا هذا الرأي إلى

---

(١) كتاب الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، أبو العباس أحمد بن خالد الناصري ج: ١، ص: ٥.

(٢) صدر الكتاب في الجزائر عام ١٩٩٦ وأعيد طبعه في ليبيا عام ١٩٩٨.

ما سبق وان تحدثنا عنه بشأن احتمال أن يكون أصل تكتم أم الإمام الرضا عليه السلام من اليمن.

كما أصدر الدكتور عثمان سعدي معجم الجذور العربية للكلمات الأمازيغية[١] الذي يضم تسعة آلاف مدخل، وقد نشره مجمع اللغة العربية في ليبيا، أثبت الباحث فيه أن الأمازيغية/ البربرية لهجة منحدرة من العربية الأم منذ آلاف السنين وأن تسعين في المائة من كلماتها عربية عاربة أو مستعربة. ويعني هذا أن السيدة تكتم من أصل عربي وليس من الأصول الأفريقية السوداء، فكيف يكون ابنها الإمام الرضا عبدا أسوداً!؟

أما ديانة البربر القديمة فكانت من سنخ الديانات الشركية الفاشية في رقعتهم الجغرافية، وكانوا يعبدون آلهة متعددة منها تانيث وأطلس وعنتي وبوصيدون. وكانوا يعتقدون مثلاً أن الربة تانيث هي ربة الخصوبة وحامية قرطاج، وهي الربة التي عبدها البونيقيون كأعظم ربات قرطاج وجعلوها رفيقة لكبير آلهتهم بعل، كما عبدها الإغريق باسم «أثينا»، وقد سميت أثينا باسم هذه الإلهة. إلى جانب هذه الآلهة عبد الأمازيغ «أوشت»، والشمس، وهو ما ذكره هيرودوت وابن خلدون، كما مارسوا العبادة الروحية التي تقوم على تمجيد الأجداد كما أشار إلى ذلك هيرودوت. بعد هذه المراحل تحول الأمازيغ إلى الديانة المسيحية، ثم اعتنقوا الإسلام[٢] بعد أن غزاهم الأمويون وسبوا ذراريهم وأخذوهن إلى مقر الدولة ومنها تم توزيعهن على الأقاليم. تاريخيّاً نجد أن والدة عبد الرحمن الداخل الأموي كانت بربرية، ووالدة المنصور العباسي كانت بربرية أيضاً[٣].

---

(١) أصدره في الجزائر عام ٢٠٠٧.

(٢) ينظر: http://ar.wikipedia.org/wiki/ أمازيغ.

(٣) سير أعلام النبلاء ج: ١٨ ص: ٤٢٩.

ومما تقدم يثبت أن أم الإمام الرضا كانت بالأصل قبل أسرها وبيعها مسلمة وليست مشركة أو مسيحية، ومن أصل يمني عربي وليست أعجمية، وهو ما يتضح بشكل أكبر في حديثنا عن أصلها الجغرافي من خلال التسمية الثالثة التي تطلق عليها وهي (المغربية).

٣ ـ المغربية

عرف المغرب في العصور القديمة تعاقب عدة حضارات، وأثر تأثيراً كبيراً في منطقة المغرب الكبير والأندلس، حيث شكّل أول الدول الإسلامية التي استقلت عن الدولة الأموية بعد ثورة البربر وتأسيس إدريس بن عبد الله مملكة المغرب الأقصى سنة ٧٨٨هجرية. ومعظم السلالات المغربية أتت من الصحراء الكبرى واستقرت داخل حدود المغرب الحالي متخذين بعض المدن كعاصمة لدول ذات رقعة جغرافية واسعة.

وكان المؤرخون العرب في القرون الوسطى يستعملون لفظ (بلادَ المَغرِب) للدلالة على ثلاثة أقاليم تقع في المنطقة المغاربية: المغرب الأدنَى: أفريقية أو تونس والمغرب الأوسَط: الجزائر الحالية والمغرب الأقصَى: المملكة المغربية الحالية.

تاريخياً سيطرت الإمبراطورية الرومانية على جميع المناطق التي أسس فيها الفينيقيون مستعمراتهم، فقام الأباطرة بتقسيم إمبراطوريتهم إلى مقاطعات ونواح عديدة، كان منها مقاطعة موريطنية الطنجية، التي شملت القسم الشمالي من المغرب الحالي وعند سقوط الإمبراطورية الرومانية خضعت أجزاء من المغرب الحالي لـ«لفندال» وهم من القبائل الجرمانية الشرقية، ثم إلى «القوط» الغربيين، فالروم البيزنطيين، إلا أنه خلال هذا الوقت، بقيت معظم المناطق الجبلية المغربية مستقلة عن أي دولة أو إمبراطورية وخاضعة للزعماء المحليين من الأمازيغ. أتى المبشرون

بالمسيحية إلى المغرب خلال القرن الثاني، ولاقت هذه الديانة قبولاً بين سكان البلدات والعبيد وبعض الفلاحين. ولما بدأت الخلافة الأموية بالتوسع خلال القرن السابع الميلادي، وفي عام ٦٧٠ ميلادية تحديداً فتح عقبة بن نافع بلاد المغرب وضمها إلى الدولة الأموية. وبعد الفتح استقر الكثير من العرب في المغرب وأحضروا معهم قيمهم وعاداتهم وتقاليدهم، وقاموا بنشر الإسلام بين الأمازيغ الذين تقبلوه بأغلبيتهم واتخذوه ديناً لهم. وقام بعض الذين قدموا من شبه الجزيرة العربية بإنشاء ممالك وإمارات مستقلة خاصة بهم، كصالح بن منصور الأول الذي أسس مملكة نكور ونشر الإسلام بين سكان المنطقة، بعد خوض حروب ومعارك عديدة في الكثير من الأحيان. ويدل هذا على أن بلاد المغرب كانت تدين بالإسلام وسكانها غالبا من أصول عربية جاء بعضها إلى المنطقة قبل الإسلام وجاء بعضها الآخر بعد الفتح الأموي.

مما تقدم تتضح لنا مجموعة معلومات مهمة:

الأولى: لكلمتي (أريس) و(مريس) معنى واحداً وقد تكون (مريس) أصح من (أريس) وهي الكلمة التي وردت في رسالة النبي ﷺ إلى هرقل، بالرغم من كونهما تعطيان معنى واحداً.

الثانية: أن «تكتم» لم تكن أمة زنجية عبدة سوداء ليغلب لونها على أبنائها وإنما كانت من الجنس الأبيض، وأكثر بياضا من العرب أنفسهم لأنها من أهل بيزنطة، وهذا اللون تبعاً لقانون التهجين لا بدّ وأن انتقل بعضا منه إلى الإمام الرضا عليه السلام، فأصبح أكثر بياضا من العرب ذوي البشرة السوداء الغامقة، وأنتقل اللون بالوراثة إلى أبنائه كذلك. مع أن هذا لا يعني أن الإمام كان ابيض البشرة كليّاً.

الثالثة: أن تكتم كانت موحدة من أتباع الديانة المسيحية ومن أصح

فرقها اعتقادا، أو هكذا يبدو من الروايات على اعتبار أن هناك أقوال تثبت أن تلك المنطقة دخلت إلى الإسلام أيام الأمويين. وقد تكون مسلمة وهو القول المرجح عندنا.

الرابعة: عرفنا أن البلاد التي جاءت منها السيدة تكتم أم الإمام الرضا هي واحدة من البلدان التي شهدت نشوء عدة حضارات راقية تركت أثرها الواضح على نشأة وسلوك السكان وعاداتهم وقيمهم، كما أنها كانت قد خضعت إلى الحكم الإسلامي في وقت متقدم من حقبة الحكم الأموي وأصبح سكانها مسلمون، فجمعوا بين التحضر والإسلام.

ومن خلاصة ما تقدم يتبين لنا أن السيدة تكتم لم تكن امرأة عادية زنجية أفريقية همجية سوداء مطلقاً وإنما كانت سليلة حضارة راقية من أمة عريقة عاشت في أكثر المناطق رقيّاً وتقدما وتحضرا، أما ملامحها فهي إما عربية هجينة أكثر بياضا من العرب أنفسهم أو أنها إغريقية الأصل شقراء البشرة، أو أنها تحمل دم سكان البحر الأبيض المتوسط وهم أقوام بيض في غالبيتهم ولكن بياضهم اقل نصوعا من بياض الغربيين.

كما نعرف أنها كانت امرأة مسلمة متدينة عابدة ولذا نجد الروايات الصحيحة التي تحدثت عن قصة زواج الإمام الكاظم عليه السلام واختياره لتكتم تشير إلى هذه الجنبة المهمة، حيث قيل: أن السيدة «حميدة» أم الإمام موسى بن جعفر عليه السلام اشترت «تكتم» وكانت من أفضل النساء عقلا وديناً، وكانت حميدة تقول لأبنها موسى عليه السلام: «إن تكتم جارية ما رأيت قط جارية أفضل منها، ولست أشك أن الله عزّ وجلّ سيظهر نسلها إن كان لها نسل، وقد وهبتها لك فاستوصِ خيراً بها». وبالتأكيد أن هذه الرواية تثبت أنها كانت من المسلمات المتدينات الفاضلات والمتميزات في عبادتهن. كما روي أن أم الإمام موسى بن جعفر عليه السلام لما اشترتها رأت في المنام رسول الله صلى الله عليه وآله يقول لها: «يا حميدة، هبي نجمة لابنك موسى فإنه سيولد لـه منها

خير أهل الأرض فوهبتها له»[١] وقال علي بن ميثم: سمعت أبي يقول: سمعت أمي تقول: «كانت نجمة أو تكتم بكراً لما اشترتها حميدة».

وروى الشيخ الصدوق في «العيون» عن الإمام الكاظم عليه السلام إنه قال: والله ما اشتريت هذه الأمة إلا بأمر الله ووحيه. فسئل عن ذلك؟ فقال: «بينا أنا نائم، إذ أتاني جدي وأبي، ومعهما شقة[٢] حرير، فنشراها، فإذا قميص فيه صورة هذه الجارية، فقالا: يا موسى، ليكونن من هذه الجارية خير أهل الأرض، ثم أمراني إذا ولدته أن أُسميه عليّاً، وقالا: إن الله تعالى يظهر به العدل والرأفة، طوبى لمن صدقه، وويل لمن عاداه وجحده وعانده»[٣].

وفي رواية الحاكم، أبي علي الحسين بن أحمد البيهقي، قال: حدثنا الصولي، قال: حدثني عون بن محمد الكندي، قال: سمعت أبا الحسن علي بن ميثم يقول وما رأيت أحداً قط أعرفَ بأمور الائمة عليهم السلام وأخبارهم ومناكحهم منه قال: «اشترت حميدة المصفاة وهي أم الإمام أبي الحسن موسى بن جعفر وكانت من أشراف العجم جارية مولدة واسمها تكتم، وكانت من أفضل النساء في عقلها ودينها وإعظامها لمولاتِها حميدة المصفاة حتى إنها ما جلست بين يديها منذ ملَكَتها إجلالاً لها، فقالت لابنها موسى عليه السلام: يا بُني إن تَكتم جارية ما رأيت جارية قط أفضل منها ولست أشك أن الله تعالى سيُظهِر نسلَها إن كان لها نسل، وقد وهبتها لك، فاستوصِ خيراً بها، فلما ولدت له الرضا عليه السلام سماها الطاهرةَ»[٤].

أقف هنا لأعود إلى ما تقدم وأذكّر بما سيأتي ذكره لاحقاً بخصوص أن

---

(١) أعلام الورى بأعلام الهدى، الشيخ أبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي، ص٣١٤ ب٧ فصل.

(٢) الشقة: القطعة، مادّة شقق في القاموس.

(٣) دلائل الإمامة، أبي جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري الصغير، ص١٧٥.

(٤) سلسلة أهل البيت الكتاب رقم ١٠.

الإمامة المعصومة مكملة للنبوة، وأن للإمام إلهاماً ربانياً يلقيه الله سبحانه في قلبه ليتميز به عن الآخرين، وهو بهذا التميز ممكن أن يعلم بعض الخفايا، يُعلمه الله بها كما أعلم رسوله من قبل وقد جاء عن وكيع عن سفيان أن رسول الله ﷺ خطب امرأة فبعث عائشة رضي الله عنها تنظر إليها، فجاءت فقالت: يا رسول الله ما رأيت طائلا، فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأيت بخدها خالا اقشعرت كل شعرة منك» فقالت: يا رسول الله ما دونك سر»[١].

وسواء كانت هذه الرواية صحيحة أم مدسوسة لأني أراها تكررت بأشكال أخرى لتوحي بأن النبي كان يخطب هذه وتلك بعيداً عما تعللوا به من قبل عن سبب زيجاته بأمهات المؤمنين المعروفات والمعروفة أسباب زواجه بهن ومن ذلك التكرار قولهم عن قصة خطبة نبوية أخرى باءت بالفشل أيضاً: عن أنس أن رسول الله ﷺ أرسل أم سليم تنظر إلى امرأة فقال: «شمي عوارضها وانظري إلى عرقوبها»[٢] هنا اذكر بأنهم عند حديثهم عن أسيرات أوطاس اللواتي أختار النبي واحدة منهن قالوا أن عائشة استشاطت غضباً بسبب غيرتها، فكيف يبعثها النبي خاطبة ولا يتعض من موقفها ذاك؟ هذه القصة سواء أكانت صحيحة أم موضوعة فإنها تؤكد أن لطف الله بأنبيائه ورسله وأوصيائهم يمتد إلى ما يبدو وكأنه من الجزئيات الصغيرة لأن كل جزئية من حياتهم لها مساس كبير بمستقبل الإنسان على الأرض وكل ما يمت للإنسانية من صلة. وقد صح عن أبي عبد الله عليه السلام إنه قال: «إن علمنا غابر ومزبور ونكت في القلوبِ ونقر في الأسماع، فقال: أما الغابر فما تقدم من علمنا، وأما المزبور فما يأتينا، وأما النكت في القلوبِ فإلهام، وأما النقر في الأسماع فأمر الملك»[٣].

---

(١) تحفة العروس، ص ٧٧.

(٢) تحفة العروس، ص ٧٦.

(٣) الكافي للكليني، الجزء ١، ص ٢٦٤.

ويستفاد من هذه الأخبار أن الجواري أمهات الأئمة الأطهار عليهم السلام إنما كن يشترين بأمر الله تعالى، ولعل السر في ذلك هو إرادته سبحانه فضلاً عن طهارتهن.

وفي السياق نفسه نجد أن «نرجس» أم الإمام المنتظر عليه السلام المعروف عنها ظاهرا أنها جارية اشتريت للإمام الحسن العسكري عليه السلام كما تشترى باقي الجواري الأخريات إلا أن الواقع يشير إلى أنها كانت من نسل يوشع بن نون، ومن أسرة عريقة وكريمة في الروم إلا أنها أسرت على يد المسلمين وبيعت على أنها جارية[1].

وبعد هذا التوسع في البحث عن أصل السيدة تكتم زوجة الإمام الكاظم وأم الإمام الرضا عليهما السلام الذي قالت روايتهم عنه انه كان أسوداً سواد العبيد أقول: إن حديثهم عن قصة دخول الحمام لا تتماشى حتى مع واقع حال المجتمع الإسلامي لما تنطوي عليه من التدليس، فالمسلمون العرب الأوائل ومنهم شجرة النسب الهاشمي هم من أهل الحجاز البلد الصحراوي وهم عرب يحملون سمات وصفات العرب من حيث لون البشرة ولون الشعر والعينين وطول القامة وهيئتها وكل الأوصاف الأخرى التي يتصف بها الجنس العربي، ولذا من المتسالم والمتعارف عليه أن الإمام الكاظم عليه السلام العربي القرشي كان أسمر اللون، نحيف الجسم حاله حال أي عربي آخر. وأبنه الإمام علي الرضا عليه السلام كان بملامح عربية سمراء، معتدل القامة. وجده الصادق عليه السلام كان أسمر اللون، والإمام الباقر عليه السلام كان أسمر اللون، معتدل القامة، والإمام السجاد عليه السلام كان أسمرا، قصير القامة، ضامر البدن، هكذا وصفهم المؤرخون، وهو وصف يتطابق مع أصلهم ومنشأهم، ولا غرابة أن يكونوا بهذه الهيئة التي ربما كانت تفوق هيئة

(١) ينظر: بحار الأنوار: ٥١ / ٦.

العرب الآخرين حسنا وجمالا ورونقا وبهاء بما ورثوه عن جدهم النبي الأكرم صلى الله عليه وآله الذي كان رغم ملامحه العربية ولونه الأسمر من أجمل الناس صورة وأكثرهم نوراً وبهاء: قال جابر بن سمرة رضي الله عنه: «رأيت رسول الله صلى الله عليه وآله في ليلة أضحيان [أي ليلة مضيئة مقمرة] وعليه حلة حمراء، فجعلت أنظر أليه وإلى القمر.. قال فهو في عيني أحسن من القمر، لو رأيت وجهه كأنك رأيت الشمس طالعة، إذا تكلم رئي النور يخرج من بين ثناياه، كأنما الشمس تجرى في وجهه، أحسن الناس وجها، وأحسنهم خلقا، ليس بالطويل البائن، ولا بالقصير، أبيض مليحا مقصدا، فخما مفخما، يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر، أبيض مشربا بياضه حمرة[1] كأن العرق في وجهه اللؤلؤ لا يوجد قبله ولا بعده». ومن أوصاف النبي صلى الله عليه وآله التي أوردتها الروايات قولهم: «ليس بأبيض أمهق ولا أدم، أبيض مستنير مشرق، وهو أحسن الألوان، أبيض تعلوه حمرة، أحسن الناس وجهاً وأنورهم لوناً، أبيض كأنما صيغ من فضة». وفي رواية أخرى قالوا: «كان عنقه صلى الله عليه وآله أبريق فضه، كان أحسن عباد الله عنقاً لا ينسب إلى الطول ولا إلى القصر، ما ظهر من عنقه للشمس والرياح فكأنه أبريق فضة يشوبه ذهباً يتلألأ في بياض الفضة وحمرة الذهب، وما غيب الثياب من عنقه فما تحتها فكأنه القمر ليلة البدر».

ومن نسل أنوار النبوة والهاشمية والعلوية والفاطمية جاءت سلسلة نسب المعصومين فورثوا خلق وأخلاق وخلقة أجدادهم ولذا فشي بين المسلمين قولهم عن ابنته الزهراء وعن هذا المعصوم أو ذاك من ولده (عليهم السلام أجمعين) أنها أو انه: «كان أشبه الناس برسول الله خلقا وخلقا» بمعنى أنهم كانوا أشبه الناس برسول الله من حيث الشكل والهيئة ولون البشرة والملامح والأخلاق والسلوك.

---

(١) بمعنى انه صلى الله عليه وآله كان أبيضاً وبياضه يميل إلى السمرة.

فقط اذكر أن شكل وهيئة العبد النوبي أو الأفريقي أو الجنس الأسود بعمومه تختلف عن هيئة وشكل العرب مع اشتراك العرب معهم في اللون تقريباً حيث كان العرب سمر البشرة والسودان الأفارقة كانوا سود البشرة غلاظ الشفاه جعد الشعور تختلف ملامح وجوههم وشكل جمجمتهم وأنوفهم وشفاههم عن شكل العربي الرشيق الذي هو أقرب إلى شكل الشعوب البيضاء منه إلى الشعوب الزنجية. نعم قد يحدث التهجين تغييرا في الملامح، ولكن من قال أن العرب الآخرين من غير الأئمة الذين كانت أمهاتهم من الإماء وحتى من الحرائر لم يكونوا مهجنين، وقد تزوجوا من كل الجنسيات التي وقعت بين أيديهم في الأسر؟

إن هذه الدسائس الخبيثة يراد بها الطعن بنقاء أئمة أهل البيت، وهو عمل تخريبي مكشوف ومعروف، ويمكن تشخيصه بيسر دونما عناء، وقد جيء به لإثبات صحة الروايات التي تتحدث عن إكثار الإمام موسى الكاظم من الزواج بالإماء خاصة!

ما نسب إلى الجد وما ينسب للحفيد

وما دمنا بصدد الحديث عن الزواج فلا بأس من معرفة ما نسب إلى النبي محمد ﷺ من أمور تخص الزواج لنعرف من خلال ذلك أن من السهل على المناوئين أن ينسبوا لحفيده الإمام الكاظم أعظم مما نسبوه لجده.

وبداية نحن المسلمين نؤمن يقينا أن الهوى والشهوة لم يكن لهما من سلطان على رسول الله ﷺ الذي أعطى للنبوة حقها وللفطرة حقها ولإنسانيته حقها فهو فضلاً عن كونه نبيّاً مرسلا فهو إنسان يحترم إنسانيته ويقدسها ﴿قُلْ سُبْحَانَ رَبِّي هَلْ كُنتُ إِلَّا بَشَرًا رَّسُولًا﴾ وميزة البشر الرسول تختلف عن ميزات البشر الآخرين، وتكليفه يختلف كذلك عن تكليفهم،

ووفق هذا التكليف أباح الله سبحانه لنبيه الزواج بأكثر من الحد الشرعي المنصوص عليه، ومن يتابع نوع زيجاته يعرف أنها لم تكن سعياً لإشباع رغبة أو شهوة ولا انسياقا خلف ميول غريزية أو استسلاما لنوازع نفسية بل كانت لحكمة تربوية وعقائدية، وضمن هذه الأطر البنائية كانت زيجات الأئمة المعصومين، فهم كانوا يحسبون لكل جزئية من جزئيات حياتهم أبعادها العقدية والمجتمعية لأنهم يعرفون تمام المعرفة أن العيون ترقبهم والناس تتبع سلوكهم وهناك من يحاول تقليدهم.

لقد تناول مرتضى مطهري هذا الموضوع بالبحث فقال عن تهمة الإمام الحسن بكثرة الزواج والطلاق: «إن الذي دعاني إلى طرح موضوع الإمام الحسن عليه السلام، عدا عن أن هذه التهمة التاريخية يجب أن ترفع في أول فرصة عن هذه الشخصية العظيمة، أن بعض الغافلين عن ذكر الله قد يعملون هذا العمل ثم يتخذون من الإمام الحسن سندا لهم»[1].

ويتضح لنا مما سبق طرحه في الفصلين الأول والثاني أن ما تعرضت له سيرة النبي الأكرم صلى الله عليه وآله من تحريف وتشويه ودس وتدليس وكذب لم يمت مع موت رسول الله وإنما انتقل بكلياته وجزئياته إلى أولاده وأحفاده الأئمة المعصومين الذين واجهوا نفس التهم ونفس المواقف من أعداء الرسالة وأولادهم لأن مباديء الحرب التي استند لها أعداء الرسالة التي قضت على كبريائهم الزائف وأربابهم الحجرية ومطامعهم الدنيوية في حربهم للنبي صلى الله عليه وآله هي ذاتها التي بقيت تتحكم بحراكهم وترسم لهم خطط مواجهتهم لمن يريد أن يزيحهم عن الكراسي التي اغتصبوها عنوة ليتمتعوا بالدنيا وبهرجتها ويدمروا الدين ورسالته، لماذا؟ لأن الأئمة المعصومين هم ورثة الأنبياء.

---

(١) المرأة حقوقها وحجابها، مرتضى مطهري، ص ٢٠٩.

الفصل الثالث

الموانع التي تحول دون تصديق روايات إكثار الإمام الكاظم عليه السلام من الزوجات

تمهيد

كثيرة هي الموانع التي تقف بوجه من يريد قبول أو مجرد تصديق فكرة أن الإمام الكاظم عليه السلام كان مزواجاً مطلاقا مكثرا بشكل مفرط، وسنتناول في هذا الفصل ما توفر لدينا من الموانع التي من المؤكد وجود غيرها لم نلتفت إليه، هذا فضلاً عما سبق وان تناولناه في الفصلين الأولين، لنؤكد من خلال ذلك أن الأعم الأغلب من الروايات التي تتحدث عن زيجات الإمام الكاظم المتكررة هي بالأصل روايات موضوعة مدسوسة مغرضة، جاء بها أعداؤه كنوع من الحرب الإعلامية والنفسية التي كانت ولا زالت تشن على التشيع وقيادته المعصومة بدوافع سياسية في الدرجة الأساس وتنافسية مذهبية في الدرجة الثانية.

مسألة العدد الشرعي

مسألة العدد الشرعي للزوجات في ذمة الرجل هي أولى الموانع التي تقف بوجه صحة ادعاء كثرة زواج الإمام الكاظم عليه السلام، فنحن نعرف أن الإسلام لا يجيز للرجل أن يجمع في عصمته أكثر من أربع نساء سواء أكان إماماً أم مأموما، أما إذا أراد أولاداً منها أي أن تلد له وتربي مولودها فمعناه أن كل واحدة من النساء الأربع المسموح بهن يجب أن تبقى على ذمته أكثر من عامين هما العامان الشرعيان للحمل والولادة والفطام ﴿وَحَمْلُهُ

﴿وَفِصَٰلُهُۥ ثَلَٰثُونَ شَهْرًا﴾[١] وسنلاحظ مما سيرد لاحقاً أن الروايات تدعي أن الإمام الكاظم تزوج بأكثر من (٦٠) زوجة ولودة، ومعنى ذلك بعد تقسيم عدد الزوجات الكلي (٦٠) على العدد المسموح ببقائه في كل مرة (٤) أن الإمام يحتاج إلى (١٥) دفعة متواصلة ليتزوج بأربع نساء دفعة واحدة ثم يطلقهن بعد ثلاثين شهرا دفعة واحدة، ثم يتزوج بعدهن مباشرة بأربع نساء دفعة واحدة ثم يطلقهن بعد ثلاثين شهرا دفعة واحدة، حتى يتكرر الأمر خمس عشرة مرة بشكل احترافي دقيق جدّاً، وهو أمر محال ولا يناسب وضع الإمام الروحي والمادي والمعنوي والسياسي والاجتماعي، ويخالف القاعدة الفقهية الشيعية التي تحّرم الزواج بأكثر من امرأة سوية أي دفعة واحدة. هذا فضلاً عن وجود ما يعرف بمدة العدة الشرعية التي يلزم الرجل بها بعد تطليقه لإحدى أو لكل نسائه الأربع دفعة واحدة، وهي قاعدة معمول بها في أغلب المذاهب الأخرى، ففي المذهب الحنفي نجد فضلاً عن المدة الشرعية لعدة المرأة المطلقة أن من له أربع نساء بنكاح صحيح لا يجوز له أن ينكح خامسة حتى يطلق إحدى الأربع، ويتربص حتى تنقضي عدتها. بمعنى أن عدة المطلقة تضاف إلى المدة[٢] كذلك جاء في كتاب الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري قوله: «وكذا إذا كان متزوجا أربعاً وطلق واحدة منهن فإنه لا يحل له أن يتزوج خامسة إلا إذا انقضت عدة الرابعة المطلقة ولا فرق بين أن يكون قد وطئ الرابعة بنكاح صحيح ثم طلقها، أو وطئها بنكاح فاسد أو بشبهة وفرق بينهما فإنها تعتد على كل حال وما دامت في العدة فلا يحل له أن يتزوج خامسة، أما الشافعية وغيرهم فيوجبون ذلك في حال أراد الزواج

---

(١) سورة الأحقاف، الآية ١٥.

(٢) ينظر: ص ١١ من كتاب الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، المادة (٣٠).

بأخت المطلقة تحديداً»[١] أما مدرسة أهل البيت فترى أنه: «لا يجوز التزوج بالخامسة لمن عنده أربع نساء دائميات، إلا أن يطلق واحدة منهن وتنقضي عدتها إذا كانت رجعية، أما إن كان طلاقها بائنا، فلا يشترط انقضاء عدتها في جواز التزوج من غيرها وإن كان ذلك قبل انقضائها مكروها بل هو خلاف الاحتياط»[٢].

أما إذا كان الزواج والطلاق عشوائيّاً دون الالتزام بقاعدة الزواج والطلاق الجماعي، وهو الأمر الأكثر توائما مع الواقع، فذلك معناه أن بعض نسائه قد تلبث في عصمته عدة سنين ولا سيما أن هناك بينهن من أنجبت له ثلاثة أو أربعة أو أكثر من الأولاد، ما يعني أنها عاشت عنده سبع أو حتى عشر سنين وربما أكثر من ذلك، ففي هذه الحالة سوف يحتاج إلى ضعف المدة الأولى ليغطي العملية كلها وهو أمر محال، إلا إذا ما كان الإمام عليه السلام دائم الاشتغال بالبحث عن النساء البديلات، بعد تطليق ما في ذمته ليتسابق مع الزمن، وهو أمر مرفوض كليّاً وليس من طباع وشيم أهل البيت المعصومين ولا يتساوق مع منزلة ومكانة وأعلمية وجهاد وفدائية وعظمة الإمام الكاظم عليه السلام ولا مع دوره القيادي في الشأنين الديني والدنيوي، ولا سيما ونحن نعرف بأن أهل البيت عليهم السلام كانوا سادة الحقوق وما طغى في حياتهم حق على حق إلا وفق مقاييس الكتاب والسنة.

ومما تقدم نعرف أن المانع الشرعي يقف حائلا بيننا وبين الأخذ بالروايات التي تدعي أن الإمام عليه السلام كان مزواجاً مكثرا لأن الالتزام بهذا القانون الفقهي يحتاج إلى زمن طويل لا يتوفر للإمام منه الكثير ليصرفه في هذا الباب. ولمعالجة اعتراض المانع الشرعي لمشروعهم التخريبي استنبطوا

---

(١) الفقه على المذاهب الأربعة، الجزيري، الجزء ٤، ص ٥١٥.

(٢) ينظر: رسالة الشيخ المرحوم محمد تقي بهجت، رقم الفتوى ١٨٧١.

معادلة حسابية غبية يقولون فيها أن المذهب الشيعي يجيز الجمع بين تسع نسوة دفعة واحدة، ليوهموا الناس بصحة قصصهم الخرافية عن زواج الإمام!

الجمع بين تسع نساء

إن الذين أوردوا روايات خرافة الزواج المتكرر لم يغفلوا قاعدة العدد الشرعي ولذا حاولوا الالتفاف عليها فادعوا أن المذهب الشيعي يجيز الجمع بين تسع نساء خلافاً للقاعدة الشرعية، ومن الذين أشاروا إلى هذا التدليس والكذب الغريب أحد كبار المفسرين وهو ابن كثير الذي قال في تفسيره: «قال الشافعي: وقد دلت سنة رسول الله ﷺ المبينة عن الله أنه لا يجوز لأحد غير رسول الله ﷺ أن يجمع بين أكثر من أربع نسوة. وهذا الذي قاله الشافعي مجمع عليه بين العلماء، إلا ما حكي عن طائفة من الشيعة أنه يجوز الجمع بين أكثر من أربع إلى تسع وقال بعضهم: بلا حصر، وقد يتمسك بعضهم بفعل رسول الله ﷺ في جمعه بين أكثر من أربع إلى تسع كما ثبت في الصحيح، وإما إحدى عشرة كما قد جاء في بعض ألفاظ البخاري. وقد علقه البخاري، وقد روينا عن أنس أن رسول الله ﷺ تزوج بخمس عشرة امرأة ودخل منهن بثلاث عشرة واجتمع عنده إحدى عشرة ومات عن تسع وهذا عند العلماء من خصائصه دون غيره من الأمة»[1].

ومن هذه الأقوال اخذ الجهلاء والحاقدون والطائفيون مضمون قصتهم الخرافية هذه لينسبوا إلى الشيعة وأئمتهم مخالفة صريحة لفقه العقيدة الإسلامية، وبالتأكيد ادعوا أن الإمام الكاظم عليه السلام تمكن من الزواج بهذا

(١) تفسير ابن كثير، سورة النساء، الآية ٣.

العدد الكبير من النساء رغم التضييق والسجن والمطاردة تبعاً لهذا التجويز الخرافي الذي ادعوا أن المذهب الشيعي أنفرد به عن باقي المذاهب خلافاً للقرآن والسنة النبوية، مع أن التشيع بريء من هذه المخالفة الشرعية.

ولا يخفى ما لهذا القول المنكر من غايات خبيثة وأهداف أخبث، فهو من جهة يريد الإشارة إلى أن التشيع ديناً قائماً بذاته ولا علاقة له بالإسلام وهي التهمة التي يكررها الطائفيون في أحاديثهم ومدوناتهم وبحوثهم منذ بداية الخلاف حتى الوقت الراهن، ومن جهة ثانية يريد الطعن بأئمة الشيعة المعصومين دون أن يتحرج عن قول الزور والكذب المنهي عنه شرعا، بما يخالف عقيدة الإسلام.

وهذا كله بالتأكيد مخالف لما هو عليه معتقد مدرسة أهل البيت التي التزمت حرفيّاً بالتحديد الإلهي وبشكل حدي قطعي لا غبار عليه، وقد أفاد السيد الطباطبائي صاحب تفسير الميزان بالرأي الذي جاء به في تفسير آية (مثنى وثلاث) فقال: «وكذا يدفع بذلك احتمال أن يكون الواو للجمع فيكون في الكلام تجويز الجمع بين تسع نسوة لأن مجموع الاثنتين والثلاث والأربع تسع، وقد ذكر في المجمع: أن الجمع بهذا المعنى غير محتمل البتة فإن من قال: دخل القوم البلد مثنى وثلاث ورباع لم يلزم منه اجتماع الأعداد، فيكون دخولهم تسعة تسعة، ولأن لهذا العدد لفظا موضوعا وهو تسع فالعدول عنه إلى مثنى وثلاث ورباع نوع من العي جل كلامه عن ذلك وتقدس»[1].

كما أن أشد المعادين لمذهب أهل البيت والمناوئين للتشيع لم ينجحوا في أي وقت من الأوقات في إثبات أن احد الشيعة البسطاء الذين يجهلون عمق الشريعة وليس أئمتهم المعصومين عليهم السلام، انه لم يلتزم بهذه

(١) الميزان في تفسير القرآن، الطباطبائي، تفسير سورة البقرة.

القاعدة القرآنية التي حددت عدد من يجوز للرجل الجمع بينهن بالزواج الشرعي من النساء بأربع حصراً. وهنا تتبين حقيقة اتهام الإمام الكاظم بالإكثار من الزواج والغاية منها.

أزواج الإمام وأولاده

إن القصص والروايات التي تتحدث عن الزيجات المتكررة للإمام الكاظم عليه السلام غريبة وعجيبة، متناقضة ومتعارضة، لدرجة أن الكتاب والباحثين لم يتفقوا على عدد محدد لزوجاته، أو لأولاده وتشعب حديثهم إلى شعبتين واحدة تتحدث عن كثرة ذرية الإمام الكاظم عليه السلام، والثانية تتحدث عن كثرة نسائه. وسأبدأ بالحديث عن الذرية لأن الحديث عن نسائه المزعومات يتشعب إلى شعب أخرى تستوجب التوسع في البحث.

الحديث عن الذرية:

قالوا: تزوج الإمام عليه السلام زوجات عديدة وأولدهن الكثير من الأولاد، هكذا بدون تحديد عدد الزوجات أو عدد الأبناء، وقالوا: إنه عليه السلام كان أكثر الأئمة ذرية حتى أختلف في عدد أولاده. وقالوا: والمشهور أنهم كانوا سبعة وثلاثين ولداً، منهم ثمانية عشر ولداً، وتسع عشرة بنتاً، وهو العدد الذي ذكره الشيخ المفيد رحمه الله في الإرشاد في رواية قال فيها: «إن للإمام الكاظم عليه السلام (٣٧) ولداً منهم (١٨) من الذكور و(١٩) من الإناث»[١] وإليه ذهب الفضل ابن الحسن الطبرسي في أعلام الورى[٢] وأحصى الذهبي ستة عشر ولداً وأغفل ذكر البنات ولكنه لم يغفل الإشارة إلى أن جميع هؤلاء أمهاتهم من الإماء، في قوله: «وخلف عدة أولاد، الجميع من إماء: علي،

---

(١) الإرشاد للشيخ المفيد، ص ٣٠٢.٣٠٣.

(٢) أعلام الورى في أعلام الهدى، الفضل بن الحسن الطبرسي، الجزء الثاني، ص ٣٦. ٣٧.

والعباس، وإسماعيل، وجعفر، وهارون، وحسن، وأحمد، ومحمد، وعبيد الله، وحمزة، وزيد، وإسحاق، وعبد الله، والحسين، وفضل، وسليمان، سوى البنات، سمى الجميع: الزبير في «النسب»[١] وهو قول مشابه لقول ابن شدقم في «زهرة المقول» الذي أحصى له أربعة عشر ابناً[٢] وأحصى له اليعقوبي في تاريخه (٤١) ولداً، ذكر أسماء ثمانية عشر ولداً منهم، واغفل ذكر أسماء بناته ولكنه قال: إن عددهن ثلاث وعشرون بنتاً[٣] وأحصى له ابن شهر آشوب (٣٠) ابناً فقال: أولاده ثلاثون فقط، ويقال سبعة وثلاثون. فأبناؤه ثمانية عشر وبناته تسع عشرة[٤] وأحصى له الإربلي (٣٨) ولداً أحصى أسماء عشرين ابناً وثماني عشر بنتاً[٥] وأحصى له ابن عَنْبة (٦٠) ولداً منهم سبعاً وثلاثين بنتاً، وثلاثةً وعشرين ابناً[٦].

لكن المتحصل عليه من الروايات والمزاعم المختلفة أن ذرية الإمام عليه السلام ذكوراً وإناثاً وحسب الأسماء كانوا كالآتي:

الذكور: الإمام علي بن موسى، إبراهيم، العباس، القاسم، إسماعيل، جعفر، هارون، جعفر الأصغر، أحمد، محمد، حمزة، عبيدالله، إسحاق، عبدالله، زيد، الحسن، الفضل، سليمان، عبد الرحمن، عقيل، يحيى، داود، الحسين. وبذا يكون عدد الذكور حسب القائمة: (٢٣) ذكراً.

الإناث: فاطمة الكبرى، فاطمة الصغرى، كلثم، أم جعفر، لبابة،

---

(١) سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الجزء ٦، ص ٢٧٤.
(٢) زهرة المقول في نسب ثاني فرع الرسول صلّى الله عليه وآله، لابن شدقم ٥٨.
(٣) تاريخ اليعقوبي، الجزء ٢، ص ٢٩٠.
(٤) مناقب آل أبي طالب، لابن شهرآشوب، الجزء ٢، ص ٣٨٣.
(٥) كشف الغمة، للإربلي، الجزء ٢، ص ٢١٨.
(٦) عُمدة الطالب، لابن عنبة، ص ١٩٧.

زينب، خديجة، عليَّه، رقيه، حكيمه، آمنة، حسنة، وجيهة، نزيهه، عائشه، أم سلمة، ميمونة، أم كلثوم، أم فروة، أم أبيها، أم القاسم، أم وحيّه، أسماء، أُمامة، أم عبدالله، محمودة، زينب الصغرى، رقية الصغرى. وغيرهن، وبذا يكون عددهن (٢٩) بنتاً زائدا العدد الذي لم يذكروه، واكتفوا بدلا عنه بذكر كلمة (غيرهن) وهو احتمال مفتوح لا يمكن حصره بعدد محدد!

ومن الأقوال وجداول الأسماء أعلاه يتبين أن عدد أولاده عليه السلام يتراوح بين (٣٠) و(٦٠) ولداً وبنتاً، ومع كبير حجم التباين بين الرقمين إلا أنهم في كل صور الروايات وطرائقها لم يفلحوا في ذكر أسمائهم جميعاً، كما اختلفوا في تتطابق الأسماء فما يذكره أحدهم لا يتوافق مع ما يذكره الآخر، واختلفوا كذلك في نسبة الذكور إلى الإناث فلم تتطابق أقولهم في هذا الشأن أيضاً.

وأنا رغم البحث الشديد لم أوفق إلى معرفة تسلسل ولادة أبنائه عليه السلام لأن جميع الرواة تقريباً قدموا اسم الإمام الرضا عليه السلام على الباقين من ذريته، فإذا اعتبرنا الإمام الرضا المولود سنة ١٤٨ هجرية أكبر أولاده فمعنى ذلك أن الزواج الأول للإمام الكاظم كان قريباً من هذا التاريخ أي في سنة ١٤٦ أو ١٤٧ هجرية، ولما كان الإمام الكاظم قد ولد سنة ١٢٨ هجرية واستشهد سنة ١٨٣ هجرية فمعنى ذلك أنه تزوج للمرة الأولى وعمره (١٨) عاماً واستمر بالزواج لمدة (٣٥) عاماً، فإذا أخرجنا من هذه المدة معدل الروايات بعدد سنوات سجنه البالغة (١٥) سنة فمعنى ذلك أنه رزق (٦٠) ولداً خلال (٢٠) عاماً بمعدل (٣) أولاد في كل عام، فهل يعقل ذلك؟

ملاحظة جديرة بالاهتمام: روى اليعقوبي في تاريخه أن الإمام جعفر الصادق والد الإمام الكاظم عليه السلام «كان له من الولد ستة فقط هم:

إسماعيل، وعبد الله، ومحمد، وموسى، وعلي، والعباس»[1] وتعددت الأقوال في عدد أولاد الإمام الرضا عليه السلام وهو ابن الإمام الكاظم عليه السلام، الذي توفي عن أربعة وأربعين عاماً كما يقول اليعقوبي، ومع ذلك هناك ستة أقوال في عدد أولاده منها: الأول: أنه عليه السلام لم يترك إلا ولداً واحداً، هو الإمام أبو جعفر محمد الجواد عليه السلام. الثاني: انه ترك ولدين هما محمد الجواد عليه السلام، وموسى. الثالث: أن له ثلاثة، هم: علي بن علي، ومحمد بن علي، والحسين، وفي رواية ثانية هم محمد الجواد، وموسى، وفاطمة. الرابع: أنه ترك خمسة، وهو رأي سبط ابن الجوزي حيث كتب: وأولاده: محمد الإمام أبو جعفر الثاني، وجعفر، وأبو محمد الحسن، وإبراهيم، وابنة واحدة. الخامس: أنهم ستة، خمسة ذكور وبنت واحدة، وإلى هذا الرأي ذهب الحافظ أبو نعيم في (حلية الأولياء) وكذا محمد بن طلحة الشافعي، إذ كتب يقول: وأما أولاده فكانوا ستة، خمسةَ ذكور وبنتاً واحدة، وأسماء أولاده: محمد القانع، والحسن، وجعفر، وإبراهيم، والحسين، وعائشة. السادس: أنهم سبعة، ينفرد به الهَرَويّ، في كتابه «رشحات الفنون»: الذكور محمد التقي، أبو جعفر الأكبر، أبو جعفر الأصغر، أبو محمد الحسن، إبراهيم، حسين. وكانت له بنتاً واحدة.

ولنأخذ بهذا الرأي دون سواه فقط لتبيان الكثرة لأغراض المقارنة فحسب ونقول: ما الذي أختلف في زمن الإمام الكاظم عليه السلام، وما الذي استجد، وما الذي تغير سواء ما يخصه شخصياً كفرد في المجتمع المسلم، أو ما يخص مذهب التشيع بالذات، أو ما يخص المجتمع الإسلامي كله ليخرج الإمام الكاظم عليه السلام وهو ابن الإمام الصادق ووالد الإمام الرضا عليهما السلام عن القواعد فيتزوج بكل تلك الأعداد التي ذكرتها الروايات المختلفة

---

(١) تاريخ اليعقوبي، الجزء ٢، ص ٢٦٨.

من الإماء ويخلف كل ذاك العدد الكبير جدّاً من الأولاد وهو لم يعمر أكثر من خمسة وخمسين عاماً فقط، ولم تحدث في المجتمع الذي كان يعيش فيه تغيرات تفيد مثلاً أن الأوضاع السياسية والمجتمعية كانت مؤاتية أو أنها أفضل من زمن والده الإمام الصادق عليه السلام أو أكثر استقراراً من زمن ابنه الإمام الرضا عليه السلام بما يتيح له ذلك الانفتاح المزعوم للتمتع بالله و بهذا الشكل، وكلنا نعلم علم اليقين انه عليه السلام بخلاف والده وولده كان مطاردا معرضاً لدخول السجون حسب مشتهى الحكام، ومضيقا عليه حتى لا يكاد يتحرك بحرية ويسر لأن خطواته كانت محسوبة عليه؟

إنها مفارقة كبيرة لا يمكن الركون إليها وتصديقها لأن الإمام الكاظم عليه السلام عاش عشرين سنة من عمره الشريف في كنف والده وأخذ عنه علومه وحكمته وسلوكه ونهج حياته والتزاماته وسننه وتعاملاته وطرائق عيشه. ثم إنه اشترك مع والده في معايشة ظروف الحقبة التاريخية التي إذا ما تركت من أثر على الأب فمن البديهي أن يكون لها نفس الأثر وبنفس المستوى على الابن، وربما أكثر.

ونخرج من هذه المقدمات بمحصلة مفادها: من البديهي أن كثرة الخلف لا تعني كثرة الزوجات، وأن ما ينسب إلى الإمام الكاظم بهذا الشأن لا يمكن الأخذ به لمجرد أن هناك من قال أنه تزوج بالعدد الفلاني من النساء، وخلف العدد الفلاني من الأولاد. وللتذكير أقول: إن الزواج بأكثر من أربع نساء، وكثرة الذرية كانت حالة عامة في المجتمع الإسلامي، ولنأخذ الإمام علي عليه السلام أنموذجا ونسأل: لماذا لم يتهم الإمام علي عليه السلام بأنه كان مكثرا من الزواج مع أن التاريخ ينقل عنه أن له من الأولاد الحسن والحسين عليهما السلام أولاده من فاطمة عليها السلام، وله منها أيضاً محسن مات صغيراً، وزينب الكبرى، وأم كلثوم الكبرى، والعباس وجعفر وعبد الله وعثمان من زوجته أم البنين. وعبد الله وأبا بكر من زوجته ليلى بنت مسعود، ويحيى

ومحمد الأصغر من أسماء بنت عميس، وعمر ورقية من الصهباء بنت زمعة، ومحمد الأوسط من أمامة بنت أبي العاص، ومحمد بن الحنفية من خولة بنت جعفر، وأم الحسن ورملة الكبرى من أم سعيد بنت عروة بن مسعود، وله بنات من أمهات شتى منهن أم هاني وميمونة وزينب الصغرى وأم كلثوم وفاطمة وأمامة وخديجة وأم الكرام وأم سلمة وأم جعفر وجمانة ونفيسة وهؤلاء أمهاتهن أمهات أولاد. أي انه عليه السلام ترك (٣١) ولداً منهم (١٤) ولداً و (١٧) بنتاً من أمهات شتى نعرف الحرائر منهن وعددهن (٨) ولا نعرف عدد الإماء اللواتي تزوجهن وقد يكون عددهن (٨) أيضاً. والظاهر أن هذا الرقم كان مقبولاً ولا غرابة فيه؛ ولذلك لم يشيروا إليه .

كما ويبين لنا التاريخ أن كثرة الخلف كانت فاشية عند العامة والخاصة في تلك الحقب، وعلى سبيل المثال لا الحصر نرى أن الخليفة العباسي موسى الهادي الذي حكم (١٤) شهرا فقط ومات عن (٢٦) سنة، أنه كان له من الولد الذكور (٧) هم جعفر وإسماعيل وعبد الله وسليمان وعيسى وموسى الأعمى والعباس[1] فكم له من الإناث وبكم تزوج ليخلف كل هؤلاء رغم انه لم يعمر أكثر من ست وعشرين سنة؟

بمعنى أن كثرة ذرية الإمام الكاظم ـ هذا إذا أخذنا بما جاءت به الروايات رغم كونه عصيّاً على العقل ـ لا تعني كثرة الزواج، صحيح أنها لا تعني أن الإمام اكتفى بالزوجات الأربع المنصوص عليهن، ولكنها لا تعني مطلقاً انه كان يتزوج ويطلق على مدار العام، وتعني أمرا واحداً وهو أن المجتمع كان متطبعاً على نظام تعدد الزوجات ضمن النسب المعقولة التي تتيحها الظروف المجتمعية ولا سيما وأننا نعلم أن التعقيدات الموجودة اليوم في شؤون الزواج والطلاق لم تكن معروفة وكان بإمكان الرجل أن

---

(١) ينظر: تاريخ اليعقوبي، الجزء ٢، ص ٢٨٥.

يتزوج المرأة بخاتم من حديد لا أكثر، أو ببضع سور قصار من القرآن الكريم يعلمها لها لتكون صداقها، وان هناك من النساء من كن يعرضن أنفسهن على الرجال ليتزوجوهن ولا ينتظرن قدوم الرجال إليهن.

أنبه هنا لأمر مهم وهو أن العباسيين وبدافع الخلاف السياسي حاولوا تشويه سيرة الأئمة الأطهار والطعن ببني الحسن فادعوا بداية بأن جدهم الإمام الحسن كان مزواجاً مطلاقا ولذا لم يطق حمل المسؤولية الملقاة على عاتقه فسلمها إلى معاوية! وهي المقولة التي أخذوها عن سلفهم الأمويين وضخموها للطعن بأهل البيت، لكن عدم تمكنهم من إثبات أعدادا كبيرة من الأولاد للإمام الحسن عليه السلام جعل الناس تشكك بصحة هذه الرواية، فما كان منهم في حربهم السياسية مع الإمام الكاظم إلا الادعاء بأنه رزق بعدد كبير من الأولاد لكي تستسيغ الناس قصتهم، أي أن مقولة كثرة الأولاد تأتي متساوقة مع مقولة كثرة الزوجات وتدعم إحداها الأخرى. وفي حقيقة الأمر قد يكون الإمام الكاظم رغم كل العقبات التي كانت تقف في طريقه قد نجح بالزواج من ست أو ثمان أو عشر زوجات مثل غيره من آبائه وبقية المسلمين، ولكنه بالتأكيد لم يتزوج بتلك الأعداد الغفيرة التي يرد ذكرها في القصص الخرافية، ولم يرزق بهذا العدد الخرافي من الأولاد.

النسب الموسوي

تبقى لدينا إشكالية صغيرة واحدة وهي كثرة الأشراف الذين تلقبوا بلقب (الموسوي) من السادة، للدلالة على أنهم من نسل الإمام موسى الكاظم عليه السلام، بشكل يفوق عدد الذين ينسبون إلى باقي الأئمة، حيث يعتمد المؤرخون والكتاب على هذه الزيادة العددية لتأكيد خبر كثرة الخلف الناتج عن كثرة الزيجات في حياة الإمام موسى الكاظم عليه السلام. وأقول ردا على ذلك: إن أكبر عدد لأولاد أحد الأئمة (ذكوراً وإناثاً) وهو (٣١) أو (٢٧) نسبته

الروايات إلى الإمام علي عليه السلام، والروايات ذاتها ذكرت أن للإمام الحسن عليه السلام (١٦) ولداً وبنتاً وللإمام الحسين عليه السلام (٨) وللإمام الصادق عليه السلام (١٠) وبذا ربما تكون نسبة الأولاد المنسوبين إلى الإمام الكاظم عليه السلام أكثر قليلاً من هذه النسب، فيكون عدد الموسويين أكثر قليلاً من غيرهم مع أن ذلك غير منطقي ولا يعول عليه علمياً لأن أنسال بعض الأئمة تعرضوا للإبادة الكلية والمطاردة المستمرة التي دفعت بعضهم إلى تغيير لقبه والتخلي عن نسبه، وأودت بحياة القسم الآخر سواء بسبب الثورات التي قاموا بها أو بسبب عسف وجور الحكام وحقدهم على البيت العلوي، في الوقت الذي خفت فيه حدة الثورات العلوية بعد انتهاء عصر إمامة الكاظم عليه السلام مما خفف الضغط جزئياً على العلويين فقل القتل العشوائي فيهم إلا من ثار أو ناصر الثوار أو دعمهم. أي أن ضمور الروح الثورية للطالبيين والشيعة بعد استشهاد الإمام الكاظم عليه السلام لأسباب كثيرة لا مجال للخوض فيها خفف الضغط السلطوي عليهم فأصبحوا يتكاثرون بنسب أكبر من نسب من سبقهم من أهلهم الذين كانوا وقودا دائماً لنار السلطة المستعرة، وأصبحوا يستخدمون ألقابهم وأنسابهم علنا دون وجل ولا سيما في الأماكن البعيدة عن مركز الحكم.

واقعاً أجد أن سبب التبدل جاء مع بداية تولي الإمام الصادق عليه السلام مقاليد قيادة الأمة رسمياً، فالإمام الصادق عليه السلام الذي أجبر علماء زمانه العمالقة على الوقوف قبالته مطأطئي الرؤوس ليملي عليهم مباديء العقيدة وقيم الإسلام كما أنزلت بعد أن سنحت له فرصة انشغال الحكام بهمومهم عن متابعة تحركاته ورصد سكناته، تجلت عظمته في أعين الناس قاطبة حتى هابه الأعداء قبل الأصدقاء، فانتشرت علوم التشيع أسوة بعلوم الدين الأخرى على يديه في الآفاق وبدأ الناس يهتمون بفكر التشيع ويقارنونه مع ما بين أيديهم من علوم فتتكشف لهم حقائق كانت خافية عليهم أبهرتهم وأنارت لهم طريقهم المعتمة.

الشيعة من جانبهم رفعوا رؤوسهم بكبرياء مستمدة من كبرياء الإمام الصادق وظهروا إلى الوجود ليعلنوا عن نفسهم ويفخروا بأنهم أتباع الإمام الصادق، بل الناس أنفسهم بدأوا يحبون ويحترمون المتشيعين ويجلونهم فأصبح الانتماء إلى التشيع واحداً من الأمور التي يفتخر بها الناس، وأصبح الانتماء إلى سلالة أهل البيت واحداً من مواطن الزهو والرفعة التي تمنح المرء مركزا مجتمعيّاً يحسد عليه، مع أن هذا الأمر كان وسيبقى من المواطن التي تستعصي على النكران لدرجة أن الذين ادعوا زواج الخليفة عمر بأم كلثوم ابنة علي بن أبي طالب عليه السلام ادعوا أنه تعلل بأن رغبته بالزواج بها لأنه يثق أن كل نسب وسبب مقطوع قبل يوم القيامة إلا سبب ونسب النبي الأكرم صلى الله عليه وآله.

وبعد أن كانت التسميات ولا سيما منها ما يطلق على الفرق والملل قد انتشرت في المجتمع الإسلامي منذ عصر الأمويين بكل ما تحمله من تشويه لحقيقتها، فإنها أخذت في عصر الإمامين الصادق والكاظم بعدا جديداً بشكل غير مألوف من قبل لكونها شملت التشيع الذي كانت بعيدة عنه حيث ظهر اسم (المذهب الجعفري) بعد أن كان اسم (المذهب الشيعي) هو السائد، وظهر النسب الموسوي بعد أن كان النسب الهاشمي هو السائد. فإلى ما قبل هذا الوقت كان مذهب التشيع الإثنا عشري وأتباعه الشيعة بمنجى من هذا التحريف، ولكن في هذا الوقت بالذات وجد المخالفون أن إطلاق تسميات من سنخ ما أطلقوه على الفرق والنحل يحّول التشيع من تفرده وتميزه إلى ما يشبه باقي الكيانات الفرقية والمذهبية التي عرفت بأسماء مؤسسيها مثل الحنفية والشافعية والمالكية والحنبلية، فبدل أن تقول الناس: مذهب التشيع بهذه العمومية الفريدة أصبح بإمكانهم القول: المذهب الجعفري نسبة إلى الإمام جعفر الصادق عليه السلام.

وإلى هذه اللحظة كانت هذه التسمية رسمية أكثر منها شعبية، حيث

كان الناس لا يزالون يسمون شجرة النسب النبوي باسم الأشراف أو الهاشميين أو العلويين، ثم مع ذيوع ذكر الإمام الكاظم عليه السلام في الآفاق وتلهف الناس لسماع أخبار جهاده ووقوفه بوجه ظلم الطغاة وتحديه لسلطان الدولة زائدا سمو نسب وخلق أبناءه وأحفاده وكثير علومهم مع وجود دعوات سابقة لتكريم العلماء بشكل مباشر وغير مباشر مثل قول الإمام الحسين عليه السلام: «إنّ مجاري الأمور والأحكام على أيدي العلماء بالله، الأمناء على حلاله وحرامه»[1] أسهمت كلها في الترويج لهذه التسمية بما خدم الخط الموسوي وباتجاهات عديدة منها:

الأول: تسمي أولاد الإمام الكاظم بلقب «الموسوي» وربما هم أول من تسمى من ذرية أهل البيت باسم والدهم حيث يندر وجود من تسمى باسم العلوي نسبة إلى الإمام علي أو الحسني أو الحسيني، ويكاد ينعدم وجود من تسمى باسم الزين عابديني أو الباقري أو الصادقي، ولأن اسم الموسوي أصبح ممثلاً لنسب كل أهل البيت فمن المؤكد أن نسل أبناء جميع الأئمة ابتداء بالإمام علي عليه السلام تسموا بالاسم نفسه أي الموسوي الذي أصبح مرادفا للهاشمي ودالا على الانتساب إلى الشجرة النبوية المطهرة.

الثاني: إسهام أولاد الإمام الكاظم مع أحفاد باقي الأئمة في نشر دعوة التشيع بين الناس تحت ظلال هذا الاسم الشريف فبدا وكأن أولاد الإمام موسى الكاظم أحدثوا ثورة عقائدية جماهيرية شيعية مما أظهرهم بهذه الكثرة.

الثالث: مع بيان حالة الاستقرار النسبي الطافية على السطح كان هناك في الخفاء حالة من البطش والمطاردة والعسف العباسي ضد العلماء

---

(١) بحار الأنوار، المجلسي، الجزء ٩٧ ص٨٠ ب١ ح٣٧.

والمشهورين من أهل البيت ولا سيما بعد أن عرف الجميع أن الإمام الكاظم مات مسموماً في سجن هارون مما أرعب السلطة ودفعها لأخذ الحذر من الانتقام الشيعي المرتقب الذي يتوقع صدوره من خيار الموسويين وكبارهم، ومع تجدد المطاردة بشكلها الانتقائي المحدود انتشر أولاده وأحفاد باقي الأئمة بما فيهم أبناء الإمام الكاظم في البلدان مرة متخفين بأسماء وهمية وأخرى عاملين بأسمائهم ونسبهم الموحد (الموسوي) لهداية الناس فانتشر هذا الأصل الباسق في الأقاليم الإسلامية تحت اسم واحد وكأنهم جميعاً ينحدرون من الإمام الكاظم عليه السلام.

ثم لما أصبحت تسمية (موسوي) مرادفة لتسمية (شيعي) تسمى بعض الناس بها حتى دون أن يكونوا مرتبطين نسبا بالخط الموسوي أو أن ارتباطهم جاء من طرف النساء، سواء عن تعمد وقصد، أو عن جهل وقلة دراية، أو تشرفا بهذا الاسم الذي يرفع الشرفاء منازل عالية. وأقف هنا لأذكر بمقولة للكاتب الأردني المسيحي «روكس بن زايد العزيزي» وردت في كتابه القيم عن الإمام علي[1] يبين فيها أن ما من أحد إلا ويتشرف بالانتماء إلى هذا الأصل الطاهر الباسق، وقد جاء في المقالة مضمونا: «ما من احد مهما علا مركزه وكبرت منزلته وعظم شأنه إلا ويحتاج الانتساب إلى عشيرة كبيرة مشهورة لترتفع منزلته بين الناس، إلا علي بن أبي طالب فإن كل العشائر والقبائل والفرق والمذاهب تتشرف بالانتساب إليه».

كما وهناك معلومات قد تكون غير مؤكدة ولكنها تفيد بأن بعض العشائر ممن لا يمتون إلى النسب الهاشمي بصلة انتسبوا إلى البيت الشريف وتسموا بالموسوية وهم بعيدون كل البعد عنهم، وربما لهذا السبب حاول بعض المرضى نفسيّاً وضعاف النفوس والمعادين لأهل البيت استغلال

---

(١) الإمام علي أسد الإسلام وقديسه، روكس بن زايد العزيزي.

أخبار كثرة أولاد الإمام الكاظم ليتخذوها ذريعة للدخول إلى نسب البيت الشريف طمعاً في مغنم أو بحثاً عن ثغرة للطعن بالمذهب. ولو سارت الأمور على سليقتها لاختلفت النسبة بالتأكيد.

وعليه أجد أنْ لا علاقة لكثرة الأولاد المنسوبين إلى الإمام الكاظم بكثرة من تلقب بلقب (الموسوي) من السادة ولا بكثرة الزوجات. وأذكر هنا بما قاله الشيخ مرتضى مطهري عن الإمام الحسن عليه السلام: «يقول احد المؤرخين: إذا كان الإمام الحسن قد تزوج من كل هؤلاء النسوة فأين ذريته، ولماذا أولاده بهذه القلة والإمام لم يكن عقيماً من جهة ولا كانت عادة إسقاط الجنين أو منع الحمل موجودة؟»[1] لأقول: إن الذين جاءوا بقصص كثرة زواج الإمام الكاظم عليه السلام هم أنفسهم جاءوا بقصص كثرة أولاده لكي لا تسأل الناس مثل هذه الأسئلة المحرجة.

الحديث عن الزوجات:

أما في حديثهم عن زوجات الإمام الكاظم عليه السلام، فقالوا: «تزوج عليه السلام زوجات عديدة» وقالوا أيضاً: «إن غالب زوجاته كن من الإماء» حتى أنهم لم يذكروا له أولاداً من غيرهن، بينما قالوا عن زوجاته الإماء: «وكان له منهن أولاداً كثيرون» ولم توضح هذه الأقوال عدد أولاده لنعرف حجم هذه الكثرة التي يتحدثون عنها! كما لا نعرف سبب عزوفهم عن ذكر أولاده من زوجاته الحرائر لأن عدم ذكرهم لا يتماشى مع اللهفة الشديدة لتتبع عدد زوجاته الإماء ومعرفة أسمائهن وعدد أولادهن والتدقيق في ذلك، هذا إلا إذا ما كانوا مغرضين ومدفوعين لتشويه صورة الإمام عليه السلام أو الادعاء بأنه لم يتزوج بامرأة حرة!

---

(١) المرأة حقوقها وحجابها، مرتضى مطهري، ص ٢٠٨.

إن عزوفهم عن ذكر أسماء وأعداد أولاده من زوجاته الحرائر، بل وعدم ذكرهم لأسماء زوجاته الحرائر، وامتناعهم عن ذكر أسماء زوجاته الإماء اللواتي أنجبن له الإناث يدل بالتأكيد على وجود تلاعب مقصود هدفه تشويه سيرة هذا الرجل العظيم من خلال جعل باب التقدير مفتوحا على مصراعيه لكل من يريد الإضافة والتقول على الإمام. والإيحاء للناس بأن الإمام لم يتزوج امرأة حرة. والادعاء بأن كل ذرية الإمام كانوا من زوجاته الإماء. والدخول من هذا المنفذ بكم كبير من الروايات الموضوعة والمكذوبة لتشويه صورة هذا الرجل العظيم. والطعن بفقه التشيع الخاص بالزواج عامة والزواج بالإماء خاصة.

ومن نتاج هذا الجهد التخريبي جاءت خرافة الادعاء القائل بان الإمام الكاظم منع تزويج بناته.

الكيد وقصة منع تزويج البنات

من كيدهم ومكرهم أنهم أرادوا الإيحاء للناس بأن الإمام رغم انشغاله الكلي بالإماء حتى زاد عدد من تزوجهن منهن على الخمسين، لم يسمح لبناته بالزواج وأبقاهن عوانس تحت كنفه، فيما يبدو مخالفة شرعية لا تغتفر!

ورداً على هذا الافتراء الكبير والدس والتشويه والحرب الإعلامية أقول: لقد كان أئمة أهل البيت عليهم السلام محسودين من قبل الآخرين، وقد وردت عنهم روايات تؤكد استهدافهم من الأعداء الحاسدين، منها عن بريد العجلي قال: «سألت أبا جعفر عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ قال عليه السلام: نحن المحسودون على ما أتانا الله من الإمامة دون خلق الله أجمعين»[1] وعن محمد بن الفضيل عن أبي

(١) أصول الكافي، الكليني، باب: الأئمة ولاة الأمر، الجزء ١، ص ١٤٨.

الحسن عليه السلام في قوله تبارك وتعالى: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾ قال: «نحن المحسودون»[١] وعن أبي الصباح قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن قول الله عزّ وجلّ: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾ فقال: «يا أبا الصباح نحن والله الناس المحسودون»[٢].

وفي القرآن الكريم قال الله سبحانه وتعالى: ﴿وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ ٱللَّهُ وَٱللَّهُ خَيْرُ ٱلْمَٰكِرِينَ﴾[٣] حيث كان الله سبحانه بالمرصاد لمكر الحاسدين فرد حسدهم عليهم بألسنتهم ساعة أعمى قلوبهم ودفعهم ليفضحوا خبثهم بأنفسهم من خلال رواياتهم الموضوعة التي تعارضت مع بعضها وأسقط بعضها البعض الآخر[٤] ومن تلك الروايات الموضوعة، رواية خرافية صاغوها ونمقوها وادخلوها إلى كتب التاريخ فانتشرت ووجدت لها مكانا في الواجهة. تتحدث عن خرافة امتناع الإمام الكاظم عليه السلام من تزويج بناته على كثرتهن ليبقيهن عوانس تحت رعايته بكل ما في ذلك العمل من مخالفات شرعية وأخلاقية وإنسانية يستحيل أن يصدر مثلها عن أهل البيت الكرام عليهم السلام. وما هذه القصة إلا تلاعبا آخر كثير القسوة حاولوا من خلاله الإساءة إلى هذا العلم الكبير والإمام العظيم، فالرواية فضلاً عن كونها من المفارقات العجيبة التي أدخلوها في سيرة الإمام عليه السلام جيء به لتلويث نصاعة هذه السيرة، تماماً كما أدخلوا الإسرائيليات إلى سيرة جده النبي الأكرم صلى الله عليه وآله، وكما أدخلوا قصص زيجاته صلى الله عليه وآله وكل ما سبق وان بحثناه في هذا الكتاب. إن مثل هذا الفعل الغريب أراه عصيّاً على التصديق إذا ما

---

(١) المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٤٩.

(٣) سورة الأنفال، الآية ٣٠.

(٤) تبعاً للقاعدة الفقهية التي يعتمدها علماء الجرح والتعديل والتي تقول: «يسقط الحديثان بالتعارض».

صدر عن راشد نبيه؛ فكيف إذا ما أدعوا أنه صدر عن إمام معصوم من أئمة أهل البيت عليهم السلام!؟

ومن كتب التاريخ التي روجت لقصة منع الإمام الكاظم بناته من التزويج كان تاريخ اليعقوبي الذي أورد الرواية كالآتي: «وأوصى موسى بن جعفر ألا تتزوج بناته، فلم تتزوج واحدة منهن، إلا أم سلمة، فإنها تزوجت بمصر، تزوجها القاسم بن محمد بن جعفر بن محمد، فجرى في هذا بينه وبين أهله شيء شديد، حتى حلف أنه ما كشف لها كنفا، وأنه ما أراد إلا أن يحج بها»[1]. هكذا أوردها اليعقوبي دونما أي سند وكأنه ألهم خبرها غيبياً.

إن هذا الخبر الغريب لا يتساوق بالمرة لا مع نظرة الإسلام للمرأة، ولا مع نظرة الرسول الأكرم ولا مع نظرة الأئمة المعصومين. ويتعارض مع كثيرة الأحاديث النبوية وأحاديث الأئمة المعصومين التي تحث على الزواج ووجوب أو الترغيب بوجوب تزويج البنت قبل أن تحيض في بيت والدها. ويتعارض مع قول أبيه الإمام الصادق عليه السلام: «البنات حسنات والبنون نعمة، فالحسنات يثاب عليها، والنعمة يسأل عنها»[2] وهو تلميذ والده وعنه أخذ علومه. ويتعارض هذا الخبر مع العصمة والإمامة المعصومة عامة. ويتعارض مع ما هو معروف عن خلق أهل البيت عامة وخلق الإمام الكاظم خاصة. حيث الملاحظ أن خلقهم واحداً موحدا تبعاً لحديث «أولنا محمد وأوسطنا محمد وآخرنا محمد». ويتعارض الخبر مع عظمة الإمام الكاظم عليه السلام حيث اتفقت روايات المدارس الإسلامية على عظمته وتفرده وغزارة علمه وسمو أخلاقه، وهو الذي يسميه الذهبي في سير أعلام النبلاء: «الإمام القدوة

---

(١) تاريخ اليعقوبي، الجزء ٢، ص ٢٩١.

(٢) مكارم الأخلاق، ص ٢١٩.

السيد أبو الحسن العلوي والد الإمام علي بن موسى الرضي»[١] ويقول عنه اليعقوبي نفسه: «وكان موسى بن جعفر من أشد الناس عبادة»[٢]. وأخيراً يتعارض مع كثرة عدد الزوجات التي يدعون أن الإمام تزوج بهن.

وعجيب كيف أنهم لم يسألوا أنفسهم: لماذا يتزوج الإمام بهذا العدد الكبير من النساء، ويحرم عددا كبيراً من بناته من الزواج، ويُحّرمه عليهن، مع أنه لا يوجد نص شرعي يبيح للوالد أن يحْرم بنتاً واحدة من التزويج الطبيعي المطابق للسنن، بل توجد نصوص كثيرة تؤكد أن الأب الذي يمنع تزويج بناته يؤثم. كما إن الشريعة تحكم بأن من حق الأولاد (بناتا وبنين) على الآباء أن يقوموا بتزويجهم، فكيف بمن يحرم هذا العدد الكبير من ممارسة حقه الطبيعي والشرعي والعرفي؟ وكيف إذا ما نسب هذا الفعل إلى أكرم المسؤولين عن تطبيق شريعة الإسلام المحمدية، إمام زمانه المعصوم موسى بن جعفر عليه السلام؟

إنهم أرادوا القول من خلال هذه القصة الخرافية التافهة بأن إمام الشيعة لا يعرف حدود الشريعة المحمدية، ليحكموا بعد ذلك عليه وعلى أتباعه بالكفر مما يتيح لهم الولوغ في دمائهم ونهش عرضهم وسلب أموالهم لأنهم وفق هذا المضمون (كفار) والإسلام برأيهم لا يتهاون مع الكافرين ويجيز قتلهم وسلب حلالهم وحلائلهم!

المؤسف أني وجدت بين أصحابنا بعضا ممن انخدع بهذه التهمة السمجة، وصدق هذه الرواية المغرضة المدسوسة، فتحير قبالتها ولم يجد لها تخريجا مقنعا، فأدعى بأن الإمام عليه السلام منع بناته من التزويج لأنه لم يجد

---

(١) سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الجزء ٦، سيرة الإمام موسى بن جعفر.

(٢) تاريخ اليعقوبي، الجزء ٢، ص ٢٩٠.

لهن أكفاء بين الموجودين، مع أن مدرستنا الفقهية تفهم الكفاءة على أنها: الإسلام، والتدين، والتقوى، لا أكثر، بل وفي فكر المدارس الأخرى هناك آراء تتوافق مع الرأي الفقهي الشيعي، فابن كثير قال في تفسير الآية ١٣ من سورة الحجرات: «وقد استدل بهذه الآية الكريمة وهذه الأحاديث الشريفة من ذهب من العلماء إلى أن الكفاءة في النكاح لا تشترط، ولا يشترط سوى الدين لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾ وذهب الآخرون إلى أدلة أخرى مذكورة في كتب الفقه»[١].

وهذا الظن والتأويل الخاطئ يأتي من قلة الحيلة وضعف الرأي لأن المشهور والمعروف عن الأئمة المعصومين أنهم ما تكلموا ولا تصرفوا ولا تحكموا ولا حكموا بخلاف الشريعة مطلقاً، وان لهم رأياً معروفاً في مسألة الزواج التكافئي ثبت من خلال أحاديثهم الصحيحة، ومنها ما وصلنا عن طريق أقرب الناس إلى الإمام الكاظم عليه السلام وهو والده الإمام الصادق عليه السلام، ومنه: عن الحسن بن بشار الواسطي قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام أساله عن النكاح فكتب إلي: «من خطب إليكم فرضيتم دينه وأمانته فزوجوه ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾»[٢] وعن علي بن مهزيار قال: كتب علي بن أسباط إلى أبي جعفر عليه السلام في أمر بناته وانه لا يجد أحدا مثله؟ فكتب إليه أبو جعفر عليه السلام: «فهمت ما ذكرت من أمر بناتك وانك لا تجد أحدا مثلك، فلا تنظر في ذلك رحمك الله فإن رسول الله صلى الله عليه وآله قال: إذا جاءكم من ترضون خلقه ودينه فزوجوه ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾»[٣] وعن إبراهيم بن محمد الهمذاني قال: كتبت إلى أبي جعفر عليه السلام في التزويج فأتاني كتابه بخطه: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إذا جاءكم

---

(١) تفسير ابن كثير، سورة الحجرات الآية ١٣.

(٢) فروع الكافي، ج ٥ ص ١٠١٠.

(٣) المصدر نفسه.

من ترضون خلقه ودينه فزوجوه، ﴿إِلَّا تَفْعَلُوهُ تَكُن فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ كَبِيرٌ﴾»[١].

ومما تقدم يتضح أن هذا الإدعاء المكذوب الموضوع وما مر وما سيمر عليكم من الأحاديث المكذوبة الموضوعة الأخرى يدخل في باب الحرب النفسية التي كانت السلطات تشنها على الإمام الكاظم عليه السلام على وجه الخصوص، والنهج الإمامي عامة، بغية التشويه والدس والطعن لأن الأئمة كانوا يقفون بالمرصاد لكل انحراف يتهدد الأمة دون النظر إلى مصدره ومسببه، وكانوا يدفعون الناس إلى السير على المحجة البيضاء.

ونحن إذا ما أردنا التأكد من صحة خبر ما فعلينا العمل بالقاعدة الذهبية التي وضعها الأئمة الكرام يوم أمرونا بعرض ما نسمع من حديث على كتاب الله وسنة رسوله.والجدير ذكره أن المدارس الإسلامية تتفق على صحة وعظمة هذه القاعدة وهو ما يستوجب التوسع إتماماً للفائدة. وهنا أريد الإشارة بداية إلى أن عرض الحديث على الكتاب والسنة قاعدة شرعية من قواعد دراية الحديث وأصول الاجتهاد، بل ومن أهم القواعد والمعايير في معرفة الأحاديث الموضوعة والأكاذيب التي تسللت إلى كتب السنّة والتاريخ وخلطت بالحقائق التاريخية وأحدثت البلابل والبدع في الفكر الديني. ولهذه القاعدة أصل في الكتاب والسنة الصحيحة وفي عمل الصحابة وأئمة أهل البيت عليهم السلام. فالسنة المختلف فيها يجب ردها إلى الكتاب والسنة الصحيحة، بأمر الله سبحانه وتعالى حيث قال: ﴿فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾[٢] والرد إلى الله تعالى يعني الرد إلى كتاب الله تعالى، والرد إلى الرسول يعني الرد إلى السنة الصحيحة التي ثبت صدورها من

---

(١) فروع الكافي، المصدر نفسه.

(٢) سورة النساء، الآية ٨.

النبي ﷺ بالقطع واليقين. ومعنى الآية: ردوا ما تنازعتم فيه أو اختلفتم فيه من أقوال وأحاديث إلى حكم الله تعالى الذي شرعه في كتابه وإلى سنة الرسول التي هي بيان كتابه، فما وافق فخذوه، وما خالف فردوه. وفي كتب حديث مدرسة الخلفاء مجموعة كبيرة من الأحاديث التي أشارت إلى هذه القاعدة منها:

١ ـ قال النبي ﷺ: «سيفشو عنّي فما أتاكم يوافق القرآن فهو عنّي وما أتاكم عنّي يخالف القرآن فليس منّي».

٢ ـ قال النبي ﷺ: «فما وجدتموه في كتاب الله فاقبلوه وما لم تجدوه في كتاب الله فردّوه».

٣ ـ قال النبي ﷺ: «فما وافق كتاب الله فاقبلوه وما خالف أو لم يوافق فردّوه».

أما في فكر مدرسة أهل البيت فهناك مجموعة أحاديث عن الأئمة عليهم السلام تؤكد على وجوب أمرين مهمين:

الأول: وجوب عمل المسلم بالسنة النبوية وعدم إهمالها، ومن أحاديثهم في هذا الباب: عن أبي عثمان العبدي عن جعفر عن آبائه عن أمير المؤمنين عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا قول إلا بعمل، ولا قول ولا عمل إلا بنية، ولا قول ولا عمل ولا نية إلا بإصابة السنة»[1] وعن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحد إلا وله شرة وفترة، فمن كانت فترته إلى سنة فقد اهتدى ومن كانت فترته إلى بدعة فقد غوى»[2].

الثاني: وجوب عرض ما يرد على المسلم من حديث على الكتاب

---

(١) أصول الكافي، الجزء ١، ص٥٤ باب الأخذ بالسنة، حديث رقم٩.

(٢) أصول الكافي،المصدر نفسه، حديث رقم ١٠.

والسنة الصحيحة للتأكد من سلامته. وأحاديثهم التي توجب ذلك أكثر من أن يحاط بها ومنها:

١ ـ عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إن على كل حق حقيقة، وعلى كل صواب نوراً، فما وافق كتاب الله فخذوه، وما خالف كتاب الله فدعوه».

٢ ـ عن ابن أبي يعفور قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن اختلاف الحديث يرويه من نثق به، ومنهم من لا نثق به؟ قال: «إذا ورد عليكم حديث فوجدتم له شاهدا من كتاب الله أو من قول رسول الله، وألا فالذي جاءكم به أولى به».

٣ ـ عن أيوب بن راشد، عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «ما لم يوافق من الحديث القرآن فهو زخرف».

٤ ـ عن هشام بن الحكم عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: خطب النبي صلى الله عليه وآله بمنى فقال: «أيها الناس ما جاءكم عني يوافق كتاب الله فانا قلته، وما جاءكم يخالف كتاب الله فلم أقله»[1].

٥ ـ عن زرارة بن أعين، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «كل من تعدى السنة رد إلى السنة»[2].

٦ ـ جاء في عهد الإمام علي عليه السلام إلى مالك الأشتر رحمه الله: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ «فالراد إلى الله الآخذ بمحكم كتابه، والراد إلى الرسول الآخذ بسنته الجامعة غير المفرقة»[3].

---

(١) هذا الحديث ورد أيضا في وسائل الشيعة ١٥ / ٧٩ باب صفات القاضي، وفي المحاسن للبرقي.

(٢) الأحاديث من ١ ـ ٥ في أصول الكافي، الجزء ١، باب الأخذ بالسنة وشواهد التنزيل.

(٣) معنى (غير المفرقة): السنّة التي أجمعت عليها الأمة الإسلامية. ينظر: نهج البلاغة عهد الإمام إلى مالك الأشتر.

٧ ـ قال الإمام الباقر عليه السلام: «إذا جاءكم عنا حديث فوجدتم عليه شاهداً أو شاهدين من كتاب الله فخذوا به، وألا فقفوا عنده، ثم ردوه إلينا حتى يستبين لكم»[١].

٨ ـ روي عن الإمام الصادق عليه السلام: «إذا ورد عليكم حديثان مختلفان فاعرضوهما على كتاب الله فما وافق كتاب الله فخذوه وما خالف كتاب الله فردوه»[٢].

فقط أذكر أن في مدرستنا منهجين للتعامل مع الرواية أحدهما المنهج الموافق لهذه الروايات وقد أطلق على أتباعه اسم (الأصوليين) لتمييزهم عن أتباع المنهج الثاني (الأخباريين) الذين تأثروا بالمدارس الآخرى. الأخباريون كما هو معروف يصححون كل ما جاء في الكتب الأربعة ويعتبرونها صحيحة، تماماً كما يصحح أتباع مدرسة الخلفاء ما جاء في صحيحي البخاري ومسلم وباقي الصحاح. وحجتهم أن هناك نصوصاً ثابتة عن المعصومين خارج نطاق استيعاب العقل البشري العادي ومن هنا يجب أن لا تخضع للبحث والمناقشة. أما الأصوليين فلا يرون كل الأحاديث صحيحة، بل يأخذون كل حديث ويناقشونه سندا ومتنا لمعرفة مدى وثاقته، ثم هل هو موافق للقرآن أم مخالف له، وهل هو موافق للسنة الصحيحة ام مخالف لها، وأخيراً هل هو موافق للعقل ام مخالف له؟

لكن رغم هذا الاختلاف نجد انه إذا ما كانت هناك بعض المسائل الفقهية التي اختلف حولها الأصوليون والأخباريون، فإنهم اتفقوا في مسائل كثيرة أخر. أما عامة فقهائنا فيعتبرون الخط الأصولي هو الأساس والأقرب إلالخط الشرعي الموافق لمنهج أهل البيت من الخط الأخباري.

---

(١) وسائل الشيعة، ج١٨ ص١٨ حديث رقم ٨٠.

(٢) وسائل الشيعة، ج٢٩ ص١٨ حديث رقم ٨٤.

إن هذه القاعدة الذهبية إنما هي جزء من منظومة علم الجرح والتعديل المعمول به في مدرسة أهل البيت والمدارس الإسلامية الأخرى وهي توجب مقارنة الروايات مع ما جاء في القرآن ومع بعضها لمعرفة مدى صحتها من عدمه. هذا فضلاً عن أن أقوال الأئمة وما تركوه لنا من تراث عظيم يغنينا عن تعب البحث عن مصاديق أخرى فهم عليهم السلام لا يروون حديثاً إلا تبعاً للسلسلة الذهبية التي تمتد من المعصوم المتحدث لتصل إلى رسول الله صلى الله عليه وآله. وعليه أجد أن خير ما يمكن أن نستند إليه في محاكمة القصة الخرافية الغريبة التي تتحدث عن منع الإمام الكاظم بناته من الزواج هو ما تركه الإمام الكاظم نفسه من تراث فكري ولا سيما منه ما يخص شانه العائلي تحديداً لكون الرواية تتناول بعضا من شأنه العائلي الخاص. وهنا لا أبدع ولا أروع ولا أصدق خبرا من وصيته التي كتبها قبل موته لأنه لو كان قد أصدر أمرا بمنع تزويج بناته كما يزعمون لأكد عليه في وصيته لكي لا يخالف الوصي أوامره من بعده. وعند الرجوع إلى وصيته عليه السلام لا نجد فيها أي إشارة إلى منع بناته من التزويج صراحة أو تمويها، وكل الذي نجده فيها انه عليه السلام بسبب معرفته بمعصومية وصيه وخليفته من بعده، ابنه الإمام الرضا إمام الأمة المنصوص عليه من الله سبحانه وتعالى، وبسبب حرصه على حسن اختيار الأزواج من بين الأطهار والمتقين والمتمسكين بعقيدة أهل البيت من الناس لبناته غير المتزوجات، أوصى أن يكون أمر زواجهن بيد أخيهن الإمام الرضا عليه السلام حصراً، ومنع أخوتهن من تزويجهن إلا بأمر وموافقة الإمام الرضا، أي أنه جعل الإمام الرضا قيّماً عليهن كلهن ومن جميع نسائه وليس على أخواته الشقيقات فقط، وجعل أمر زواجهن بيده وحده، فقال عليه السلام في وصيته بعد أن أشهد الشهود وحمد الله وأثنى عليه وأرشدهم إلى انه كتب هذه الوصية وفقاً لوصايا النبي الأكرم، ثم من سبقه من الأئمة المعصومين من أهل البيت الكرام (عليهم الصلاة والسلام

أجمعين)، قال: «وإني قد أوصيت إلى علي وبَنيَّ معه، إن شاء وانس منهم رشدا وأحب أن يقرهم فذاك له، وإن كرههم وأحب أن يخرجهم فذاك له ولا أمر لهم معه. أوصيت إليه بصدقاتي وأموالي وموالي وصبياني الذين خلفت وولدي.... وإلى علي أمر نسائي دونهم..... وإن أراد رجل منهم أن يزوج أخته فليس له أن يزوجها إلا بإذنه وأمره، فإنه أعرف بمناكح قومه[1] وأي سلطان أو أحد من الناس كفه عن شيء أو حال بينه وبين شيء مما ذكرت في كتابي هذا أو أحد ممن ذكرت فهو من الله ومن رسوله بريء، والله ورسوله منه براء، وعليه لعنة الله وغضبه ولعنة اللاعنين والملائكة المقربين والنبيين والمرسلين وجماعة المؤمنين، وليس لأحد من السلاطين أن يكفه عن شيء وليس لي عنده تبعة ولا تباعة. وأمهات أولادي من أقامت منهن في منزلها وحجابها فلها ما كان يجري عليها في حياتي، ومن خرجت منهن إلى زوج فليس لها أن ترجع إلى محواي إلا أن يرى علي غير ذلك.. وبناتي بمثل ذلك، ولا يزوج بناتي أحد من إخوتهن من أمهاتهن ولا سلطان ولا عمل إلا برأيه ومشورته.

فإن فعلوا غير ذلك فقد خالفوا الله ورسوله وجاهدوه في ملكه وهو أعرف بمناكح قومهن فإن أراد أن يزوج زوج وإن أراد أن يترك ترك وقد أوصيتهن بمثل ما ذكرت في كتابي وجعلت الله عزّ وجلّ عليهن شهيدا.. وليس لأحد أن يكشف وصيتي ولا ينشرها وهو منها على غير ما ذكرت وسميت فمن أساء فعليه، ومن أحسن فلنفسه، وما ربك بظلام للعبيد[2].

---

(١) معرفة المناكح التي أشار إليها الإمام في وصيته تعيدنا إلى قصة رغبة الإمام علي عليه السلام بالزواج بعد وفاة الزهراء عليها السلام وكيف أمر أخاه العالم بأحوال العرب أنْ يبحث له عن زوجة وفق مواصفات أهل البيت من حيث الإيمان والشجاعة والكرم وسماحة الخلق والذكاء فأختار له أم البنين فاطمة بنت حزام الكلابية ويدلنا هذا على أن سيرة الأئمة واحدة متصلة لا شذوذ فيها ولا تبديل.

(٢) أصول الكافي، الكليني، الجزء ١، ص ٢٣٣ ـ ٢٣٦ باب: الإشارة والنص على أبي الحسن الرضا عليه السلام.

وفي وصيته عليه السلام لتعيين أوقافه وصدقاته وكيفية تقسيمها، قال: «يقسم في مساكين أهل القرية من ولد موسى بن جعفر للذكر مثل حظ الأنثيين، فإن تزوجت امرأة من ولد موسى بن جعفر فلا حق لها في هذه الصدقة حتى ترجع إليها بغير زوج، فإن رجعت كان لها مثل حظ التي لم تتزوج من بنات موسى»[1].

والذي أراه أن الإمام الكاظم عليه السلام كان يعلم بعلم الله وإلهامه أنهم سيتقولون عليه بالباطل ولا سيما في مسألة تزويج بناته، ولذا ختم وصيته بتلك الكلمات المحذرة المملوءة بالتهديد والوعيد الشديد فقال: «وليس لأحد أن يكشف وصيتي ولا ينشرها وهو منها على غير ما ذكرت وسميت، فمن أساء فعليه، ومن أحسن فلنفسه، وما ربك بظلام للعبيد».

كما أرى أن الوهم الذي وقع فيه المؤرخ اليعقوبي جاء من هذا الباب تحديداً لأنه لم يفهم ما قصده الإمام بوصيته، بل وفهم منها غير ما ذكره الإمام وسماه، ففهم قول الإمام في وصيته: «فلا حق لها في هذه الصدقة حتى ترجع إليها بغير زوج، فإن رجعت كان لها مثل حظ التي لم تتزوج من بنات موسى» فهمه أن الإمام لا يرضى بتزويج بناته، أو انه منعهن من الزواج، فإن تزوجت إحداهن بدون رضاه أو رضا وصيه يسقط حقها في تركته إلا إذا عادت إلى العائلة بدون زوج، أي طلقته، فإنها في مثل هذه الحال تأخذ كما تأخذ أخواتها غير المتزوجات.

وأستغرب لماذا انتبه اليعقوبي إلى ذلك القول وفهمه على أنه أمر بمنع تزويج البنات بينما يفهم من قول الإمام: «وأمهات أولادي من أقامت منهن في منزلها وحجابها فلها ما كان يجري عليها في حياتي، ومن خرجت منهن إلى زوج فليس لها أن ترجع إلى محواي إلا أن يرى علي غير ذلك» ـ هذا

---

(١) عيون أخبار الرضا: ج١ ص٣٧.

إذا أخذناه بنفس الميزان ـ أي أن الإمام منع نساءه الأرامل من الزواج أيضاً! فلماذا لم يشير إلى ذلك؟

إن الذي يفهم من قول الإمام عليه السلام أنه ترك قسما من تركته وقفا صدقة جارية لكفالة بناته اللواتي قد يطلقهن أزواجهن أو يترملن بسبب موت أو استشهاد أزواجهن، أو اللواتي لا تسنح لهن الفرصة بالزواج لأي سبب كان، ولزوجاته اللواتي قد لا يتزوجن ثانية من بعده، أو لا يرغبن بالزواج، أولاً يرغب بهن راغب، فيصبحن بدون مورد ولا معيل، وعندها تستحق من تمر بمثل هذا الظرف الصعب من هذا المال المستقطع من تركته عليه السلام وقفاً شرعيّاً بما يوفر لهن عيشا كريماً يليق بكريمات أهل بيت النبوة الكرام.

والمعروف عن أئمة أهل البيت أنهم كانوا يهتمون بهذه الجنبة كثيراً، أقصد مسألة ضمان حقوق الأبناء ولا سيما النساء، فقد أوقف الإمام الجواد عليه السلام الذي مات بعمر صغير ربما لم يتمكن خلاله من تزويج كل بناته، أوقف عشر قرى في المدينة على أخواته وبناته اللاتي لم يتزوجن، وكان يرسل نصيب الرضائية[1] من منافع هذه القرى من المدينة إلى قم[2].

نعم يستشف من بعض الروايات أن بعض بنات الإمام الكاظم لم يتزوجن مطلقاً، ولكن يفهم من أقوالهم عليهم السلام أن الذي حال دون زواج بعض بناتهم ليس المنع المزعوم ولا رغبة الإمام عليه السلام بعدم تزويج بناته كما تقول الروايات، وإنما هو ضيق ذات اليد، فقلة مواردهم المالية وتضييق الحكام عليهم بما لا يجعلهم قادرين على توفير الحياة الكريمة لهن ولأزواجهن كما

---

(١) أي النساء الهاشميات، سموهن بالرضائية تكريماً للإمام الرضا عليه السلام لأنهن كن معه في غربته.

(٢) تاريخ قم ـ المترجم ـ ص ٢٢١، تأليف حسن بن علي بن حسن بن عبد الملك القمي المتوفى عام ٨٠٥ هجرية قال: إن كتابه ترجمة لكتاب عربي وجده تحت هذا الاسم (تاريخ قم) لحسن بن محمد بن حسن القمي المتوفى عام ٣٨٧ هجرية.

يحبون أن يعشن، ربما يكون قد أخّر تزويج بعض البنات الهاشميات، وهو أمر وقتي يزول بزوال مسبباته وانتفاء الحاجة إليه، وليس نهيا قطعيّاً كما يعتقد البعض بدلالة ما أجاب به الإمام الكاظم عليه السلام هارون العباسي الذي كان يتتبع ما يظن أنها من سقطات الإمام؛ فلا يعثر له على سقطة أو وهن، فوجد في بقاء بعض بناته بدون زواج مثلبة، فسأله قائلاً: فلم لا تزوج النسوان من بني عمومتهن واكفائهن؟ قال الإمام: اليد تقصر عن ذلك. قال: فما حال الضيعة؟ [بمعنى: وأين موارد ضيعتك؟ وكأنه يريد اتهام الإمام حاشاه الله بالكذب أو التدليس] قال الإمام: تعطي في وقت، وتمنع في آخر» [بمعنى: أن الضيعة ليست دائمة العطاء فهي تعطينا من فيئها في بعض المواسم وتمنع في مواسم أخرى][1].

هذا وكنا في موضوع التبتل قد تحدثنا عن أحكام العزوبية وقلنا أن لها حكمان الأول: المنع، والثاني: الإباحة بشروط، وأمر عدم زواج بعض بنات الإمام الكاظم يرجع إلى الحكم الثاني في إباحة العزوبية في بعض الظروف والأوقات الحرجة، وهو ما أشرت إلى أننا سوف نحتاج إلى التذكير به، وكما سيتبين في أدناه. ومن حق السائل أن يسأل: إن بنات الأئمة المعصومين مرغوبات لشرفهم وتدينهن وعفتهن ونسبهن الطاهر؛ فلماذا تبقى بعض بنات الإمام الكاظم دون تزويج؟

وهو سؤال بمنتهى الأهمية لأنه يقودنا إلى معرفة سبب تأخر زواج بعض بناته عليهن السلام، ومعرفة نوع الحياة الصعبة التي فرضها الخلفاء العباسيون على الأئمة الأطهار، فهؤلاء الحكام لم يكتفوا بالتضييق عليهم وإنما ضيقوا على محبيهم وأتباعهم لكي لا يتصلوا بهم، وهنا يجب أن نعرف أن منازل أهل البيت ولا سيما الأئمة المعصومين كانت مراقبة على مدار الساعة

---

(١) عيون أخبار الرضا: الجزء ١، ص ٨٨، حديث رقم ١١.

ويمنع الناس من غشيانها، وكان بعض الشيعة إذا ما أراد التقرب من دار الإمام لقضية أو لحاجة أو لأي أمر آخر يلجأ عادة إلى الحيلة والتخفي؛ فيلبس مثلاً ثياب بائع خيار ويحمل سلة الخيار معه حتى يتمكن من دخول دار الإمام فيستفتي أو يسّلم أو يطرح حاجته مسرعا ثم يغادر على عجل.

فإذا كان عامة الشيعة يعيشون بمثل هذا الضيق والحرج ولا يستطيعون مجرد استفتاء الإمام في المسائل الشرعية أو مجرد السلام عليه والتعلم منه، فما ظنك بمن يرغب بمصاهرة الإمام والزواج بأخته أو بابنته؟ فضلاً عن أن من سبق له الزواج بإحدى بنات الإمام من أولاد عمومتهن أو من خيار الشيعة دارت الدائرة عليهم وكانوا بين مقتول أو مغيب في قعر السجون أو مطارد قد تخفى عن أعين الرقباء والجواسيس في الصحارى والقفار، فمن ذا الذي يجرؤ بعد ذلك على طلب يد بنت أو أخت الإمام يا ترى؟ وأي مجازفة تلك التي يسببها الزواج بإحدى بنات أهل البيت!

نفهم مما تقدم أنه إذا ما كانت هناك بعضا من بنات الإمام عليه السلام لم يوفقن إلى الزواج فإن ذلك ليس بسبب المنع المزعوم وإنما يقع وزره على الحكام والخلفاء الذين ضيقوا على الإمام فلم يسمحوا له بتزويج كل بناته.

والذي أراه أن هذا الأمر نفسه أي التشديد والتضييق يحول كذلك بين الإمام عليه السلام وبين الإكثار من الزواج بالكثرة المزعومة التي يتحدثون عنها، والتي لم يتمكنوا من إثبات صحتها ولم ينجحوا في إحصاء جزء بسيط من عدد الزوجات اللواتي نسبوهن إليه.

وأقول أخيراً: إن كثيراً من الطفيليين انتسبوا إلى شلة المؤرخين والكتاب وهم لا يحملون مؤهلاً علمياً ولا وثاقة أو عدلاً فسرقوا من الآخرين جهدهم أو نقلوا عنهم دونما تمحيص أو فحص فأساءوا إلى الدين والأمة، وقد استوقفني خبر قيام الشيخ «أحمد محيي الدين نصار» رئيس

(الرابطة الإسلامية السنية) في مدينة صيدا في لبنان بسرقة كتاب كامل من الغلاف إلى الغلاف للداعية المصري «محمد مسعد ياقوت» وهو تحت عنوان (نبي الرحمة) مطبوع في السعودية، وقيامه بنشره باسمه تحت عنوان (محمد الرحمة المهداة) وطبعه في لبنان، بل وتنظيم حفل توقيع كبير حضره الكثير من المسؤولين والمثقفين اللبنانيين[1]

وبالتأكيد إن هذا ليس عملا اعتباطيّاً ارتجاليّاً فرديّاً جديداً، بل هو ثقافة نشأت عليها أجيال، وتعود بداياتها إلى صدر الإسلام، وهي إن لم تكن بهذا الشكل العصري؛ فهي بالتأكيد تمت من خلال سرقة فضائل وكرامات النخبة مثل أهل البيت الكرام ونسبتها لأشخاص آخرين، والمحزن أن السرّاق كانوا يضعون ويدخلون في مكانها الفارغ مقادح ومطاعن بأهل البيت، ومن المؤكد أن قصة منع الإمام الكاظم عليه السلام لا تتعدى كونها واحدة من قصص الخرافة صاغوها من حديث خرافة وادخلوها في واحد من هذه الفراغات ففشت بين الناس وصدقها بعضهم!

عدد زوجاته عليه السلام

بالعودة إلى حديثنا عن عدد زوجات الإمام المبالغ فيه كثيراً نجد أن الروايات التي تتحدث عن إكثار الإمام عليه السلام، تقول: إن له زوجات عديدة، أو تقول: إن عدد زوجات الإمام الكاظم ناف على ٥٠ زوجة، ومع ذلك ورغم بحثهم وتحريهم وتلاعبهم لم ينجحوا في إحصاء أسماء القسم الأقل من هذا العدد الكبير، والبعض القليل وليس الكثير الذي أحصوه ذكروا فيه

---

(١) ينظر: الرابط الخاص بموقع الداعية محمد مسعد، موقع نبي الرحمة:
http://www.nabiarahma.com/ar_details.aspx?page_ID=2585
وموقع صيداويات اللبناني الذي نشر أخبار حفل التوقيع، الرابط:
http://www.saidacity.net/_NewsPager.php?NewsPagerId=80726&Action=Details

أسماء زوجاته الإماء اللواتي أنجبن له ذكوراً فقط، ثم أحجموا عن ذكر أسماء زوجاته الإماء اللواتي أنجبن له الإناث، وهذا مخالف لنظرة أهل البيت المعصومين للمرأة عامة ولبناتهم خاصة، فهم يعدون المرأة لتصبح قائدة نفسها بالعلم الذي تكتسبه منهم ليحصنها من كيد الغادرين ويجعلها أهلا لتطبيق الشريعة بحذافيرها دونما حاجة إلى معلم أو مرشد لكي تنشيء أبناءها نشأة قويمة. وكانوا يعدون المرأة من حيث المنزلة بمكانة الرجل، ويفضلونها عليه في بعض المواضع، وهذا هو منهج الإسلام الصحيح، فلماذا يتم تغييب أسماء نسائه اللواتي أنجبن له الإناث وتغييب أسماء البنات الإناث أنفسهن، إلا إذا ما أراد من تصّنع هذه الأخبار الملفقة من الناس أن يصدقوه في دعواه عن منع الإمام تزويج بناته لأنه كان يكره الإناث ولا يحترمهن، ويصدقوه بأن الإمام كان مزواجاً؟ ولماذا يتم تغييب أسماء بناته منهن وهو الذي يعرف أحكام الشريعة كما جاء بها رسول الله لا كما لونها من جاء بعده من الحكام والخلفاء؟ ولماذا يتم تغييب أسماء الحرائر من زوجاته؟

وفي كل محاولاتهم الحثيثة أحصوا من أمهات الأولاد (الإماء اللواتي أنجبن له الذكور) تسع عشرة زوجة فقط بالاسم أو بدونه، حيث نجحوا بذكر أسماء اثنتين منهن فقط رغم كونهن من الإماء أيضاً، ولم ينجحوا بالعثور على غيرهن لا بالاسم ولا بالصفة واكتفوا بقول: (أم ولد مجهولة الاسم) وجميع ما أحصوه:

١ ـ تكتم، أم ولد، أنجبت له الإمام علي الرضا عليه السلام.

٢ ـ نجية، أم ولد، أنجبت له إبراهيم المرتضى.

٣ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له العباس.

٤ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له القاسم.

٥ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له إسماعيل، وجعفر، وهارون، والحسن.

٦ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، أحمد، محمد العابد، حمزة.

٧ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، عبد الله.

٨ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، إسحاق.

٩ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، عبيد الله.

١٠ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، زيد (النار).

١١ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، الحسين.

١٢ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، الفضل.

١٣ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، سليمان.

١٤ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، عقيل.

١٥ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، عمر.

١٦ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، يحيى.

١٧ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، عبد الرحمن.

١٨ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، جعفر الأصغر.

١٩ ـ أم ولد، مجهولة الاسم، أنجبت له، داود.

وهم طبعاً يريدون من خلال هذه الفذلكة الادعاء بأن زوجاته اللواتي أنجبن له الإناث كثيراًت جدّاً لكي تصح روايتهم عن إكثاره، ومن خلال حديثهم عن الكثرة يريدون القول أن هناك زوجات مثلهن أو أكثر منهن أنجبن له الإناث، لأن عدد الإناث كما في الروايات يزيد على الثلاثين بل هو أكثر من عدد الذكور بكثير، مما يستوجب أن يكون عدد زوجاته اللواتي أنجبن له الإناث ضعف عدد زوجاته اللواتي أنجبن له الذكور؛ لأنه وكما يتضح من القائمة أن كل واحدة من زوجاته أنجبت له ولداً واحداً، ومن المؤكد أن نساءه اللواتي أنجبن له الإناث، أنجبت كل واحدة منهن بنتاً

واحدة كذلك، لأن الكثرة، وحب الإمام عليه السلام للتبديل المستمر ـ كما يريدون أن يوحون للمتلقي ـ لا يسمح للمرأة أن تبقى في عصمته أكثر من مدة الحمل والوضع ـ هذا إذا سمح لها بأن تحمل منه ـ لأنه لا يعطيها فرصة الحمل مرة أخرى!

وما يرد هذه الدعوى ويبطلها أنهم أنفسهم ذكروا أن هناك زوجتين من بين زوجاته اللواتي أنجبن له الذكور، أنجبت له كل واحدة منهن أربعة أولاد ـ كما يتبين من الجدول السابق ـ وأقول هنا: لماذا هاتين الزوجتين فقط تحضين عنده بهذه المنزلة الرفيعة من دون كل زوجاته الأخريات على كثرتهن؟ أليس هذا غريباً حقّاً؟ ألا يعني هذا أن هناك غيرهن أنجبن له أكثر من مولود ذكر كان أم أنثى ولكنهم أغفلوا ذكرهن وذكر أسماء أولادهن واكتفوا بذكر واحد من الذكور فقط لكي تصدق الناس دعواهم؟

ومع أنهم لم يوردوا أي إشارة إلى عدد الإناث اللواتي أنجبتهن زوجة واحدة من زوجاته، لكنهم قالوا: إن عدد بناته فاق الثلاثين بنتاً ليوهموا الناس فيصدقون قصصهم، وليقولوا للناس: إن هناك بالتأكيد بين زوجاته من لم تنجب له لا ذكراً ولا أنثى، فإذا أضافوا العدد (١٩) وهن اللواتي أنجبن الذكور إلى العدد (٣٠) وهو العدد المفترض لمن أنجبن له الإناث إلى العدد المجهول (؟) من اللواتي لم ينجبن له مطلقاً سيبدو بالتالي أن عدد زوجاته قد تجاوز الستين!

هذا ما أرادوا قوله للناس ودعوا الناس إلى تصديقه والجزم بصحته، وما ذاك إلا ليفرغوا نهج الإمامة المعصومة من جوهرة الإنساني الرائع الذي هو جوهر الإسلام المحمدي الصحيح ويحصروه بالمسائل الدنيوية التافهة.

الإكثار من الزوجات الإماء

ثم كم هو مدهش أن ينشغل الإمام ـ كما يدعون ـ بالإماء دون

الحرائر مخالفاً بذلك ما ورد من أحاديث مرة بشأن كراهة، وأخرى بشأن حرمة الزواج بأكثر من واحدة من الإماء مع أن كل البيوتات العربية العريقة والشريفة كانت تتمنى أن يتزوج الإمام من بناتهم، بل إن الخلفاء أنفسهم كانوا يتمنون أن يتزوج الإمام واحدة من بناتهم، وهو ما حدث فعلاً بعد استشهاد الإمام الكاظم حيث تزوج الإمام الرضا ومن بعده الإمام الجواد من بنت وأخت خليفة .

ولتوضيح الصورة الحقيقية لاتهام الإمام عليه السلام بالإكثار من اتخاذ الإماء زوجات أورد لكم مجموعة أقوال يتبين من التدقيق فيها أن اتهام الإمام كان عملا تخريبيّاً مقصودا غايته تشويه التشيع كليّاً وتلويث سيرة أهل البيت، وهذه الأقوال لخصها الشيخ العماني أحمد بن حمد الخليلي من آراء مدرسة الخلفاء بالزواج بالإماء أو بالزواج بأكثر من امة أو بالزواج بالأمة على الحرة أو بالحرة على الأمة وجاء فيها:

«من أمكنه نكاح محصنة واحدة صدق عليه أنه وجد (طولاً)[1] إلى نكاح المحصنات وامتنع في حقه نكاح الإماء. والخلاف في هذه المسألة يستتبع كذلك الخلاف في مسألتين لاحقتين بها.

الأولى: هل له أن ينكح أكثر من أمة واحدة؟ قيل: ليس له ذلك لأنها أبيحت للضرورة والضرورة تندفع بنكاح واحدة، وهو قول ابن عباس ومسروق وجماعة والشافعي وأبو ثور وأحمد وإسحاق والإمام ضياء الدين عبد العزيز الثميني في «النيل»، حيث قال ما نصه: ولحر نكاح أمة بعدم طول وخوف عنت وبهما جازت واحدة. في جواز التعدد إلى أربعة، قال مالك وأبو حنيفة وابن شهاب والحارث العكلي، وقال حماد بن أبي سليمان: ليس له أن ينكح من الإماء أكثر من اثنتين، ومن المعلوم أن نكاح

(١) قد يسعفنا الوقت للحديث عن الطول لاحقاً.

الإماء إنما يسوغ في حال الاضطرار لا في الاختيار، وما كان كذلك فلا يجوز أكثر مما تندفع به ضرورة المضطر .

الثانية: هل تبقى زوجية الأمة إن تزوج عليها حرة؟ قيل ببقائها، وهو قول سعيد ابن المسيب وعطاء وابن أبي ليلى والشافعي وأبي ثور وأصحاب الرأي. وقال النخعي: إذا تزوج الحرة على الأمة فارق الأمة إلا أن يكون له منها ولد، فإن كان لا يفرق بينهما. وقال مسروق: يفسخ نكاح الأمة لأنه أمر أبيح للضرورة كالميتة فإذا ارتفعت الضرورة ارتفعت الإباحة، وهو مقتضى ما رواه أبو غانم في مدونته: عن ابن عباس قال: «إذا تزوج الحرة على الأمة فهو طلاق الأمة» وهو ظاهر كلام القطب فيما كتبه على «المدونة بقوله» «وللفرقة وجه ظاهر هو أن لا تحل له الأمة إذا وجدت الحرة فيفرق بينه وبين الأمة» وقال الشميني: «ولا تنكح حرة على أمة وجوز إن رضيت، ومن تزوج حرة على أمة بلا علمها فلها أن تنكر بعده، وقيل نكاح الحرة طلاق الأمة»[1].

هذا التحديد يدعونا إلى التوسع في مبحث الإماء عسى أن تتضح الصورة أكثر لأنهم ادعوا أن جميع زوجات الإمام الكاظم عليه السلام على كثرتهن كن من الإماء تحديداً. فهل كان الإمام جاهلا بهذه الحدود؟ أو انه تعمد مخالفتها؟ أم انه يؤمن بشريعة أخرى تبيح له ذلك؟ أم أن الحد الإسلامي الصحيح يختلف أساساً عن هذه الآراء وان الإمام طبق هذا الحد بالذات؟

الحديث عن الإماء

يستوقفني من كل سعيهم العدواني المحموم لمحاربة الإمام الكاظم عليه السلام تأكيدهم الكبير على مسألة وجود الإماء في حياته بهذه الكثرة

---

(١) مكتب الإفتاء في سلطنة عمان، الرابط: http://www.iftaa.net/reafatwa.php?tatwa_id=1906

غير المبررة مع رفضهم الإلتفات إلى وجود الزوجات الحرائر في حياته. وأرى أنهم ركزوا على هذه الجنبة تحديداً لأنها من المناطق الرخوة التي يسهل للمخربين الولوج من خلالها مع أن وجود الجواري والتعامل معهن في المجتمع آنذاك كان من المسلمات والبديهيات. ولكي نفهم سبب رخاوة هذه المنطقة الهشة واختيارهم لها، لا بدّ وان نتحدث قليلاً عن الإماء أو الجواري في المجتمع العربي الإسلامي بشكل عام.

الجارية: هي كل امرأة أخذت أسيرة في الحرب شريطة أن تكون غير مسلمة لأنه لا يجوز ولأي سبب من الأسباب أن تسبى المرأة المسلمة أو تسترق، هذا مع أنهم خالفوا هذه القاعدة فسبوا نساء البيت العلوي حفيدات رسول الله صلى الله عليه وآله وسيروهن إلى الشام حواسر بعد مقتل الإمام الحسين عليه السلام في واقعة الطف الأليمة، ثم كرروا الواقعة مرات ومرات.

وتتحول الأسيرة إلى جارية متى ما أستملكها[1] احد المسلمين استحقاقاً كحصة من الفيء بموجب القسمة، أو شراءً بماله الخاص، وتصبح عندها ملك يمينه يحل له معاشرتها معاشرة الزوجة[2] فإذا مات عنها سيدها أصبحت حرة لا يتوارثها الوارثون. وإذا ولدت الأمة لسيدها ولداً أصبحت تعرف بـ «أم ولد»[3] تمييزاً لها عن المرأة الحرة التي تسمى بـ «أم

---

(١) استملكها بملك اليمين وفقاً لقاعدة (اليد) الفقهية وهي: الحكم بملكية شيء لمن كان مسلطا عليه ومتصرفا فيه، ينظر: مصطلحات الفقه وإصلاحات الأصول، علي المشكيني، ص ٢١٥.

(٢) الحلال لغة: ضد الحرام، أستعمل اللفظ في معناه اللغوي مقابل الحرام وأطلقوه على كل ما هو سائغ شرعا أو محلل عقلا، فيشمل جميع العناوين التي تقبل الجواز والحلية من العقائد وأفعال الجوارح وأعمال البدن والجوارح ولفظات اللسان، وهو حلال (مباح لا إقتضائي) و(حلال مباح إقتضائي) ينظر: مصطلحات الفقه وإصلاحات الأصول، علي المشكيني، ص٢١٦.

(٣) تطلق تسمية أم ولد أيضاً على الجارية التي تقتنى للإنجاب، أي التي يتم اختيارها وشرائها لغرض الإنجاب تحديداً.

البنين» وحينها لا يجوز لسيدها بيعها أو هبتها، أما إذا ولدت له جارية (بنتاً) فالبنت تكون حرة إذا أعترف بها والدها، أما إذا لم يعترف بها فتصبح أمة مثل أمها، وسنعود لاحقاً إلى هذه النقطة لأنها مهمة ولها علاقة كبيرة بادعائهم محور البحث. أما في باقي المعاملات فحكم الجواري حكم الحرائر في لباسهن وصلاتهن[1].

واجزم أن الذين اخترعوا خرافة إكثار الإمام من الزواج والطلاق كانوا ملمين بهذه القواعد ومدركين لحدودها ولذا تراهم يغفلون ذكر أسماء زوجات الإمام من الإماء اللواتي أنجبن له الإناث ويغفلون ذكر أسماء البنات أنفسهن لكي يوهموا الناس بأن الإمام عليه السلام لم يعترف ببناته من تلك الإماء لأنه لم يتزوج أمهاتهن لغرض الإنجاب بل للمتعة! فلم يصبحن أحراراً، فلا داعي لذكرهن!

وأراهم يتجاهلون بفعلهم هذا دعوة الدين الإسلامي العظيمة التي طالبت بالحق الإنساني في الحرية والكرامة للمسلم خاصة وللإنسان عامة، فالإسلام أعطى للإنسان ذكراً كان أم أنثى قيمته الحقيقية، وأكد على حقوقه، وجاء ليحرر الإنسان من عبوديته لأخيه الإنسان ويجعله عبدا لله وحده، لأن الإنسان في المنظور الإسلامي قيمة عليا لا تتحكم بها مؤثرات الأصل واللون والجنس وإنما تتحكم بها قيمة ومقدار التقوى ودرجة الإيمان، وقد كان أئمة أهل البيت حاملي لواء هذه الدعوة الكريمة، فكيف يتأتى لعاقل الادعاء بأن الإمام الكاظم لم يعترف ببناته من زوجاته الإماء ليبقيهن إماء كأمهاتهن فيصبحن عرضة للبيع لكل من يدفع قيمتهن ويقدر على شرائهن، مع أن الدم الهاشمي الطاهر يسري في عروقهن؟

لقد كان الإسلام حديّاً في مسألة الخلقة والجنس، وجاء في كتاب الله

---

(١) تحفة العروس ونزهة النفوس، التيجاني، ص ١٧٠.

العزيز: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ﴾[١] وبنو آدم في الآية الشريفة هم النساء والرجال من كل الأعراق والأجناس والأرومات والأصول، وفيه أيضاً: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ﴾[٢] لا فرق في الكرم والتكريم بين الرجل والمرأة إلا بدرجة التقوى، وفيه كذلك: ﴿مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا﴾[٣] ويقصد بالنفس، نفس الرجل ونفس المرأة الحرين والعبدين، المسلمين وغير المسلمين حتى وإن اختلفت الحدود. ولقد كان أئمة أهل البيت الأنموذج الأروع في تطبيق مضامين النصوص الشرعية في حياتهم العامة والخاصة، وفي تعاملهم مع البشر المحيطين بهم. ورغم العداء الكبير الذي ناصبهم به أعداؤهم والأساليب الملتوية التي حاربوهم بها، إلا أنهم لم يجرأوا على اتهامهم بالتحيز في التعامل مع الآخرين سادة كانوا أم عبيدا لأنهم يعرفون أن الناس التي لمست أعلمية وعقائدية وطيب معاملة أهل البيت عليهم السلام لا يمكن أن تؤمن بمثل هذا الادعاء الأجوف.

ومع انه لا تحديد في الشريعة لعدد ملك اليمين المباح للرجل تملكه، ولا تحديد لعدد من يحق له معاشرتهن معاشرة الزوجات من إمائه، إلا انه حسب الشريعة الإسلامية يحرم على المالك أن يحرر الأمة ويتزوجها إذا كان له أربعة زوجات إماء سواها في ذمته إلا إذا طلق إحداهن، طبعاً هناك رأي يمنع زواج الأمة على الحرة أساساً، ويحرم عليه الجمع بين الأختين الأمتين في نفس الوقت،والجمع بين الأم الأمة وابنتها من غيره، والعمة الأمة وابنة أخيها وغيرها من ذوى الرحم المحرم في الزواج الشرعي. كما

---

(١) سورة الإسراء، الآية ٧٠.

(٢) سورة الحجرات، الآية ١٣.

(٣) سورة المائدة، الآية ٣٢.

يحرم على رجلين أن يشتريا جارية واحدة فيقتربا منها معا. ويحرم عليه وطء الحامل من غيره، عن أبي الدرداء عن النبي صلى الله عليه وآله: انه أتى بإمرأة مُجح[١] على باب فسطاط، فقال: «لعله يريد أن يلم بها؟» فقالوا: نعم، فقال رسول الله: «لقد هممت أن ألعنه لعنا يدخل معه قبره، كيف يورثه وهو لا يحل له؟ كيف يستخدمه وهو لا يحل له؟»[٢].

ولقد جمع أمير المؤمنين علي عليه السلام هذه القواعد الشرعية في واحد من أقواله التي رواها حفيده الإمام الصادق والد الإمام الكاظم عليهما السلام، بمعنى أن وصول أحكامها إلى الإمام الكاظم لابديّاً حتميّاً لقربه منها ولأنها وردت عن طريق والده الإمام الصادق عليه السلام، وردت هذه الرواية: عن مسمع بن عبد الملك عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: «قال أمير المؤمنين عليه السلام: ثمانية لا تحل مناكحتهم: أمتك أمها أمتك أو أختها أمتك، وأمتك وهي عمتك من الرضاعة، وأمتك وهي خالتك من الرضاعة، وأمتك وهي أرضعتك، وأمتك وقد وطئت حتى تستبرئها بحيضة، وأمتك وهي حبلى من غيرك، وأمتك وهي على سوم، وأمتك ولها زوج»[٣].

ولكن ومع ذلك الشرح والتوضيح حفلت الكتب بروايات عن مخالفة أولي الأمر والمتنفذين في المجتمع لكل هذه القواعد الشرعية وبالجملة، ومنه ما أخرجه السيوطي في تاريخه عن منصور البرمكي قال: «كان للرشيد جارية، وكان المأمون يهواها، فبينما هي تصب على الرشيد من إبريق معها والمأمون خلفه إذ أشار إليها بقبلة فزجرته بحاجبها وأبطأت عن الصب، فنظر إليها هارون فقال: ما هذا؟ فتلكأت عليه، فقال: إن لم تخبريني

---

(١) المجح: المرأة التي بان حملها.

(٢) صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، ص ٦٢٢، باب تحريم وطء الحامل المسبية، حديث رقم ١٣٩/ ١٤٤١.

(٣) فروع الكافي، الجزء ٥، ص ١٠٨١، باب في نحوه، حديث رقم ١.

لأقتلنك، فقالت: أشار إلي عبد الله بقبلة، فألتفت إليه وإذا هو قد نزل به من الحياء والرعب ما رحمه منه فأعتنقه وقال: أتحبها؟ قال: نعم قال: قم فأدخل بها في تلك القبة...»[1].

ومثله ما وقع بين «عريب» جارية ابنه المأمون وبين محمد بن حامد الذي أشار إليها هو الآخر بقبلة فارتبكت، فلما عرف المأمون ما بينهما زوجها له في مجلسه ذاك بدون عدة ولا استبراء بعد أن اشترط عليها أن تبقى في ليلتهم تلك عنده لتغنيه وترقص له وربما تعاشره حتى الصباح! وتقول الرواية أن عريسها بقي واقفا بالباب ينتظر فراغ (خليفة المسلمين) من التمتع بالزوجة التي زوجها له ليأخذها بعد فراغ الخليفة منها إلى بيت الزوجية[2] دلالة على أن أمر المشاركة كان فاش عند بعهم ولا يتحرجون منه.

ومع كل ذاك الانفتاح بشأن العلاقة بالإماء ويسر ومعاشرتهن نجد أن الإسلام أباح للمالك معاشرة أمته التي يملكها معاشرة الأزواج لا لمتعة أو رغبة نزوية مجردة من الروح الإنسانية، وإنما ليكون ذلك سبيلا إلى عتقها ومنحها حريتها في المستقبل إذا ما أنجبت له، أي إن إنجاب الأمة لوليدها جُعلَ سبباً لعتقها وتحريرها من عبوديتها. ونجد في الأقل أنهم رغم امتلاكهم لمئات الإماء ندر أن يرزقوا من واحدة منهن لتصبح حرة، لكن ومن خلال اتهامهم للإمام الكاظم عليه السلام بالزواج بالإماء نجد انه عليه السلام أصر على أن يلدن له ليصبحن حرائر وفق التشريع الإسلامي، بمعنى أن سحر قولهم ينقلب عليهم إذا ما أردنا تصديقه لمجرد مسايرتهم! بينما نجد أن المسلمين الآخرين نسوا السبب وتعلقوا بالمسببات فأدمنوا معاشرتهن ومنعوهن من الحمل حيث كانوا يعزلون عنهن غالبا مع أن الأحاديث التي

---

(١) تاريخ السيوطي، ص٣٢٢ ـ ٣٢٣.

(٢) تاريخ السيوطي، ص ٣٢٥.

وردت في كتب الصحاح تعارضت مع بعضها بشأن العزل فقال الخدري وجابر بن عبد الله بجوازه[١] وقالت عائشة: ثم سألوه عن العزل؟ فقال: ذلك الوأد الخفي، وزاد عبيد الله في حديثه عَن المقريء وهي: ﴿وَإِذَا ٱلْمَوْءُۥدَةُ سُئِلَتْ﴾ وقال سعد بن أبي وقاص: أن رجلاً جاء إلى رسول الله فقال: إني اعزل عن امرأتي، فقال له رسول الله: «لم تفعل ذلك؟» فقال الرجل: أشفق على ولدها، فقال رسول الله: لو كان ذلك ضارا، ضر فارس والروم[٢].

ولقد أورد البخاري أحاديث العزل مبتورة مقطوعة فجاء بحديثين عن جابر قال: كنا نعزل على عهد النبي. وعنه أيضاً: كنا نعزل والقرآن ينزل[٣] ثم جاء بالحديث كاملاً عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا سبيا، فكنا نعزل، فسألنا رسول الله ﷺ فقال: «أوأنكم لتفعلون؟ قالها ثلاثاً كالمستغرب لفعلهم، ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة»[٤].

أكرر القول: إن كثيراً من مواريث الجاهلية بقيت عالقة في أذهان بعض المسلمين يتعاملون بها في حياتهم اليومية إلا إذا ما جاءهم المنع النبوي عن سلوك ما، بمعنى أنهم لم يكونوا مبدعين مجددين مستنبطين وإنما كانوا تقليديين نمطيين، وهذا ما أكده الحديث «عن أيوب، عن سعيد بن جبير، قال: كان الناس على جاهليتهم، إلا أن يؤمروا بشيء أو ينهوا

---

(١) ينظر: باب حكم العزل في صحيح مسلم، ص٦٢٠ إلى ٦٢٢، الأحاديث من ١٢٥ إلى ١٣٨/ ١٤٣٨.

(٢) صحيح مسلم، باب جواز الغيلة وكراهة العزل، ص ٦٢٢، حديث رقم ١٤١ و ١٤٣/ ١٤٤٢.

(٣) صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، ص ٩٥٨، باب العزل الحديثين رقم ٥٢٠٧ و٥٢٠٨.

(٤) صحيح البخاري، ص ٩٥٩، باب العزل، حديث رقم ٥٢١٠.

عنه. قال: فذكروا اليتامى، فنزلت: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُم مِّنَ النِّسَاءِ مَثْنَىٰ وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾»[1].

ومن المؤكد أن المسلمين التقليديين أدخلوا بعض المواريث إلى مباني العقيدة بعد أن حوروها تبعاً للأحكام الجديدة، ومنها أن العرب في الجاهلية كانوا يقسرون النساء على البغاء، أما في الإسلام فأصبحوا يقسروهن على النكاح، يؤكد ذلك قول القرطبي: «أكثر العلماء على أن للسيد أن يكره عبده وأمته على النكاح»، وهو قول مالك وأبي حنيفة وغيرهما. قال مالك: ولا يجوز ذلك إذا كان ضررا. وروي نحوه عن الشافعي، ثم قال: ليس للسيد أن يكره العبد على النكاح. وقال النخعي: كانوا يكرهون المماليك على النكاح ويغلقون عليهم الأبواب. أما أصحاب الشافعي فقالوا: العبد مكلف فلا يجبر على النكاح لأن التكليف يدل على أن العبد كامل من جهة الآدمية، وإنما تتعلق به المملوكية فيما كان حظا للسيد من ملك الرقبة والمنفعة، بخلاف الأمة فإنه له حق المملوكية في «بضعها» ليستوفيه، فأما «بضع» العبد فلا حق له فيه، ولأجل ذلك لا تباح السيدة لعبدها[2].

هذا في وقت كان فيه المسلمون الأوائل يحببون نكاحهن بأعين الناس ليكون ذلك من بين الأسباب الكثيرة التي اعتمدها الإسلام سبباً لعتقهن، وتبعاً لذلك كان بعض المسلمين يستخدمون هذا التحبب مثل قول الخليفة عمر بن الخطاب: «ليس قوم أكيس من أولاد السراري لأنهم يجمعون عز العرب ودهاء العجم» أما كثيراً ممن تأخر من المسلمين فكانوا يرون في

---

(١) تفسير الطبري، تفسير آية ٣ من سورة البقرة ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾....

(٢) تفسير القرطبي، تفسير الآية ٣٢ من سورة النور.

نكاحهن متعة لا علاقة لها بالعقيدة، وقد جاء عن الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان قوله في التفريق والتمييز بين الإماء: «من أراد الباءة فعليه بالبربريات، ومن أراد الخدمة فعليه بالروميات، ومن أراد النجابة فعليه بالفارسيات»[١].

ومن أخبار علاقة غالبية الحكام المسلمين (الأمويين والعباسيين) بالجواري ما جاء في الكامل للمبرد: «قال مسلمة بن عبد الملك: إني لأعجب من ثلاثة: رجل قصر شعره ثم عاد وأطاله، ورجل شمر ثوبه ثم عاد فأسبله، ورجل تمتع بالسراري ثم عاد إلى المهيرات»[٢] والمهيرات جمع مهيرة: وهي الحرة الممهورة.

الصلاح والزواج بالذميات

يتضح مما تقدم أن غالبية المشرعين المسلمين أجهدوا أنفسهم بحثاً وتدقيقاً في مسألة الزواج بالإماء لكي يبيحوا التمتع ويعرقلوا الزواج بهن حتى أن المفسرين منهم اختلفوا في تفسير بعض الآيات القرآنية المتعلقة ببعض مفردات الموضوع، مما أسهم في تعطيل الزواج بهن ومنعه أحياناً، وكانوا يتعللون بحجج واهية غير مبنية على دليل شرعي فاتخذوا من مصطلح ورد في آية شريفة باباً لهذا المنع أو التحديد وأقصد به مصطلح (الصالحين) في قوله تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّـٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ ۚ إِن يَكُونُوا۟ فُقَرَآءَ يُغْنِهِمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾[٣] وحديثنا عن هذه المفردة يرتبط بواحدة من تهمهم الخطيرة التي وجهوها إلى الإمام الكاظم تظهره بأنه لم يلتفت إلى الصلاح

---

(١) تحفة العروس، ص ١٥٨.

(٢) تحفة العروس، ص١٥٩.

(٣) سورة النور، الآية ٣٢.

بمفهومه لديهم ودعا إلى خلافه فكان قدوة ليحثم على التزوج بالإماء ومن ثم شجعهم على الزواج بالمغنيات!

لقد أوضح السيد الطباطبائي في تفسيره نظرة مدرسة أهل البيت لمعنى الصلاح الوارد في الآية الشريفة بقوله: «والمراد بالصالحين: الصالحون للتزويج، لا الصالحون في الأعمال»[1] أي أن معنى الصلاح في فقه أهل البيت: القدرة الجسدية والعقلية وليس الدرجة الإيمانية العقيدية.

ويبدو هذا الرأي منطقياً جدّاً لأنك لو جعلت صلاح الأعمال والتقوى ميزانا معياريّاً لتزويج العبيد والإماء ستجد نفسك قبالة مشكلة كبيرة لأن غالبية العبيد والإماء لم يكونوا صالحين في أعمالهم وبالتالي لا يمكن تزويجهم وهم بمثل هذا الحال من الانحلال الذي يجعل زواجهم خلافاً للتعليمات، أما أن يكون الميزان تبعاً لقياس الصلاح للتزويج بهذا المعنى فذاك أقرب إلى الواقع، وأن يكون بمعنى الإيمان فذاك ابعد ما يكون عن الواقع، ولكن الآخرين ذهبوا إلى معان أخرى للصلاح فاعتقدوا أن المقصود به هو الصلاح العقيدي والأخلاقي أي الإيمان والتقوى لا الصلاح الجسدي أي المقدرة، وربما بسبب هذا الفهم أوردوا قصص زواج الإمام الكاظم الكثير بالإماء للتدليل على انه لا بدّ وان وقع فيمن لا صلاح لها بسبب الكثرة والاستعجال!

ومن أقوالهم التي ربطت كلمة الصلاح بالمعتقد الإيماني دون سواه: قول الطبري في تفسير الآية: «يقول تعالى ذكره: وزوجوا أيها المؤمنون من لا زوج له من أحرار رجالكم ونسائكم، ومن أهل الصلاح من عبيدكم ومماليككم[2] وقول القرطبي في تفسير الآية الكريمة: «المقصود من قوله

---

(١) ينظر تفسير الميزان للعلامة الطباطبائي، تفسير سورة النور، الآية ٣٢.

(٢) تفسير الطبري، سورة النور، الآية ٣٢.

تعالى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَـٰمَىٰ مِنكُمْ﴾ الحرائر والأحرار، ثم بين حكم المماليك فقال: ﴿فَضْلِهِۦ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ والصلاح: الإيمان. وقيل: المعنى ينبغي أن تكون الرغبة في تزويج الإماء والعبيد إذا كانوا صالحين فيجوز تزويجهم، ولكن لا ترغيب فيه ولا استحباب»[١].

وفي تفسير الآية رقم (٢٤) من سورة النساء المتصلة والمكملة للآية (٣) منها قال القرطبي: «فالمراد بالمحصنات هاهنا ذوات الأزواج، يقال: امرأة محصنة أي متزوجة، ومحصنة أي حرة، ومحصنة أي عفيفة، ومحصنة وحصان أي عفيفة، أي ممتنعة من الفسق، والحرية تمنع الحرة مما يتعاطاه العبيد»[٢] وفي هذا القول تأكيد على تفشي الفسق في الإماء أو العبيد لأنهم عادة من غير المسلمين وعاداتهم وتقاليدهم تختلف عن عادات العرب المسلمين، وربما يكون ذاك السلوك المنحرف ناتجا عن الوضع النفسي الذي يمر به الأسرى رجالاً ونساء فضلاً عن سوء المعاملة واستغلال المسلمين أنفسهم للإماء للتمتع بهن وتبديلهن، فتميزوا بذلك عن الأحرار. وقد نقل الدكتور عبد الجبار العبيدي في مقال له بعنوان (أين الموقف الانساني من الأماء عند المسلمين؟) عن السنن الكبرى للبيهقي ٢/ ٢٢٧: «روى أنس بن مالك أن إماء عمر بن الخطاب رضي الله عنه كن يخدمن في البيوت والواحدة منهن كاشفة عن شعرها، ويضطرب ثديها في صدرها دون وجل»[٣] وربما لهذا السبب اختلفت الآراء عند حديثهم عن الصلاح.

الصلاح والدين

من تتبع الأحاديث الواردة عن أهل البيت عليهم السلام نجد أن للإسلام رأياً

---

(١) تفسير القرطبي للسورة والآية.

(٢) تفسير القرطبي للآية ٢٤ من سورة النساء.

(٣) ينظر: مركز النور، الرابط http.//www.alnoor.se/article.asp?id=132085

محدداً بشأن الزواج بالذمية والأمة غير المسلمة أفرد له الكليني في الفروع من الكافي باباً تحت عنوان (باب نكاح الذمية) يفيد أن رأي مدرسة أهل البيت حدي لا يقبل النقاش ولذا يستحيل أن يخطو احدهم خارج هذا النسق، ومن الأحاديث الواردة في هذا الباب:

أولاً: عن معاوية بن وهب وغيره عن أبي عبد الله الصادق عليه السلام في الرجل المؤمن يتزوج اليهودية والنصرانية قال: «إذا أصاب المسلمة فما يصنع باليهودية والنصرانية؟ فقلت له: يكون له فيها الهوى، فقال: إن فعل فليمنعها من شرب الخمر واكل لحم الخنزير، وأعلم أن عليه في دينه غضاضة».

ثانياً: عن زرارة بن أعين قال: سالت أبا جعفر عليه السلام عن نكاح اليهودية والنصرانية، فقال: «لا يصلح للمسلم أن ينكح يهودية ولا نصرانية وإنما يحل له منهن نكاح البُله».

ثالثاً: عن محمد بن مسلم قال: سألت أبا جعفر عليه السلام أيتزوج المجوسية؟ قال: «لا ولكن إن كانت له أمة».

رابعاً: وعنه كذلك عن أبي جعفر عليه السلام: «ولا ينبغي للمسلم أن يتزوج يهودية ولا نصرانية وهو يجد مسلمة حرة أو امة».

خامساً: عن زرارة عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «لا ينبغي نكاح أهل الكتاب، قلت: جعلت فداك وأين تحريمه؟ قال: قوله: ﴿وَلَا تُمْسِكُوا۟ بِعِصَمِ ٱلْكَوَافِرِ﴾»[1].

فضلاً عما تقدم هناك آراء مدرسة الخلفاء التي تكاد تتوافق مع آرائنا في بعض أبعاد هذا الحكم وليس كلها طبعاً، كما بينه الشيخ العماني أحمد

---

(١) الأحاديث من فروع الكافي، الجزء ٥، ص ١٠١٧ ـ ١٠١٨ باب نكاح الذمية.

بن حمد الخليلي في فتواه بقوله: «وهنا يجمل بنا أن نقف لحظة لنمعن النظر في وصف الفتيات بالمؤمنات في الآية، هل اتصافهن بالإيمان شرط في إباحتهن فلا تحل الكتابيات منهن أم لا؟ نجد اشتراط الإيمان في إباحتهن أمراً ضرورياً في سلامة بناء الأسرة المسلمة، والحكمة في ذلك جلية، وهي وجوب محافظة المسلم المعتز بإسلامه المعتد بإيمانه على أفلاذ كبده عن سيطرة الكتابيين عليهم بحيث يكونون لهم أرقاء، إذ أولاد الأمة تبع لسيدها وبناء على رعاية هذا الشرط: يمنع من نكاح الإماء الكتابيات منعاً باتّاً لا هوادة فيه وهو قول أصحابنا وبه يقول مالك والشافعي وأصحابهما والثوري والأوزاعي والحسن البصري ومكحول ومجاهد وعليه جمهور السلف والخلف، وذهب طائفة منهم أصحاب الرأي إلى أن نكاح الأمة الكتابية جائز، قال القاضي بالبصرة أبو العباس الجرجاني، والعجب ممن يستدل بقوله تعالى: ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ على جواز نكاح الأمة غير المسلمة، كيف لا يتأمل ما بعده في الآية، فلئن كان هناك دليلاً على جواز نكاح الأمة غير المسلمة فهو دليل على جواز إنكاح العبد غير المسلم، مع أن هذا لم يقله مسلم جاهل بله العالم، وأما الوثنيات وغيرهن من المشركات فكما لا يجوز نكاح الحرائر منهن فكذلك الإماء من باب الأولوية وذلك مما لا خلاف فيه»[1].

كما أن قوانين بعض الدول العربية لا زالت قائمة على هذا المنهج ومنها القانون العراقي وبالذات قانون الأحوال الشخصية رقم ١٨٨ لسنة ١٩٥٩ والذي لا زال معمولاً به إلى الآن والذي تنص المادة (١٧) منه على: (يصح للمسلم أن يتزوج كتابية، ولا يصح زواج المسلمة من غير المسلم)

إن اختلاف المفسرين في تفسير معنى الآية المباركة واختلافهم في

---

(١) مكتب الإفتاء في سلطنة عمان، الرابط:

http://www.iftaa.net/readtatwa.php?fatwa_id=1906

تفسير معنى «الصلاح» في قوله تعالى ﴿فَضْلِهِۦ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ قد تكون له علاقة باتهام الإمام الكاظم عليه السلام بكثرة الزواج بهن باعتبار إنه لم يلتفت إلى هذه الجنبة المهمة وكان يكثر ـ حسب مزاعمهم ـ من الزواج بالأمة الكتابية والمشركة والوثنية دون تمييز!، ولمن يستغرب من قولي هذا، أقول: هناك سابقة قديمة رتبوا عليها بعد عشرات السنين من ادعائهم وقوعها[1] حكماً شرعيّاً بعنوان «حرمة زواج علي على فاطمة بنت النبي» مدعين أن ذلك: «خاص بالنبي صلى الله عليه وآله وابنته فاطمة عليها السلام» في وقت لا يوجد فيه ما يشير إلى أن النبي قد أشار إلى حرمة زواج الإمام علي على فاطمة عليها السلام حتى ولو تمويها، وقد استنبطوا حكمهم عن طريق القياس بعد زمن طويل من ادعائهم حدوث الواقعة وقول النبي بشأنها، وبنوا حكمهم الغريب هذا على حديث ورد بعدة طرق عن سويد بن غفلة الذي لم يدرك النبي، كما قال ابن حجر في الإصابة»[2] وعن رجل مجهول من مكة، وعن مروان بن الحكم الذي ولد بعد الهجرة بثمانية عشر شهرا، وعن عبد الله بن الزبير المقارب لمروان بالعمر، وعن المسور بن مخرمة الذي ولد بعد الهجرة بسنتين، مما يتبين أن هؤلاء جميعاً لا يملكون المؤهلات المطلوبة لنقل حديث يبنى عليه تشريع ملزم. ومع ذلك جاء في تاريخ لاحق من ادعى إن هذا الحديث يثبت قاعدة فقهية وهي انه «لا يجوز لعلي أن يتزوج على فاطمة ابنة النبي ما دامت في عصمته فإذا توفيت جاز له ذلك» وهكذا عادوا إلى موروثهم ذاك ووضعوا القواعد لكي تصدق مقولتهم عن زواج الإمام موسى بن جعفر. لكننا نحن شيعة أهل البيت نجزم بأن الإمام الكاظم عليه السلام إن صح انه تزوج ببعض الإماء فإنهن بالتأكيد كن مسلمات مؤمنات صالحات حسنات السيرة والخلق، ولا ننسى أن الوقوع في الأسر لا يأتي

---

(١) ينظر كتابنا (المسور بن مخرمة وحديث فاطمة بضعة مني).

(٢) الإصابة ـ ابن حجر العسقلاني ـ ج ١ـ ص٧٩٣ ـ ٧٩٤ رقم ٣٦٠٧.

بإرادة الأسير أو بمشتهاة ورغبة، والأسير نفسه قد يكون طاهرا نقيّاً وقد يكون خبيثا ملعونا.

استغلال المتاح للطعن بالإمام

أما علاقة حديثهم عن صلاح الإماء حسب فهمهم وتفسيرهم بالإمام الكاظم عليه السلام فله شعبتان جيء بهما للطعن بالإمام الكاظم والطعن بباقي الأئمة والوجهاء من أهل البيت عليهم السلام.

الشعبة الأولى: يوضحها ما أخرجه ابن سعيد في كنوز المطالب قال: قال موسى الكاظم: «عليكم بالقيان فإن لهن فطنا وعقولاً ليس لكثير من النساء»[١] وعجيب كيف أنهم لم يخرجوا للإمام الكاظم عليه السلام حديثاً واحداً في الفقه والأخلاق والتربية وعلوم الدين، ولم تخرج له كتب السنن سوى حديثين[٢] وهو ما ذكره الذهبي بقوله: إن له عند الترمذي وابن ماجه حديثان فقط[٣] ولم يتحدثوا عن سجنه وتعذيبه على يد الخلفاء، ثم يتجرأون ويذكرون مثل هذه التوافه وينسبونها إليه! وألا هل من المعقول أن

---

(١) تحفة العروس، ص ١٥٩.

(٢) أحصى اليعقوبي في حديثه عن الفقهاء أيام خلافة المهدي العباسي أكثر من أربعين اسما فضلاً عن البياض الذي وجدوه في أصل النسخة التي حققوها من تاريخه حيث ضاعت الأسماء الموجودة فيه، وكان الإمام الكاظم في هذه الحقبة في قمة عطائه الفكري والفقهي ولكنهم غيبوه ولم يعطوه مكانته ولم يذكروا شيئاً من الأحاديث التي رواها عن آبائه وأجداده.ينظر: تاريخ اليعقوبي، الجزء٢، ص ٢٨٢ ـ ٢٨٣.

(٣) ينظر: سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، مؤسسة الرسالة، الجزء ٦ سيرة الإمام موسى بن جعفر، وكان السيد كمال الحيدري قد تناول هذا التغافل المتعمد فنقل عن الشيخ محمد صادق النجمي مؤلف كتاب (تأملات في الصحيحين) قوله: «نرى البخاري ومسلم يرويان عن ستة وعشرين رجلاً يسمون بالحسن وثلاثة وعشرين راويا باسم موسى وتسعة وثلاثين محدثا باسم علي، ولم يكن بينهم ذكر عن اسم الإمام الحسن أو إشارة إلى اسم موسى بن جعفر أو اسم حفيد النبي علي بن موسى الرضا» ينظر: معالم الإسلام الأموي، السيد كمال الحيدري، ص ٥١.

الإمام المعصوم الذي وصلتنا عنه مجموعة أحاديث تحّرم الغناء وتعده من لهو الحديث، يدعو المسلمين لاتخاذ القيان (المغنيات) زوجات وكأنه لا يكتفي بالزواج بالإماء بل ويختار المغنيات منهن ويحث المسلمين على اختيارهن وهو الفعل الذي اشتهر به الخلفاء الأمويون والعباسيون وتبعهم فيه أغلب المقربين منهم من أهلهم وأتباعهم وقوادهم!؟

القيان في اللغة: جمع قينة وهي الأمة المغنية، أي المتخصصة بالغناء دون الأعمال الأخرى التي تكلف بها الإماء مثل الخدمة وغيرها، وهذا النوع من الإماء من الندرة وغلاء الثمن بحيث تعجز الطبقات الوسطى والفقيرة عن اقتنائهن. ومع أن هناك من أدعى. وادعاؤه يأتي لدعم أطروحة الإكثار طبعاً وليس لتبرئة الإمام. أن الإمام كان يقصد بالقيان الإماء عامة، إلا أن هناك أيضاً من وضح المقصد الحقيقي زيادة في التنكيل والطعن لوضع هذا الحديث الخرافي المكذوب ونسبته إلى راهب آل محمد الذي لم يثبت أنه استمع إلى غناء في حياته حاله حال جده النبي وأجداده من أهل البيت الكرام، أو أنه حضر مجالس اللهو مع الحكام والأمراء الذين كانوا يخصصون جل وقتهم لسماعهن والطرب لغنائهن، أو انه كان يبحث عن القيان ليشتريهن، ومن هؤلاء المدعين صاحب تحفة العروس الذي قال: «وأعلم أن موسى الكاظم إنما أراد بالقيان: الإماء المغنيات بالاصطلاح العرفي»[1] أي ليس بالاصطلاح الفقهي لأن الاصطلاح العرفي يقصد بالقيان: المغنيات، أما الاصطلاح الفقهي فيقصد: الإماء عامة، وكأن الرجل يريد ترسيخ الفكرة في عقل المتلقي إمعانا في التنكيل بالإمام والإمامة!

يأتي هذا التأكيد في وقت لا يوجد في كل كتب التاريخ ما يشير إلى

---

(١) تحفة العروس، ص ١٦٠.

أن الإمام الكاظم عليه السلام كان يقيم مجالس الطرب أو يستمع إلى المغنيات، فتلك من عادات وشيم الخلفاء وعمالهم وقادتهم المهووسين بحب الدنيا ولذاتها ومتعها، وقد جيء بهذه الرواية لتتساوق مع أعمال الخلفاء الأمويين والعباسيين وتعلقهم بالقيان حيث يروي التاريخ أن سعيدا أخ الخليفة الأموي سليمان بن عبد الملك اشترى جارية مشهورة بحسن غنائها بمليون درهم. وأشترى أخوه الخليفة يزيد بن عبد الملك الجارية المغنية «شامة» بعشرين ألف دينار. وحتى عمر بن عبد العزيز اشترى جارية بعشر حدائق ووهبها لفتى أموي لمجرد أنه كان يعشقها[1] وفي العصر العباسي الذي كان العصر الذهبي للجواري والقيان روى المؤرخون أن الرشيد يوم مات ترك بين جواريه أكثر من ٣٠٠ جارية مخصصة للغناء فقط! وهم يبغون من وراء هذه الخرافات القول بأن التشيع وإمامه الكاظم لم يكونوا يلتفتون إلى أهمية (صلاح الإماء) وفق مفهومهم للمعنى المقصود بالآية الشريفة!

الشعبة الثانية: أنتجت علاقة الحكام بالإماء والقيان رجالاً تسلقوا قمم المجد وحكموا دولة الإسلام بلقب (أمير المؤمنين) لأن آباءهم عبثوا مع نساء من الإماء. ونحن بالتأكيد لا نعترض على حقيقة الزواج بالإماء الذي يبيحه الإسلام، ولكن تحويله إلى ميزان معياري واعتباره سبباً لمنع بعض المسلمين الشرفاء من السعي إلى السلطة أو العمل من أجل التغيير لكونهم من أبناء الإماء يوضح لك مقدار التلاعب الذي كان يتحكم بالمجتمع الإسلامي. لقد أوردت كتب التاريخ أن بعض خلفاء الدولة الأموية في الشام والكثير من خلفاء الدولة العباسية في العراق وكل خلفاء الدولة الأموية في الأندلس كانوا من أمهات إماء، ومع ذلك كانوا يطلقون عليهم لقب (أمير المؤمنين) ولكن زيد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي

---

(١) مروج الذهب، المسعودي، الجزء ٣، ص ٢١١.

طالب عليه السلام حينما سعى إلى التغيير جوبه بالرفض والممانعة لأسباب اعتبارية؛ منها أن أمه كانت أمة، فقد قال هشام بن عبد الملك لزيد بن علي في كلام خاطبه به: «بلغني انك تريد الخلافة، ولا تصلح لها لأنك ابن أمة! قال زيد: قد كان إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام ابن أمة وأخوه إسحاق ابن حرة فاخرج الله من صلب إسماعيل خير البشر صلى الله عليه وآله وأخرج من صلب إسحاق القردة والخنازير»[1].

وفي واقعة كان بطلها الخليفة الأب ورد عن يزيد بن حاتم قال: «كان لعبد الملك بن مروان عين بالمدينة يكتب إليه بأخبار ما يحدث فيها، وان علي بن الحسين عليه السلام اعتق جارية له ثم تزوجها، فكتب العين بذلك إلى عبد الملك، فكتب عبد الملك إلى زين العابدين عليه السلام: «أما بعد فقد بلغني تزويجك مولاتك، وقد علمت أنه كان في اكفائك من قريش من تمجد به في الصهر و تستنجبه في الولد فلا لنفسك نظرت ولا على ولدك أبقيت.. والسلام».

فكتب إليه علي بن الحسين عليه السلام: «أما بعد فقد بلغني كتابك تعنفني بتزويجي مولاتي وتزعم انه قد كان في نساء قريش من أمجد به في الصهر واستنجبه في الولد وانه ليس فوق رسول الله مرتقى في مجد ولا مستزاد في كرم وإنما كانت ملك يميني خرجت مني ـ أراد الله عزّ وجلّ ـ بأمر التمست به ثوابه ثم ارتجعتها على سنته ومن كان زكيّاً في دين الله فليس يخل به شيء من أمره وقد رفع الله بالإسلام الخسيسة وتمم به النقيصة واذهب اللؤم، فلا لؤم على أمريء مسلم إنما اللؤم لؤم الجاهلية. والسلام».

فلما قرأ عبد الملك بن مروان الكتاب رمى به إلى ابنه سليمان فقرأه فقال: يا أمير المؤمنين لشد ما فخر عليك علي بن الحسين. فقال له يا بني

---

(١) تحفة العروس، ص ١٦٦.

لا تقل ذلك فإنها ألسن بني هاشم التي تفلق الصخر و تغرف من بحر.إن علي بن الحسين يا بني يرتفع من حيث يتضع الناس»[١].

الكفاءة في الزواج

واعتقد أن فقه المذاهب في مسألة (الكفء في الزواج) قد جاء من هذا المصدر أي من عبد الملك وابنه هشام بن عبد الملك لأن المسلمين قبل هذا التاريخ لم يهتموا بمسألة الكفاءة بشكلها الأموي المنحاز الذي أقره هشام بعد توليه السلطة سنة ١٠٥ هجرية[٢] وهو تاريخ يسبق ولادة المذاهب بزمن يسير، حيث نجد الإمام الشافعي يجعل الكفاءة في أنواع أربع: النسب والدين والحرية والحرفة، وقال الجزيري في شرح الحرية: «وأما الحرية فإن من كان فيه شائبة رق لا يكون كفء للسليمة ويعتبر في ذلك الآباء لا الأمهات، فمن ولدته رقيقة ليس كفء لمن ولدته السليمة[٣].

ونجد للحنابلة رأياً مقارباً كما في قولهم: «المكافئة هي المساواة في خمسة أمور: الديانة والصناعة واليسار بالمال والحرية والنسب. وقال الجزيري في شرح الأمر الرابع (الحرية): «فلا يكون العبد والمبعض كفء للحرة العربية»[٤]

وهي الأحكام التي وضعوها لتتساوق مع قصصهم عن زواج الإمام بالإماء وكون أولاده الأئمة أولاد إماء، وكيف خالف الشريعة ولم يزوج بناته لأنه لم يجد لهن كفء!

إن إقرار الإسلام لنظام الجواري الذي كان معروفاً ومعمولاً به في

---

(١) بحار الأنوار: ٤٦ / ١٦٤.

(٢) ينظر: تاريخ اليعقوبي، الجزء ١، ص ٢٢١.

(٣) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، الجزيري، الجزء ٤، ص ٦٠ ـ ٦١.

(٤) كتاب الفقه على المذاهب الأربعة، الجزيري، الجزء ٤، ص ٦٠ ـ ٦١. .

الجاهلية وفي أنحاء كثيرة من العالم الآخر جاء لأسباب كثيرة لا مجال لتفصيل الحديث فيها، ولكن ما يجب أن نعرفه أن الإسلام قيد هذه الإباحة بالترغيب والقسر والحث على تحريرهن سواء رحمة بهن أو ترغيبا بالآخرة، أو نتيجة استيلادهن أو كفارة عن ذنب أو عن يمين وغيرها من المخالفات الشرعية. وفي كتب الصحاح أبواب تحت عنوان (فضيلة عتق الأمة ثم يتزوجها) كما فعل رسول الله صلى الله عليه وآله يوم خيبر، ومنه في البخاري عن انس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وآله «أعتق صفية وجعل عتقها صداقها». وفي حديث آخر: «أنه تزوج صفية وأصدقها عتقها»[1].

الزواج بالجملة

وإيغالا في الحقد، ولكي ييسروا للناس فهم الكيفية التي نجح بواسطتها الإمام الكاظم عليه السلام بالزواج بهذا العدد الكبير من الإماء ـ كما يدعون ـ أجدهم استنبطوا بعض الأحكام الفقهية لهذا الغرض دون غيره ولا سيما بعدما استغل المسلمون الإباحة الإنسانية للعلاقة بالإماء في وجوه أخرى تماماً مثلما استغلوا إباحة الزواج بأربع نساء في حالات خاصة وحولوه إلى متعة للمتنفذين والموسرين وأصحاب رؤوس الأموال، فقال بعضهم: إن للرجل أن يتزوج في مجلس واحد ووقت واحد وعقد واحد أربع نساء دفعة واحدة، أو كما في الأحكام الشرعية: «يجوز للحر أن يتزوج أربع نسوة في عقد واحد»[2] ربما لأنهم أرادوا تجاوز الموانع الشرعية التي تقف معترضة عقل من يريد التصديق برواياتهم عن كثرة زواج الإمام.

---

(١) صحيح مسلم، باب فضيلة عتقه أمة ثم يتزوجها، ص ٦١١، حديث رقم٨٥/ ١٣٦٥.

(٢) كتاب الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، المادة ١٩، ص ١٠.

وقد اعترضت مدرسة أهل البيت على هذا الحكم وأفتت بعدم جواز الجمع بين أكثر من زوجة في عقد واحد كما في تفسير الميزان من قول الطباطبائي: «قوله تعالى: ﴿مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ بناء مفعل وفعال في الأعداد تدلان على تكرار المادة فمعنى مثنى وثلاث ورباع اثنتين اثنتين وثلاثاً ثلاثاً وأربعاً أربعاً، ولما كان الخطاب متوجها إلى أفراد الناس وقد جيء بواو التفصيل بين مثنى وثلاث ورباع الدال على التخيير أفاد الكلام: أن لكل واحد من المؤمنين أن يتخذ لنفسه زوجتين أو ثلاثاً أو أربعاً فيصرن بالإضافة إلى الجميع مثنى وثلاث ورباع. وبذلك وبقرينة قوله بعده: وإن خفتم ألا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم، وكذا آية المحصنات بجميع ذلك يدفع أن يكون المراد بالآية أن تنكح الاثنتان بعقد واحد أو الثلاث بعقد واحد مثلاً، أو يكون المراد أن تنكح الاثنتان معا ثم الاثنتان معا وهكذا، وكذا في الثلاث والأربع، أو يكون المراد اشتراك أزيد من رجل واحد في الزوجة الواحدة مثلاً فهذه محتملات لا تحتملها الآية»[1].

أما الغاية من وضع هذا الحكم فهي من جانب جاءت لتيسير حصول السلاطين والمتنفذين على الزوجات بالجملة وتطليقهن بالجملة، ومن جانب آخر لتقول لمن يعترض على مانع الزمن الذي يجعل الناس لا تصدق قصصهم عن زواج الإمام الكاظم إن زواج الجملة كان هو الحل!

أعداد وأنواع الجواري والإماء

ازداد تكاثر الجواري في المجتمع الإسلامي طرديّاً وبشكل كبير بالبعد عن عصر البعثة، وتحديداً منذ بداية حرب العراق سنة ١٢ هجرية في خلافة أبي بكر، وبلغ أوجه في زمن الأمويين لدرجة أنهن تحولن في هذا العصر بسبب الكثرة المفرطة إلى مجرد متاع رخيص «يتهاداه الناس في المناسبات»

(١) تفسير الميزان، الطباطبائي، سورة النساء، الآية ٣.

كما يقول الجاحظ. وقد ملأت قصص التهادي بالجواري بطون كتب التاريخ العربي، ومنها على سبيل المثال لا الحصر في مروج الذهب للمسعودي: «إن هند بنت أسماء زوج الحجاج أرسلت لجرير ليقرأها شعرا فأعجبها ما قرأ فأمرت له بكسوة وجارية»[١] كما إنهن بسبب الكثرة والتنوع تحولن إلى ملهاة لتفريغ النزوة يسهل الوصول إليه دونما عناء أو مكابدة لأنه لم يكن هناك من بيت خال من جارية أو أكثر مهما كان البيت فقيراً ومدقعاً، أما بيوت الأغنياء والخلفاء والأمراء والحكام وقادة الجيش والرأسماليين الإسلاميين فقد زخرت بأنواع وأعداد وأصناف وأشكال وتخصصات لا حصر لها من الجواري.

ولتكوين صورة مبسطة عن أعداد الجواري التي كانت تدخل إلى بلاد الإسلام نجد في واقعة واحدة وقعت في زمن الدولة الأموية أن القائد الأموي موسى بن نصير فاتح المغرب عاد إلى دمشق ومعه ٣٠٠٠٠ (ثلاثون ألف) جارية أهدى عددا منهن إلى الخليفة الوليد بن عبد الملك، هذا فضلاً عمن كان يرسلهن إليهم قبل مجيئه، وقد تكرر دخول مثل هذه الأعداد الغفيرة من الإماء إلى أرض الإسلام في أكثر من مناسبة، حتى شغلن الناس عن واجباتهم وعن أنفسهم، وشغلن الحكام عن تعاهد حقوق الأمة والنظر في المخاطر المحدقة بها، بل والمحدقة بالحكام أنفسهم، ولذا تجد هناك من يعزو سقوط الإمبراطورية الأموية المترامية الأطراف إلى انشغال خلفائها بملذاتهم وجواريهم وإمائهم حيث قال المنقري: «سئل بعض شيوخ بني أمية ومحصليها عقيب زوال الملك عنهم إلى بني العباس: ما كان سبب زوال ملككم؟ قال: إنا شغلنا بلذاتنا عن تفقد ما كان تفقده يلزمنا»[٢].

---

(١) مروج الذهب ومعادن الجوهر، المسعودي، جزء ٣، ص ١٧٢ ـ ١٧٣.

(٢) مروج الذهب، الجزء ٣، ص ٢٥٢.

وقد زخرت الكتب بقصص أحداث ووقائع كان فيها الخليفة يطالب قواده وولاته وعماله في الأقاليم وجبهات القتال الذي يقولون أن جيوشهم كانت تغزوها لنشر الإسلام، يأمرهم باختيار أصناف محددة من الجواري وإرسالهن إليه ليتمتع بهن، وقصص هذه الأوامر مبثوثة في بطون الكتب، حيث ذكر أبو الفرج في كتاب «النساء» عن الخليفة الأموي هشام بن عبد الملك أنه أرسل إلى عامله على أفريقية: «أما بعد فإن أمير المؤمنين لما رأى ما كان يبعث به موسى بن نصير إلى عبد الملك رحمه الله أراد مثله منك! وعندك من الجواري البربريات المالئات الأعين الآخذات للقلوب ما هو معوز لنا بالشام وما والاها، فتلطف في الانتقاء وتوخ أنيق الجمال....»[1].

وتسببت الكثرة المفرطة في انحراف المجتمع الإسلامي عقديّاً وخلقيّاً، فتحول من العفاف والحياء إلى التهتك والانحلال بسبب سهولة الوصول إليهن. وهو التهتك الكبير الذي وصفه عطاء وصفا دقيقاً بقوله الذي نقله عنه محمد بن يحيى المدني في قوله: «سمعت عطاء يقول: كان الرجل يحب الفتاة فيطيف بدارها حولا [يقصد قبل حكم بني أمية] فيفرح إذا رأى من يراها، واليوم [يقصد في عصرهم] تشير إليه، فإذا خلا بها قام إليها كأنه أشهد على نكاحها أبا هريرة وأصحابه»[2].

المدهش أنه مع هذه الكثرة والغزارة كانت هناك مناسبات يرتفع فيها سعر الأمة إلى أرقام خيالية، وقد قال المؤرخون عن عصر الجواري الذهبي (عصر الإمبراطورية العباسية): «إن الخليفة الهادي اشترى أمته المسماة «غادر» بمائة ألف دينار». وقالوا: «إن هارون الرشيد يوم أن مات وجدوا

---

(١) تحفة العروس، التيجاني، ص ١٦٠.

(٢) تحفة العروس، ص ٣٤٧.

في قصره أكثر من ٢٠٠٠ جارية من أجمل الجميلات». وذكروا أيضاً أن هارون الرشيد اشترى جارية بمبلغ مئة ألف دينار. وأحب ولده محمد الأمين أن يشترى جارية اسمها «بذل» من سيدها لكن السيد رفض بيعها، فملأ له قارباً من الذهب من بيت مال المسلمين الجياع الفقراء وأرسله إليه عسى أنْ يرضى ويهبها له. وقد قال ابن أحمد النديم: «غرم المعتضد على عمارة البحيرة ستين ألف دينار وكان يخلو فيها مع جواريه وفيهن محبوبته «دريرة»[1] وكانوا يتفننون في اختيارهن تبعاً لمواهبهن المنحطة، وفي الروايات: «عرضت على المتوكل العباسي جارية فقال لها: ما تحسنين؟ فقالت: عشرين فنا من الرهز [وهي الأصوات التي تصدر عن المرأة أثناء معاشرتها] فاشتراها»[2].

في هذا المجتمع كانت هناك قلة قليلة وقفت بوجه تيار التهتك وجاهدت لتحصن الأمة ضد الانحراف وتديم تواصل المسلمين مع العقيدة فبدا المجتمع وكأنه مكون من ملائكة وشياطين، والشيطان لا تعجبه رؤية الملائكة ولا يستطيع حجب صورها عن الناس فيلجأ عادة إلى الدس والتحريف ليضفي بعضا من سلوكياته على سلوكياتهم لتختلط الأوراق وتضيع الحقيقة في ركام الأكاذيب، وهي الصورة التي كان عليها الإمام الكاظم واقفا قبالة التهديم الممنهج للمجتمع على يد الحكام والموسرين، مما أوغر قلوبهم عليه فابتدعوا تلك الحكايات الكاذبة ودسوها في سيرته لتشويهها.

تخبط غير محمود

وإذا ما عجزت الروايات على كثرتها عن إثبات وجود علاقة للإمام

---

(١) تاريخ السيوطي، ص ٣٧٢.

(٢) تحفة العروس، ص ٣٤٥.

الكاظم عليه السلام بالجواري مشابهة لعلاقاتهم بهن؛ فإن ذلك لم يمنعهم من الإسهاب في الحديث عن عدد مرات زواج الإمام بهذا الصنف من النساء دون غيرهن من نساء المجتمع لتأتي هذه القصص الخرافية متساوقة مع ظاهرة التمتع والله وبالجواري التي فشت في ذلك العصر بشكل لا يصدق، حيث كان التمتع بملك اليمين سمة بارزة للحكام وبطانتهم والأثرياء وبشكل يوحي وكأن هم المجتمع الأوحد لم يكن الدفاع عن بيضة الإسلام ولا حماية حدود الأمة ولا تحصينها من الانحراف ولا نشر العقيدة وهداية الناس، وإنما كان التمتع بملك اليمين وقضاء وطر الشهوات وإشباع النزوات، وقد هالهم أن يجدوا الإمام الكاظم عليه السلام معتزلا لنهجهم ومعترضا على سلوكهم ومقاطعا لسنتهم ومحاربا لتخريبهم ومهتمّاً بكل ما يخص عقيدة الإسلام وحياة المسلمين، فأكل الحقد والحسد قلوبهم، وأدركوا أن التاريخ سوف يلعنهم على فعالهم الدنيئة، ولذا لجأوا إلى فكرة شيطانية هدفها صياغة قصص تروي جزئية من حياة الإمام تظهره وكأنه كان مثلهم منشغلا بما شغلوا به أنفسهم وأنه أوقف عمره الشريف ـ كما فعلوا هم ـ على إشباع رغباته الجنسية،ولم يكن ملتفتا (حاشاه الله) إلى أي أمر آخر من أمور الإمامة والدين والحياة.

ومع أن هذا الأمر يدعو إلى الدهشة والاستغراب ولا يمكن تصديقه بأي حال من الأحوال لا من قبل المسلمين الموالين لأهل البيت عليهم السلام ولا حتى لكثير من المخالفين، إلا أن الذي دعاهم إلى ذلك أسباب عديدة أهمها أن الذين قاموا بالتحريف وحشروه في سيرة الإمام إنما كانوا يدافعون عن أنفسهم وعن آبائهم وأجدادهم الذين لم يكن لديهم من هم في الحياة سوى إشباع رغباتهم الجنسية بما يظهرهم وكأنهم لا يفقهون من الدين شيئاً، فمعنى أن تبقى سيرة الإمام نقية أنها ستكون الشاهد الأنقى على انحرافهم، وهذا الموقف يتساوق مع قول أجدادهم عن أبي طالب (رضي

الله عنه) أنه مات كافراً لأن آباءهم كلهم ماتوا كفارا، ومعنى أن تعرف الأمة أنّ علي بن أبي طالب أول من أسلم وعبد الله وصلى قبل أن يسلم أي شخص آخر بسنين عدة وليس بالأيام والأسابيع والأشهر، وتعرف أن أباه كان مسلماً مؤمنا فذلك معناه أن الآخرين تخلفوا كثيراً عن هذا السبق المبارك، وهم إن عجزوا عن تزييف حقيقة سبق إيمان الابن رغم محاولاتهم الحثيثة من خلال تقسيم الإيمان إلى إيمان أطفال وإيمان شيوخ وإيمان موالي، فإنهم نجحوا مع الأب فأظهرته كتبهم وكأنه مات كافراً.

لقد استعانوا بمفردة الزواج مستغلين بذلك باباً من أبواب الحلال لأنهم يعرفون قبل غيرهم أن حديثهم عن أبواب الحرام مع رجل بوزن الإمام الكاظم عليه السلام لا يعقل ولا يأخذ به أحد أو يصدقهم فيه. ولهذا الاتهام علاقة بجانبين مهمين جدّاً:

أولاً: تأتي أهميته في مجتمع يبدو ظاهريّاً بأنه إسلامي يقدس الشريعة ويكره من يخالفها ليثبت أن الإمام الكاظم لم يكن ملتزما بالشريعة الإسلامية حينما تزوج بهذا العدد الكبير من الإماء دون التفات إلى مسألة الإيمان التي هي من موجبات التزويج، فكان يتزوج الأمة الكتابية والمشركة والملحدة ومن لا دين لها دون تمايز وتمييز لمجرد إشباع رغباته.وهو ما سنتوسع فيه بعد قليل.

ثانياً: تأتي أهميته في مجتمع يقدس القيم المجتمعية الموروثة ورجال يهمهم أن يمتدحهم الناس حقّاً وباطلا من خلال قصص تظهرهم وكأنهم القدوة المثلى التي لم ترتكب عيبا ولم تقع في خطأ، يمتازون بأنهم لا يتزوجون إلا بالمهيرات والحرائر من النساء العربيات المؤصلات لتثبت أن الإمام الكاظم لم يكن من هذه القدوة التي كثر عددها في رجالهم وحدهم!

ولم يقف أمر التزييف بدافع الغيرة والحسد عند هذا الحد بل تجاوزه

ليثبت وجوده في كل مراحل الصراع الديني / السياسي أو بشكل أوضح الإمامي / الحاكمي، فما من إمام معصوم إلا وكان هناك قبالته حاكم جائر ينتهز الفرص للنيل من طهارته لأن طهارة الإمام تثبت خبث عدوه، وتمسك الإمام بقيم الإسلام ومبادئه يثبت ابتعاد أعدائه ومناوئيه عن روح الإسلام ومخالفتهم لشريعته. وقد روى المسعودي أن معاوية بن أبي سفيان وصل عبيد الله بن عباس بخمسمائة درهم، ثم وجه إليه من يتعرف له خبره، فأنصرف إليه فاعلمه أنه قسمها في سُمارهِ وإخوانه حصصا بالسوية وأبقى لنفسه مثل نصيب احدهم، فقال معاوية: (إن ذلك ليسؤني ويسرني، فأما الذي يسرني فإن عبد مناف والده، وأما الذي يسؤني فقرابته من أبي تراب دوني)[1].

ولما كانت المنظومة الدينية للدولة عرضة للتأثر بمنظومة أخلاق الحاكميات، فليس أمامهم في مثل هذه الحال إلا احد طريقين، إما أن ينكروا وجود النساء والغلمان والجواري والطرب والشرب والعبث والمجون في حياة الحكام وهو أمر مستحيل لأن قصص وحكايات هذا التهتك تسللت إلى بطون الكتب ومحافل جلوس الرجال وفشت بين الناس وتداولها العامة والخاصة فأصبح تكذيبها من أصعب الأمور، أو أن ينسبوا أعمالا من سنخ أعمالهم ونوعها إلى الطاهرين في المجتمع لتبدوا أعمالهم المخالفة للشريعة وكأنها عملا مباحا لا غبار عليه ولا تثريب على فاعله طالما انه مباح للجميع.

لقد كان دخول الأعداد الغفيرة من السبايا إلى المجتمع الإسلامي منذ بداية الفتوح، مع وجود تشريع إباحة امتلاكهن والتمتع بهن حافزا كبيراً للحكام وكبار المجتمع للتفنن باقتناء وحيازة الجواري بمواصفات حسب

---

(١) ينظر: مروج الذهب، جزء ٣، ص ١٨٢.

الطلب وبأعداد غير محددة، فتولد داخل المجتمع الإسلامي جيش من الإماء بكل أصنافهن الشريفة والخبيثة وتغلغل أفراده إلى كل البيوت وداخل الأسر المسلمة.

ولتوضيح هذا الجانب لا بأس أن نبدأ بحاكم العصر الذي عاش فيه الإمام الكاظم عليه السلام آخر أيامه وهو الخليفة العباسي هارون الرشيد الذي أطبقت أخبار جواريه وعبثه مع القيان والإماء الآفاق، وكان يملك ٢٠٠٠ من الجواري منهن ٣٠٠ جارية مخصصة للغناء والرقص فقط.

وفي تاريخ السيوطي، عن ابن المبارك قال: «لما أفضت الخلافة إلى الرشيد وقعت في نفسه جارية من جواري أبيه المهدي فراودها عن نفسها. فقالت لا أصلح لك إن أباك قد طاف بي، فشغف بها فأرسل إلى أبي يوسف فسأله: أعندك في هذا شيء؟ فقال: يا أمير المؤمنين، أوكلما ادعت أمة شيئاً ينبغي أن تصدق، لا تصدقها فإنها ليست بمأمونة...»[1] وأخرج السيوطي أيضاً عن عبد الله بن يوسف قال: «قال الرشيد لأبي يوسف: إني اشتريت جارية وأريد أن أطأها قبل الاستبراء فهل عند حيلة؟ قال: نعم. تهبها لبعض ولدك ثم تتزوجها»[2] وفي واقعة مشابهة دعا الرشيد أبا يوسف ليلاً فأفتاه وحل له مشكلته، فأمر له بمائة ألف درهم فقال أبو يوسف: «إن رأى أمير المؤمنين أمر بتعجيلها قبل الصبح، فقال الرشيد: عجلوها، فقال بعض من عنده: إن الخازن في بيته والأبواب مغلقة، فقال أبو يوسف: فقد كانت الأبواب مغلقة حين دعاني ففتحت»[3].

أما الخليفة العباسي المتوكل فكان يملك أربعة آلاف جارية، وتقول

---

(١) تاريخ السيوطي، ص٢٩١.

(٢) المصدر نفسه، تاريخ السيوطي، ص ٢٩١.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٩١ ـ ٢٩٢.

الروايات انه ضاجعهن جميعهن. وقال الذهبي عن الخليفة الهادي: «وكان يتناول المسكر، ويلعب «بالجواري»[١].

أما في وقت سابق لهذا التاريخ، وأقصد في زمن الخلفاء الأمويين تحديداً فالحديث يتشعب ويتسع ويخرجنا عن اصل موضوعنا لأنهم هم الذين أسسوا لنظام تكديس الجواري في القصور للمتعة وإشباع الغريزة.

وحتى ما قبل عصر الأمويين نجد بين صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله من كان مهتمّاً بأمر الجواري ومشغولاً بهن مثل المغيرة بن شعبة الذي تزوج سبعين امرأة، غير الجواري والسرائر. قال عبد الله بن شوذب: «إن المغيرة أحصن أربعة من بنات أبي سفيان بن حرب. وقال المغيرة نفسه: تزوجت سبعين امرأة. وكان ينكح أربعاً، ثم يطلقهن جميعاً، ويقال إن المغيرة طاف على تسعة من جواريه في ليلة واحدة»[٢] واقف هنا لأسأل من يتهم الإمام بكثرة الزواج عن عدد أولاد المغيرة الذي تزوج بضعف العدد الذي اقترحوه للإمام؟

وأما في العصر الجاهلي فإن عرب ما قبل الإسلام كانوا مولعين بممارسة الجنس مع الإماء ويمارسونه بمشاعية لا تقل عن مشاعية معابد الآلهة عشتار وزوارها من المسافرين والمتعبدين. ولكن بدل راهبات (الآلهة عشتار) اللاتي كن يمارسن (الجنس المقدس) مع زوار المعبد لإرضاء الآلهة، كان في نساء مكة من يفتحن بيوتهن للدعارة العلنية ويرفعن عليها الرايات الحمراء الدلالية لكي يعرف الطالب والوافد والمسافر أين يجد ضالته. وقد حفظت لنا كتب التاريخ أسماء عدد كبير من هؤلاء البغايا اللواتي أنجبن رجالاً معروفين في المجتمع من سفاح ومنهن:

---

(١) المصدر نفسه، ص ٢٧٩.

(٢) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الذهبي، ١٩٨٧، ج٢، ص ٢٢٩.

النابغة سلمى بنت حرملة، أم عمرو بن العاص، والتي وقع عليها في يوم واحد خمسة رجال هم: أبو لهب بن عبد المطلب، وأمية بن خلف، وهشام بن المغيرة، وأبو سفيان بن حرب، والعاص بن وائل.

- مرجانة بنت نوف، أم عبّاد بن زياد وعبيد الله بن زياد.
- الزرقاء بنت وهب، زوجة أبي العاص بن أمية وجدة مروان بن الحكم.
- أم أبي سفيان بن حرب، واسمها حمامة.
- سمية بنت المعطل، أم زياد بن أبيه.
- قطام بنت شختة التميمية، صاحبة المجرم عبد الرحمن بن ملجم.
- نضلة بنت أسماء الكلبية، زوجة ربيعة بن عبد شمس، وأم عُقبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة.

وهذا غيض من فيض أسماء بغايا مكة وما جاورها بما فيهن اللواتي خلفن رجالاً قادوا الأمة الإسلامية في أحلك مراحل التاريخ[1].

وهناك أكثر من شاهد على أن في صفوف المجتمع الإسلامي من تعمد إحياء المواريث والتقاليد الجاهلية والعمل بها والحث على إتباعها مع أن الإسلام حرم الكثير منها. صحيح أن الإسلام هذب سلوكياتهم ودعاهم إلى إتباع الخلق الحسن وحثهم على العفة والشرف ولكنهم غالبا لم يتساوقوا مع هذه الدعوات وبقيت موروثاتهم الجاهلية راسخة في عقولهم، كيف لا وقد ربوا عليها وقامت شخصياتهم على مبانيها وقيمها، ومنها مثلاً قضية التعامل مع الجنس بشكل عام والمرأة بشكل خاص فمجتمع مثل المجتمع العربي الجاهلي الذي كان مولعا بالجنس وبأوصاف وأسماء

(١) مقال بعنوان: مفردات الجنس عند العرب للكاتب كامل النجار، الرابط:
http://chicaloca.maktoobblog.com/category/

الأعضاء التناسلية لدرجة أنه أعطاها من الأسماء والصفات[١] ما يفوق بعدده ما أعطاه من الأسماء للسيف الذي كان موضع فخرهم، وأعطى للعلاقة الجنسية وأحكامها أسماء فاقت أسماء السيف وأيام العرب كلها أيضاً، وهو ما أكده أبو منصور بقوله: «لعل أسماء النكاح تبلغ مائة كلمة عن ثقات الأئمة بعضها أصلي وبعضها مكنى»[٢] وقال أيضاً: «فكذا الأحكام الناشئة عنه تبلغ ثلثمائة حكم. وكان شيخنا الإمام أبو علي عمر بن محمد بن علوان الهذلي قد ألف في ذلك تأليفاً»[٣] وقد يكون هذا المؤلف هو الأساس الذي استند إليه جلال الدين السيوطي في تأليف كتابه الجنسي سيء السمعة!

ولأن العرب كانوا قبل الإسلام يفتخرون بكثرة النكاح وهي الطبائع التي بقيت راسخة في قلوبهم وعقولهم وسلوكياتهم بعد الإسلام فإن بين المسلمين من كان يفتخر بهذا الفعل ويعده من البطولات فيجهر به لتعرفه الناس به، لأنه من دون أن يجهر به ما كانوا ليعرفوه، قال الغزالي في الإحياء: «كان عبد الله بن عمر شديد النكاح، وكان يفطر في الصوم على الجماع وربما جامع أحياناً قبل أن يصلي المغرب ثم يغتسل ويصلي، قال وقد جامع في ليلة ثلاثاً من سراريه في شهر رمضان فيما بين المغرب وعشاء الآخرة»[٤].

وغريب أن يأتي هذا مع:

أولاً: وجود النهي النبوي عن كثرة الجماع الذي هو أحد أنواع

---

(١) ينظر: لسان العرب، والقاموس المحيط، وعبدالملك بن محمد الثعالبي في كتابه (فقه اللغة وسر العربية)
وغيرها حيث تنوعت الأسماء والكنى والألقاب والممارسات بشكل غريب.

(٢) تحفة العروس، ص ٣٤١.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٤٢.

(٤) تحفة العروس، ص ٣٣٣.

الانسياق وراء الغرائز الدنيوية، عن أبي سعيد الخدري قال: «نهى رسول الله ﷺ عن السُباع، أي كثرة الجماع»[١].

ثانياً: وجود توصيه من النبي بأن يعطي الزوج للزوجة حقها الطبيعي. ولقد اهتمت الشريعة بجزئيات العلاقة بين الزوجين بشكل يجعلك تقف مشدوها أمام السلوكيات التي مارسها المسلمون على مر التاريخ والتي تبدو مغايرة لأصغر الجزئيات، فهم يحولون المرأة إلى أداة لا أكثر بينما يعطي الإسلام للمرأة ما يعطيه للرجل حتى في العلاقة الجسدية بينهما،عن محمد بن جابر بن طلق عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال: «إذا جامع أحدكم أهله فلا يعجلها حتى تقضي حاجتها كما يحب أن يقضي حاجته». وفي حديث تربوي آخر: «لا يقعن أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة، ليكن بينكما رسول، قيل ما هو يا رسول الله؟ قال: القبلة والكلام».

ثالثاً: النهي النبوي عن الحديث في العلاقة بين الزوج والزوجة علنا، في مسلم عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشر الناس منزلة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ينشر سرها، وفي رواية يفشي سرها»[٢] وفي حديث آخر عن الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أعظم الأمانة عند الله يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه، ثم ينشر سرها[٣].

ولكنهم بعد عثورهم على مجموعة من القصص في هذا الباب حاولوا تأويل الحديث فحمّلوه فوق طاقته وقد أورد عياض في الإكمال: «وقد جاء في النهي عن ذلك أحاديث كثيرة ووعيد شديد»، ولكن عياض هذا ابتعد

---

(١) تحفة العروس للتيجاني، ص ٣٣٦.

(٢) صحيح مسلم، ص ٦١٩ باب: تحريم إفشاء سر المرأة، حديث رقم ١٢٣م١٤٣٧.

(٣) صحيح مسلم، ص ٦٢٠، حديث رقم ١٢٤/ ١٤٣٧.

عن الحقيقة في بقية قوله حيث قال: «وإنما المنهي عنه أن يصف ما تفعله من ذلك ويكشف الحال فيه، إذ هو من كشف العورة بالنظر أو بالوصف، وأما ذكر مجرد المجامعة والخبر عنه على الجملة فغير منكر»[١] وترجع فكرة هذا الحكم إلى أحاديث سبق وأن أوردوها تقول أن رسول الله صلى الله عليه وآله كلمهم عن علاقته بأمهات المؤمنين كما في قصتهم عنه وعن زوجته زينب، صحيح أنهم قالوا إن حديثه كان تعليمياً إرشادياً، ولكني أرى في ذلك تسافلاً لا يمكن أن ينسب مثله إلى النبي (حاشاه الله) أو إلى رجالات الأمة وعقلائها فللإرشاد طرائق ووسائل غير الوسيلة التشهيرية أنجع منها وأكثر فائدة ورسوخاً في الفكر!

كذلك كان الخلفاء الذين ساسوا دولة الإسلام مغرمين بالنساء والجنس حتى إنهم لم يكونوا يسألون عن أحوال رعيتهم بقدر سؤالهم عن النساء فها هو عبد الملك بن مروان يدخل عليه ايمن بن خريم فلا يسأله عن شيء من حال الأمة وأوضاع الناس بل يسأله: كيف قوتك؟ أي كيف أنت مع النساء وقدم أبو النجم العجلي من البادية على هشام بن عبد الملك وقد أسنّ أبو النجم فأول ما سأله هشام: «كيف رأيك يا أبا النجم في النساء؟»[٢] وذاك الخليفة العباسي المهدي يقولون إنه: كان فيه غزل وحب في النساء[٣] وذاك الخليفة العباسي هارون الرشيد يطرد المفضل من عنده لأن جارية قالت شعرا هيجه قال المفضل: «فقال لي: يا مفضل قم فإن هذه قد هيجتني فقمت وأرخيت الستور عليهما»[٤].

ومع هذا وذاك يأتون بحديث منسوب إلى رسول الله يحثهم ويشجعهم

---

(١) تحفة العروس، ص١١٥.

(٢) ينظر: تحفة العروس، ص ٣٨٨و ٣٩٠.

(٣) ينظر: المصدر نفسه، ص ٣٩٦.

(٤) تحفة العروس، ص ٣٩٨ ـ ٣٩٩.

على جمع أكبر عدد من النساء وهذا طبعاً ليس لإيوائهن أو لتعليمهن أصول الدين، بل لمعاشرتهن بالتأكيد، فقالوا في حديث أخرجه البخاري عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وآله: «أفضل هذه الأمة أكثرها نساء»[1]. حيث يتبين من هذا الحديث أن الإيمان والجهاد في سبيل الله ونصرة المظلوم ونشر الدين وهداية الناس وكل الباقيات الصالحات لا يمكنها منافسة جمع قطيع كبير من النساء في بيت واحد لغرض واحد والعيش في وسطهن!

ومن الطبيعي أن نفهم من الحديث أن الكثرة تأتي من جمع السراري والإماء لأنه لا يجوز للرجل أن يجمع أكثر من أربع نساء كزوجات شرعيات في وقت واحد إلا إذا ما كان مكثرا من التزويج والتطليق مثل المغيرة بن شعبة، علماً أن مجرد جمع هذا العدد الكبير يستوجب إذا ما ولدت إحداهن مولودا ذكراً أن يحررها ويتزوجها بعد أن يطلق واحدة من الأربع وقد يتكرر الأمر بسبب لأكثر من مرة عدم وجود الموانع الطبية المعروفة اليوم وقد يكون عددهن في كل مرة أكثر من واحدة وربما يقع الحمل لدى أربع أو خمس أو ست أو أكثر، فماذا يفعل في هذه الحالة وكيف يوفق للالتزام بالحد الشرعي؟

من المؤكد أن هكذا مجتمع لا يمكن أن يتخلى عن هذا الموروث عن طيب خاطر، ولذا تراهم ما إن سنحت لهم الفرصة بعد موت النبي صلى الله عليه وآله حتى عادوا إلى ما كانوا عليه من قبل، وساءهم أن يجدوا البيت الهاشمي معرضاً عن متابعتهم ومستهجنا لسلوكياتهم ومعترضا على فعلهم رغم أن الهاشميين تمتعوا وتزوجوا بالإماء وفق المقاسات الشرعية، فاستنبط هؤلاء قصصا وحكايات مدسوسة ونسبوها لهذا البيت الشريف ليقولوا من خلالها إن ما كانوا يفعلونه من عمل نزوي لا غبار عليه ما دامت البيوت الشريفة

---

(١) تحفة العروس، ص٥٠.

الأخرى مثل البيت الهاشمي النجيب يأتون بمثله. بل ساءهم أن يجدوا رسول الله ﷺ يستهجن ويحرم كل سلوك غير سوي؛ فأتوا بأحاديث ونسبوها إليه أو للقريبين منه لا لتشويه صورته النقية لأنهم لا يقدرون على ذلك ولا يجاريهم أو يصدقهم أحد فيه، وإنما ليشرعنوا أعمالهم الدنيئة. ومنها: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «فضلت على الناس بأربع: السخاء، والشجاعة، وكثرة الجماع، وقوة البطش»[١].

فهم بحثوا في ميزات رسول الله التي تميزه عن باقي الناس فلم يجدوا سوى هذه الصفات البسيطة العادية التي يشترك معه فيها كم كبير من الرجال بل حتى من النساء أيضاً، وما ذلك إلا ليقولوا عنه ﷺ: انه كان يحب الجماع ولذا يدور على جميع من هن في عصمته ليباشرهن متعللين بان الله سبحانه أعطاه قوة مهولة لا يجاريه أحد من المسلمين فيها!

وفي البخاري عن أنس بن مالك قال: «كان رسول الله ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة. قال قتادة: قلت لأنس: أوكان يطيقه؟ قال: كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين»[٢] وفي رواية ثانية: «أن نبي الله ﷺ كان يطوف على نسائه في الليلة الواحدة، وله يومئذ تسع نسوة»[٣] ويكفي بطلانا لحديث البخاري أن مصادر الحديث والتاريخ كلها باستثناء البخاري في روايته هذه أجمعت على أن رسول الله ﷺ لم يجتمع له أكثر من تسع نسوة في وقت واحد، بينما ادعى البخاري أنهن إحدى عشرة امرأة!

وفي حديثهم عن قوة ذكورية النبي ﷺ ورد عن عياض في الشفاء عن

---

(١) تحفة العروس، ص ٣٢٦.

(٢) تحفة العروس، ص ٣٢٦.

(٣) صحيح البخاري، ص ٩٥٩، حديث ٥٢١٥.

طاووس قال: «أعطي رسول الله ﷺ قوة أربعين رجلاً مستنداً إلى ما ينسب إلى النبي في قوله: «أتاني جبريل عليه السلام بقطعة فأكلتها فأعطيت قوة أربعين رجلاً في الجماع»[1].

وأنا أرى أن حديثهم عن امتلاك النبي لقوة٤٠ رجلاً في الجماع مأخوذة من أحاديث إن صحت فهي تتحدث عن أهل الجنة ولما كان المسلمون على يقين أن الرسول أول الداخلين إلى الجنة فإنه بالتأكيد يملك قوة الجنة في الدنيا أيضاً أي أنه من الفضائل الموضوعة. ومن تلك الأحاديث قولهم: عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله: «قِيلَ: يَا رَسولَ الله هَل نصل إلى نسَائنا فِي الجَنة؟ فقالَ: إنَ الرَجلَ لَيصل في اليَوم إلى مِائَةِ عَذرَاءَ» وعن انس بن مالك أيضاً عن النبي ﷺ قال: «يعطى المؤمن في الجنة قوة كذا وكذا من الجماع» قيل يا رسول الله أويطيق ذلك؟ قال: «يعطى قوة مائة». هكذا وكان الجنة لم توضع إلا ليشبع أهلها من جماع الأبكار ويغرقون في الجنس حتى أذنيهم!

وخلافاً لهذا التفكير النزق يرى الدكتور أنور ماجد عشقي (رئيس مركز الشرق الأوسط للدراسات الاستراتيجية والقانونية) أن الحور العين في الجنة ليس للمتعة الحسية وذلك لأن الدوافع الجنسية غير موجودة في الجنة، وآدم لم يغادرها إلا بعد انكشاف سوءته، وإن الاستمتاع بالحور ليس جنسيّاً بل هو معنويّاً لا ندرك مداه بعقولنا الدنيوية. وأوضح في مقال كتبه في ملحق مجلة «الرسالة» المصرية سبب تناوله هذا الموضوع لأمرين:

الأول: استغلال الإرهابيين للشباب من المراهقين، والإيحاء لهم بأنهم إذا قاموا بعملية انتحارية وقتلوا ودمروا فإنهم يصبحون شهداء، وحال موتهم تستقبلهم الحور العين في الجنة.

---

(١) تحفة العروس، ص ٣٢٧ ـ ٣٢٨.

الثاني: أن عدداً من طلبة العلم وكبار المثقفين، يعتقدون بوجود الممارسة الجنسية في الجنة حتى بلغ الشطط ببعضهم أن ألف كتاباً وأفتن في هذا التصور ألعدمي، فقال طالب العلم هذا بأن (الولدان المخلدون) الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم هم لأهل الجنة الذين كانوا يميلون بشهوتهم في الدنيا إلى (اللواط) ومنعوا أنفسهم من ممارسة ذلك الشذوذ، فإن الله سيكافئهم في الجنة بالولدان المخلدين.!

ومن خصوصيات النبي الأخرى التي تحدثوا عنها بإسهاب كانت مسالة الطهور أو ما يعرف بغسل الجنابة الذي كان يؤديه بعد كل اتصال بإحدى زوجاته التسع ما يثبت استحالة الأخذ بأقوالهم لأن الليل في مثل هذه الحال لا يكفيه للقيام بكل هذه الأعمال مهما طال، فكيف يوفق بين هذا الجهد والوقت وبين وصف القرآن له: ﴿إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثَيِ ٱلَّيْلِ وَنِصْفَهُۥ وَثُلُثَهُۥ﴾[1] وقد فاتهم الانتباه إلى هذه الآية فأوردوا عن سلمه مولاة النبي عن زوجها أبي رافع: «طاف ليلة رسول الله على نسائه وتطهر من كل واحدة منهن قبل أن يأتي الأخرى وقال: «هذا اطهر وأطيب»[2] ولا أدري هل كانت سلمه مولاته تتبعه وتدخل معه إلى بيوته لترى بأم عينها إن كان سيغتسل أم لا، أم أن النبي هو الذي اخبرها بذلك! وعليه قالوا: إن رسول الله قال: «إذا أتى أحدكم أهله ثم أراد أن يعود فليتوضأ» أخرجه مسلم عن أبي سعيد الخدري.

ويكفي إبطالا لهذا السعي أن نعرف أن الاغتسال من كل واحدة أو من واحدة أتصل بها أكثر من مرة غير واجب ولا مستحب ما دام في نيته العودة أو التواصل، ويكفي به الغسل الواحد بعد الانتهاء الكلي ما دام

---

(١) سورة المزمل، الآية ٢٠.

(٢) تحفة العروس، ص ٣٢٧.

وقت الصلاة بعيداً. كما إن قولهم هذا يتعارض مع الحديث الذي أخرجه النسائي عن أنس: «طاف على نسائه بغسل واحد» هذا إذا ما كان قد طاف عليهن حقّاً! أذكر فقط بأن ما أوردته عن عبد الله بن عمر في مجامعته لثلاث من سراريه بين صلاتي المغرب والعشاء ينطبق كليّاً وبكل فرعياته على مبدأ التمهيد لكل ما أوردوه عن النبي من أقوال وأفعال والغاية من وراء ذلك معروفة للجميع، فقد أنتجت كل ما نسبوه بعد ذلك لأهل البيت ولا سيما الإمامين الحسن والكاظم عليهما السلام. فالعقل الشيعي الذي يؤمن أن في الإمام المعصوم كثيراً من صفات النبي والنبوة قد يخدع بمثل هذه الأقوال فيأخذ بها ولا يعترض على محتواها وبالتالي يصدق بالقصة التي أرادوا إيصالها له إكثار الإمام من الزوجات وانشغاله بالسراري!

السر والسراري

اختلفت تسميات العرب للإماء المنجبات ففضلاً عن تسمية «أم ولد» أسموهن كذلك «السراري» والسرية: هي الأمة المتخذة أو المشتراة للوطء، أساساً، ومتى ما ولدت تسمى: «أم ولد» وقالوا أن التسمية تصدق على الأمة بالوطء ولو لمرة واحدة، وقال بعضهم: إن أصل التسمية مأخوذ من كلمة «سر» أي: النكاح، أما الأصمعي فيرى غير ذلك ويقول: إن الكلمة مشتقة من السرور، لقولهم تسريت سرية أو تسررت سرية، أما المفسرون فإنهم جمعوا أقوال السلف في معنى كلمة (سر) التي جاء ذكرها في القرآن الحكيم في قوله تعالى: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾[1]

(١) سورة البقرة، الآية ٢٣٥.

ولكلمة (السر) عند ابن كثير أكثر من معنى، فهي:

- مرة تأتي بمعنى المواعدة كما في قوله: «عن ابن عباس: «لا تقل لها إني عاشق وعاهديني أن لا تتزوجي غيري ونحو. عن سعيد بن جبير والشعبي وعكرمة وأبي الضحى والضحاك والزهري ومجاهد والثوري هو أن يأخذ ميثاقها أن لا تتزوج غيره. عن مجاهد هو قول الرجل للمرأة لا تفوتيني بنفسك فإني ناكحك. قتادة : هو أن يأخذ عهد المرأة وهي في عدتها أن لا تنكح غيره فنهى الله عن ذلك وقدم فيه وأحل التعريض بالخطبة والقول بالمعروف.
- وهي مرة أخرى تأتي بمعني السر الذي هو ضد الجهر، قال: قال ابن زيد: «ولكن لا تواعدوهن سرّاً» هو أن يتزوجها في العدة سرّاً فإذا حلت أظهر ذلك.
- ومرة ثالثة تأتي عامة فيما تقدم، كما في قوله: «وقد يحتمل أن تكون الآية عامة في جميع ذلك»[١].

أما الجلالين في تفسيرهما فأخذا الأمور من خواتمها وقالا: «ولكن لا تواعدوهن سرّاً: أي نكاحا»[٢] بمعنى أنهم قالوا: إن السر هو: النكاح.

الطبري كان على عادته المعروفة في التوسع بالحديث من خلال الاستشهاد بالأحاديث المروية، فأستشهد بأقوال جمة تعطي معاني مختلفة لكلمة (السر) ولذا قال في تفسيره: «اختلف أهل التأويل في معنى السر الذي نهى الله تعالى عباده عن مواعدة المعتدات به».

- فقال بعضهم: هو الزنا. ثم ذكر من قال ذلك ومنهم جابر بن زيد وأبي مجلز، والسدي، وإبراهيم والضحاك وابن عباس الذي نقل عنه

---

(١) تفسير ابن كثير، سورة البقرة، الآية ٢٣٥.

(٢) تفسير الجلالين لسورة البقرة، الآية ٢٣٥.

قوله: ﴿لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ قال: فذلك السر: الزنية، ونقل عن الربيع قوله: ﴿أَنَّكُمْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾: للفحش، والخضع من القول. هذا هو الرأي الأول.

- وقال آخرون: بل معنى ذلك: لا تأخذوا ميثاقهن وعهودهن في عددهن أن لا ينكحن غيركم، وجاء بأقوال عن ابن عباس، وسعيد بن جبير وعن عامر ومجاهد وعكرمة، والسدي وقتادة. وهذا هو الرأي الثاني.

- وقال آخرون: بل معنى ذلك: ولا تنكحوهن في عدتهن سرّاً. قال ابن زيد يقول: لا تنكحوهن سرّاً، ثم تمسكها حتى إذا حلت أظهرت ذلك وأدخلتها.

وخلص الطبري إلى نتيجة مفادها: وأولى الأقوال بالصواب في تأويل ذلك، تأويل من قال: السر في هذا الموضع: الزنا، وذلك أن العرب تسمي الجماع وغشيان الرجل المرأة سرّاً. وهو ما وافقه القرطبي فيه[1].

أما مدرسة آهل البيت عليهم السلام فإن رأيها في (لا تواعدوهن سرّاً) يكاد ينحصر في مسألة التعريض بالخطبة، وقد افرد الكليني له باباً في فروعه وأورد فيه أحاديث عدة منها:

عن الحلبي عن أبي عبد الله عليه السلام، قال: سألته عن قول الله عز وجل: ﴿أَنَّكُمْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَن تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ قال: «هو الرجل يقول للمرأة قبل أن تنقضي عدتها: أواعدك بيت آل فلان ليعرض لها بالخطبة، ويعني بقوله: ﴿إِلَّا أَن تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ التعريض بالخطبة»[2] وعن عبد

---

(١) ينظر: تفسير الطبري للآية ٢٣٥ من سورة البقرة، وتفسير القرطبي، الآية ٢٣٥ من سورة البقرة.

(٢) فروع الكافي، باب: في قول الله عزّ وجلّ ﴿لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ الجزء ٥ ص ١٠٧٢.

الله بن سنان: فقال: السر أن يقول الرجل: موعدك بيت فلان ثم يطلب إليها أن لا تسبقه بنفسها إذا انقضت عدتها»[١].

وحتى الحديث الذي ورد عن علي بن أبي حمزة قال: سألت أبا الحسن عليه السلام، قال: يقول الرجل: أواعدك بيت آل فلان يُعّرض لها بالرفث ويرفث»[٢] الذي يبدو متساوقاً مع الآراء الأولى فإن معناه ليس الجماع أو النكاح وإنما الكلام البذيء للتواعد مستقبلاً على الجماع، ففي مفردات الراغب: الرفث: كلام يتضمن لما يستقبح ذكره من ذكر الجماع ودواعيه، وجعل كناية عن الجماع في قوله تعالى: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾ تنبيها على جواز دعائهن إلى ذلك ومكالمتهن فيه[٣]

وأقف عند آراء مفسري مدرسة الخلفاء قليلاً لأقول: ألا تبدو لكم صورة المجتمع الإسلامي الأول من خلال هذه الأقوال وكأنها حياة شعب موقوفة على البحث عن الزوجات واستبدالهن حتى أن أحدهم يحجز عروسه القادمة مسبقا خوف المنافسة؟ أقول هذا لأني على يقين بأن هذه الحالة لو وقعت مرة ومرتان لما كان القرآن قد نزل ليحذر من سلبياتها بما يعني أنها كانت فاشية بينهم فجاء القرآن محذرا لهم من مغبة عملهم، ومنه يبدو أن الزواج والطلاق كان فاشيّاً في المجتمع الإسلامي بشكل يبدو وكأنه سنة من سنن الحياة العامة الروتينية التي لا تجد من يعترض عليها أو يستغرب من فعلها، وكان الرجل منهم يتزوج عشرات المرات، والمرأة تتزوج وتطلق مرات ومرات. ومع أن هذا الأمر يبدو ظاهرا لا غبار عليه لعدم مخالفته لنصوص الشريعة ما دام قائماً على الإباحة الشرعية ولكنه يبدو نوعاً من العبث الدنيوي وليد الدوافع الجنسية لا أكثر، والقائم به رجل عابث يحب الله و

---

(١) فروع الكافي، المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه.

(٣) مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، الكتاب الثاني، باب الراء، ص ٣٥٩.

وهي صفات كان الإمام الكاظم عليه السلام بعيداً عنها منذ طفولته فكيف يأتي بها في كبره وعصر إمامته؟ ومع أننا لا ننكر أن أئمة أهل البيت تزوجوا وطلقوا وفارقوا سواء بالحرائر أو بالإماء إلا أن العبث بكل أشكاله لم يكن في حسبان البيت الهاشمي الشريف لا في عصر الجاهلية ولا في زمن البعثة ولا عند قيادتهم لعصر الإسلام في زمن الإمامة المعصومة، وعليه يجب أن نعرف نوع علاقة أهل البيت عليهم السلام بالقضايا الجنسية ونظرتهم إليها، لنعرف الدوافع الحقيقية التي دعت المناوئين لارتكاب جريمة اختلاق الأكاذيب ونسبتها إليهم. ولنبدأ من النبي الأكرم صلى الله عليه وآله فهو لم يتزوج مرة ثانية في حياة أمنا خديجة ولا بعد وفاتها في سنة سبع للبعثة،وأجل الزواج إلى ما بعد الهجرة بمدة، وكيف كان وضع المرأة التي تزوجها؟ لقد كانت امرأة خمسينية، طويلة بشكل ملفت، أرملة، مزوجة ومطلقة مرات عديدة، فقيرة من عامة المسلمين، لا يرجى من ورائها متعة دنيوية، ليس فيها.ما يجذب الرجال. أي أنه صلى الله عليه وآله كان حينها قد تجاوز الخمسين من عمره الشريف حينما تزوج بهذه المرأة الشريفة المسماة سودة بنت زمعة، وبعدها بزمن تزوج الرملة الفقيرة أم سلمة ثم تزوج بعائشة وكانت طفلة عمرها ست سنوات كما تقول الروايات، وقالوا أنها لبثت عنده ثلاث سنوات لم يقربها فيها منتظرا أن تنضج.

ملك اليمين

مصطلح حوله بعض المسلمين بفتاواهم وأقوالهم المخالفة لجوهر حقيقته إلى وصمة في جبين الإسلام يستخدمه دعاة تحرر المرأة للطعن بالإسلام ويستخدمه السياسيون للدعاية الانتخابية[1] لا لشيء إلا لكي

---

(١) بعدما دعت إلى فتح مكاتب للجواري لمنع الزنا والخيانة الزوجية، دعت الناشطة الكويتية «سلوى المطيري» إلى إصدار قانون جديد يتيح للكويتيات شراء «أزواج» بمواصفات خاصة. للقضاء على العنوسة.، واعتبرت أن هدفها من هذا الاقتراح «تحسين النسل في الكويت من خلال استقدام أزواج من ذوي البشرة البيضاء، وأضافت في حديثها لصحيفة «السياسة»: «ما

يطعنوا المسلم الآخر الذي يختلفون معه، وقد كان الإمام الكاظم عليه السلام هدفاً سددوا إليه رمياتهم فاتهموه بكثرة الزواج من الإماء (ملك اليمين) ثم أسهبوا بالحديث عن مثل هذا الزواج فاعتبروه منقصة وخروجا على تعاليم الشريعة، وهل أكثر من هذه المطاعن أثراً على سيرة المواطن العادي، فكيف به مع العبد الصالح عليه السلام؟

ورد مصطلح (ملك اليمين) في القرآن في مواضع عديدة منها: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[1] ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[2] ﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾[3] ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَآتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ﴾[4] ﴿وَالصَّاحِبِ بِالْجَنْبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[5] ﴿وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ﴾[6] ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنكُمُ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾[7].

وفي تفسير قوله تعالى ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَىٰ فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم

= دامت الكويتية قادرة على شراء زوج جميل فلماذا لا تشتري زوجاً وتقضي على شبح العنوسة»، مبدية استعدادها للقيام بهذه المهمة، وأنها ستزور البلدان لاستقدام أزواج بمواصفات ترضي طالبات الزواج. وعن آلية تنفيذ اقتراحها قالت: «يتم استقدام الأزواج من خلال مكاتب، وتنشر الإعلانات عن طلب أزواج لكويتيات شرط أن يكون الزوج مسلماً، أو أن يعلن إسلامه قبل عقد زواجه، ثم تختار الراغبة في الزواج شريك حياتها من خلال ألبوم صور وتتعرف إلى مواصفاته ليتم استقدامه إلى البلاد لتعقد قرانها عليه، ويعيش معها في منزلها بعد أن يدفع لها مهراً رمزياً حتى لو كان خاتما من حديد، أسوة بالسلف الصالح»..

(١) سورة النساء، الآية ٣.
(٢) سورة النساء الآية ٢٤.
(٣) سورة النساء، الآية ٢٥.
(٤) سورة النساء، الآية ٣٣.
(٥) سورة النساء، الآية ٣٦.
(٦) سورة النور، الآية ٣٣.
(٧) سورة النور، الآية ٥٨.

مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا﴾[1] ممكن أن نفهم آراءهم في ملك اليمين.

ففي تفسير الجلالين: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أن لا ﴿تُقْسِطُوا﴾ تعدلوا ﴿فِي ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ فتحرجتم من أمرهم فخافوا أيضاً أن لا تعدلوا بين النساء إذا نكحتموهن ﴿فَٱنكِحُوا﴾ تزوجوا ﴿مَا﴾ بمعنى من ﴿طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ أي اثنتين وثلاثاً وأربعاً ولا تزيدوا على ذلك ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ﴾ أن لا ﴿تَعْدِلُوا﴾ فيهن بالنفقة والقسم ﴿فَوَٰحِدَةً﴾ انكحوها ﴿أَوْ﴾ اقتصروا على ﴿مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ من الإماء إذ ليس لهن من الحقوق ما للزوجات[2].

وفي تفسير الطبري: «فلا تجاوزوا فيما تنكحون من عدد النساء على أربع، وإن خفتم أيضاً من الأربع ألا تعدلوا في أموالهم فاقتصروا على الواحدة، أو على ما ملكت أيمانكم»[3].

وقال القرطبي في تفسير ﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾: «يريد الإماء. وهو عطف على ﴿فَوَٰحِدَةً﴾ أي إن خاف ألا يعدل في واحدة فما ملكت يمينه. وفي هذا دليل على ألا حق لملك اليمين في الوطء ولا القسم لأن المعنى ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾ في القسم ﴿فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ فجعل ملك اليمين كله بمنزلة واحدة، فانتفى بذلك أن يكون للإماء حق في الوطء أو في القسم. إلا أن ملك اليمين في العدل قائم بوجوب حسن الملكة والرفق بالرقيق»[4].

ثم في تفسيرهم للآية رقم (٢٤) من سورة النساء المتصلة والمكملة

---

(١) سورة النساء، الآية ٣.

(٢) تفسير الجلالين، سورة.

(٣) تفسير الطبري للآية ٣ من سورة النساء.

(٤) تفسير القرطبي للآية ٣ من سورة النساء.

للآية (٣) منها، قال القرطبي: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قالوا: معناه بنكاح أو شراء. ويكون معنى الآية عندهم يعني: تملكون عصمتهن بالنكاح وتملكون الرقبة بالشراء، فكأنهن كلهن ملك يمين وما عدا ذلك فزنى»[١].

أما كتب الأحكام الفقهية ففيها آراء متباينة في موضوع الزواج بملك اليمين أوردوها في باب أحكام نكاح الإماء في الإسلام استناداً إلى ما ورد في قوله الله سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ﴾[٢] وبسبب تشابه الأقوال ونقل بعضهم عن البعض الآخر سأقتصر على إحدى الفتاوى التي لخصت الرأي كاملاً بهذا الخصوص وهي للشيخ العماني أحمد بن حمد الخليلي، ونص الفتوى: «إن الله تبارك وتعالى شرع نكاح الحرائر من النساء للأحرار من الرجال، وفي قصر إباحة النكاح عليهن حكمة بالغة، منبثقة من روح الإسلام العالية، التي تتمشى بتشريعات الإسلام في دروب مصلحة البشر، هذه الحكمة تتجلى لمن نظر في حكم إلحاق الأولاد بالأمهات في الحرية والرق، وأن من واجب المسلم الحر أن يربأ بقرة عينه وفلذة كبده عن النزول في حضيض الرق الذي طالما حرص الإسلام على إبادته، ولذلك شرع عتق الرقاب في شتى الملابسات، ومن تحذير الإسلام من نكاح الإماء ما جاء في سنن ابن ماجه عن الضحاك بن مزاحم قال سمعت أنس بن مالك يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أراد أن يلقى الله طاهراً مطهراً فليتزوج الحرائر» ورواه الثعلبي من حديث يونس بن مراد وكان خادماً لأنس وزاد: فقال أبو هريرة: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الحرائر صلاح البيت والإماء هلاك البيت، أو قال: فساد البيت» وعن

---

(١) تفسير القرطبي للآية ٢٤ من سورة النساء.

(٢) ولم يؤثر عن الإمام الكاظم عليه السلام الذي كان له من الولد (٣٧) ولدا، انه تزوج من غير أمهات الأولاد.

عمر رضي الله عنه: «أيما حر تزوج بأمة فقد أرق نصفه» يعني يصير ولده رقيقاً، وقال سعيد بن جبير: «ما نكاح الأمة من الزنى إلا قريب»[١] قال الله تعالى: ﴿وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ أي عن نكاح الإماء ولكن الإسلام ـ الذي هو دين السماحة واليسر ـ من شأنه الاستجابة لضرورات البشر ووضع الحلول السليمة لجميع مشاكلهم الناجمة في الحياة، لذلك أباح نكاح الإماء مع الضرورة المركبة من أمرين عدم حصول الطول إلى نكاح المحصنات وخوف العنت وهو الزنى[٢] نقف هنا عند مسألتي (الطول) و(تعدد الزوجات الإماء) لأن كلاهما يرتبطان باتهامهم للإمام الكاظم بكثرة الزواج من الإماء.

الطول

كنت قد أشرت من قبل إلى مفردة (الطول) ووعدت أني سأتكلم عنها لعلاقتها بحديثهم عن زواج الإمام الكاظم عليه السلام بالإماء مع انه يملك ما يكفيه للزواج بالحرائر أي يملك الطول، بما يبدو وكأن زيجاته مخالفة شرعية! وفي مفردات القرآن عرّف الراغب الأصفهاني الطول بأنه: «كناية عما يصرف إلى المهر أو النفقة»[٣]. كما وفسر الشيخ العماني معنى كلمة (الطول) الواردة في الآية على انه على ثلاثة أقوال أو مذاهب أوردها في أدناه مع تضليل الآراء التي تخص بحثنا.

المذهب الأول: أنه بمعنى السعة والغنى، وهو رأي ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والسدي ومالك في «المدونة» والشافعي وأحمد

---

(١) أقول للتوضيح: إنهم وضعوا هذه الرواية ونسبوها إلى التابعي الصالح سعيد بن جبير رحمه الله وهم يعلمون أنه لم يكن حرّاً وإنما كان مولى، قال النووي في كتابه (تهذيب الأسماء واللغات): «هو سعيد بن جبير بن هشام وينسب إلى «بني والبة» من بني أسد نسبة ولاء، فهو مولى لهم، ووالبه هو «ابن الحارث بن ثعلبة بن داودان».

(٢) موقع مكتب الإفتاء في سلطنة عمان، مصدر سابق.

(٣) مفردات ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، ص ٥٣٣.

وإسحاق وأبو ثور، ومرادهم بذلك المقدرة على صداق الحرة، وقد سئل مالك عن رجل يتزوج أمة وهو ممن يجد الطول فقال: أرى أن يفرق بينهما فقيل: إنه يخاف العنت، فقال: السوط يضرب به.

المذهب الثاني: إن الطول هو: الحرة، فمن كان تحته حرة أو أمكنه التوصل إليها اندفعت ضرورته إلى الأمة فصارت حراماً عليه، إذ هي كما يقول مسروق وغيره كالميتة تباح للمضطر فقط، وهو رأي صاحب النيل، وقال جابر بن عبد الله: من وجد صداق الحرة فلا ينكح أمة. وعنه: لا تنكح الأمة على الحرة وتنكح الحرة على الأمة، وقال الحسن: من جمع بين حرة وأمة في عقدة فرق بينه وبين الأمة، وعن ابن عباس: لا يحل نكاح الأمة إلا لمن خشي العنت منكم، ولا يتزوج الحر إلا أمة واحدة، هذا هو قول الإمام مالك في كتاب محمد، عكس ما قاله في «المدونة» وتبعه ابن حبيب من أصحابه، ورجحه الطبري، وروي عن أبي حنيفة وصاحبه أبي يوسف.

المذهب الثالث: إن الطول هو الجلد والصبر لمن أحب أمة وهويها حتى صار بذلك غير قادر على نكاح غيرها، فإن له أن ينكح الأمة إذا لم يقدر على زم هواه عنها، وخشي الوقوع في المحظور بسببها، وإن كان قادراً على نكاح الحرة بالنظر إلى المقومات المادية، وهو قول قتاده والنخعي وعطاء وسفيان الثوري[1].

وأعتقد أنكم فهمتم الآن لماذا أكدوا على أن جميع نساء الإمام الكاظم عليه السلام كن من الإماء، أو انه مع امتلاكه الطول بنوعيه الأول والثاني لم يتوقف عن الزواج بالإماء، أو انه تزوج الكثير من الإماء على الحرائر!

---

(١) مركز الإفتاء العماني.

الحد الشرعي للزواج بالإماء

فضلاً عن مسألة الطول هناك مسألة الحد الشرعي للزواج بالإماء وموقف الإسلام من المخالف لهذا الحد، وهو ما له علاقة وثيقة باتهام الإمام الكاظم بكثرة الزواج بالإماء، أو كما في قولهم اتخذ زوجات من الإماء دون الحرائر. وبداية لا بأس أن نطلع على آرائهم في مسائل منها: هل للمسلم أن ينكح أكثر من أمة واحدة؟

هل تبقى زوجية الأمة إن تزوج عليها حرة؟

هل للمسلم أن يتزوج الأمة الكتابية أو المشركة؟

وقد وجدت أجوبتهم عن هذه المسائل كلها مجموعة في فتوى الشيخ العماني ومفصلة حيث أجاب عن المسألة الأولى: هل له أن ينكح أكثر من أمة واحدة؟ بقوله: ليس له ذلك لأنها أبيحت للضرورة والضرورة تندفع بنكاح واحدة، وقال حماد بن أبي سليمان: ليس له أن ينكح من الإماء أكثر من اثنتين، ومن المعلوم أن نكاح الإماء إنما يسوغ في حال الاضطرار لا في الاختيار، وما كان كذلك فلا يجوز أكثر مما تندفع به ضرورة المضطر.

وأجاب عن المسألة الثانية: هل تبقى زوجية الأمة إن تزوج عليها حرة؟ بالقول: قيل ببقائها، ولم يفرق بين أن تكون الحرة عالمة بالأمة أو غير عالمة، وقال النخعي: إذا تزوج الحرة على الأمة فارق الأمة إلا أن يكون له منها ولد، وقال مسروق: «يفسخ نكاح الأمة لأنه أمر أبيح للضرورة كالميتة فإذا ارتفعت الضرورة ارتفعت الإباحة» وهو ظاهر كلام القطب فيما كتبه على «المدونة» وللفرقة وجه ظاهر هو أن لا تحل له الأمة إذا وجدت الحرة فيفرق بينه وبين الأمة وقال الإمام الثميني في «النيل»: وقيل نكاح الحرة طلاق الأمة.

وفي جوابه عن المسألة الثالثة: حول الزواج بالإماء الكتابيات قال:

يمنع من نكاح الإماء الكتابيات منعاً باتّاً لا هوادة فيه، وبه يقول مالك والشافعي وأصحابهما والثوري والأوزاعي والحسن البصري ومكحول ومجاهد وعليه جمهور السلف والخلف. وذهب طائفة منهم أصحاب الرأي إلى أن نكاح الأمة الكتابية جائز، فلئن كان هناك دليلاً على جواز نكاح الأمة غير المسلمة فهو دليل على جواز إنكاح العبد غير المسلم، مع أن هذا لم يقله مسلم جاهل بله العالم. وأما الوثنيات وغيرهن من المشركات فكما لا يجوز نكاح الحرائر منهن فكذلك الإماء من باب الأولوية وذلك مما لا خلاف فيه[1].

ومن يدقق جيدا في هذه الآراء رغم تعارضها واختلافها مع بعضها يخرج بنتيجة مفادها:

أولاً: إن الغالبية العظمى من المسلمين لم يلتزموا بهذه القواعد المبنية على التأويل والاجتهاد الظني والقياس لأن فيهم سواء من الحكام أو المحكومين من تزوج بعشرات بل مئات الإماء حتى دون تدقيق بديانتهن أو بإسلامهن، وقد مر عليكم من خلال البحث الكثير من القصص والروايات التي تناولت علاقتهم بالإماء.

ثانياً: القول بان الإمام الكاظم عليه السلام تزوج بهذا العدد الكبير جدّاً من الإماء يعني: إما انه لم يكن يعرف حدود الشريعة (حاشاه الله) أو انه ليس مسلماً لأنه خالف تعاليم الإسلام بالزواج بالإماء من غير المسلمات بهذه الكثرة.

وفي الحالتين أجد أن تسويقهم لقصة زواج الإمام بالإماء دون الحرائر مع تأكيدهم على فرعيات ما أورده فقهاؤهم يراد به تهديم أركان مذهب أهل البيت عليهم السلام. صحيح إن أحكام الزواج بالإماء في مدرسة أهل البيت

---

(١) مكتب الإفتاء في سلطنة عمان، الرابط: http://iftaa.net/readfatwa.php?fatwa_id=1906

تختلف عنها في المدارس الأخرى، والشيعي إماماً كان أو مأموما غير ملزم بإتباع أحكامهم وترك أحكام مذهبه، إلا أن الغاية من هذا الاختلاف تأتي لتأليب أتباعهم على أئمة وأتباع أهل البيت، وتأتي لاستغفال العقل الشيعي للسذج والبسطاء وإيهامهم بأن أهل البيت عليهم السلام لم يلتزموا بهذه الأحكام الفقهية! وألا هل من المعقول أن تتعارض أقوالهم في الحكم الواحد بهذا الشكل الغريب؟

لقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق» وإذا ما آمنا أن الإمامة امتداد للنبوة فيجب أن نؤمن بأن الإمام مكلف بالسهر على إتمام مكارم الأخلاق المجتمعية تماماً كما هو النبي مكلف بذلك، وإذا ما كنا نؤمن أن النبي في زمن بعثته كان الأنموذج الأوحد البارز أمام المجتمع الإسلامي قدوة واجبة الإتباع، فيجب أن نؤمن أن الإمام قدوة عصره كذلك.

أما إذا صدر عن الأئمة ما لم يصدر عن النبي من أمور مستجدة، فمعناه التساوق مع المرحلة، أي أن المرحلة والتطور الحاصل فيها يوجب على الإمام أن يتماهى مع التطور في حدود الشريعة بالتأكيد واستنباطا من قوانينها، ليبقى قدوة على اختلاف العصور والظروف، وفي مثل هذا الحال يبقى الإمام قدوة قولاً وفعلاً لكي يتمم مكارم الأخلاق في المجتمع. فهل كانت هناك من ضرورة دافعها التطور لزواج الإمام الكاظم بهذا العدد الكبير من الإماء تماهيا مع عصره مثلاً؟ وبمعنى أدق هل أن الإمام الكاظم عليه السلام كان يريد تهديم تلك الآراء التي سطرها الآخرون بشأن الزواج بالإماء وكسر قواعدهم التي وضعوها فجند نفسه للزواج بأكبر عدد من الإماء؟ أم هل كان عصر الإمام مشهوراً بكثرة الزواج والطلاق عامة والزواج بالإماء خاصة لكي ينجرف الإمام (حاشاه الله) ويشاركهم في هذه اللعبة؟ وهل كان الزواج العشوائي فاشياً في المجتمع يومذاك ولم تكن حياة الإمام تختلف

كثيراً عن حياة الآخرين من العامة والخاصة فجاء بفعل من سنخ فعلهم؟ بل هل من ضرورة دينية أو أخلاقية للإكثار من الزواج بالإماء بهذا الشكل الغريب؟

ولو فرضنا أن الإجابة على الأسئلة أعلاه: نعمَ، وهذا أمر مستحيل بالتأكيد لأنها غير منطقية، فهل يتناسب عدد الزيجات المنسوبة للإمام مع حياته العامة والخاصة، وهل كان الإمام متفرغاً لهذه الزيجات؟ وما الغاية المرجوة منها؟

أعراف الاختيار والكفاءة

في عرف المجتمعات الإسلامية وتبعاً لما جاءت به الشريعة السمحاء هناك صفات محددة ومعروفة يتم اختيار الزوج أو الزوجة تبعاً لها، منها:

أولاً: الأصل أو الأرومة: حيث يجب أن يبحث الرجل عن المرأة (الإنسان) قبل أن يبحث عن الوجاهة والمال والأرومة، وأن تبحث المرأة عن الرجل (الإنسان) قبل أن تبحث عن الصفات الأخرى، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «اختاروا لنطفكم فإن العرق دساس».

ثانياً: الدين: وهو ما يوضحه الحديث النبوي: «تخطب المرأة لمالها أو لجمالها أو لدينها، فأظفر بذات الدين، تربت يداك» وفي حديث آخر: «تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها ولجمالها ولدينها، فأظفر بذات الدين تربت يداك» ومعنى هذا أن الإسلام أعطى لتدين المرأة ودرجة إيمانها العقدي اعتبارا أعلى من كل الاعتبارات الأخرى بما فيها الحسب والمال والجمال، ولذلك أسباب وضحها حديث نبوي آخر جاء توضيحا لمن يعتقد أن الإسلام لا ينظر إلى حسب المرأة حيث صح عن رسول الله قوله: «لا تزوجوا النساء لحسنهن فعسى حسنهن أن يرديهن، ولا تزوجوهن لأموالهن فعسى أموالهن أن تطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدين فإذا انضم إلى الدين مال أو جمال

أو حسب فبها ونعمت». وأقف عند هذه النقطة لأقول: إن المرأة ركن مهم من أركان الزواج فعنها ومنها يرث الأبناء نصف المزايا والصفات والتقاليد والعادات التي يحملونها، وكيفية ونوع أداء العبادات التي يؤدونها، فالخال (أحد الضجيعين) و (ثلثي الولد على الخال) كما في المثل، وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله: «اختاروا لنطفكم فإن العرق دساس» ويعني هذا أن الشريعة تحث على أن يكون اختيار الزوجة قائماً على الدين والخلق الحسن، ولذا قال رسول الله: «ألا أخبركم بخير ما يكنز المرء؟ المرأة الصالحة إذا نظر إليها سرته وإذا غاب عنها حفظته وإذا أمرها أطاعته».

ثالثاً: الحب، والرغبة بالمقابل: وهو ما يتعلق بإشباع الرغبات الفطرية المشروعة والحاجة البيولوجية إلى الجنس الآخر.

رابعاً: المال والغنى: لتيسير المشاركة والإسهام في نفقات العيش، وإنشاء الأسرة.

خامساً: الأخلاق: وفي كتاب الله العزيز ﴿ٱلْخَبِيثَٰتُ لِلْخَبِيثِينَ وَٱلْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَٰتِ ۖ وَٱلطَّيِّبَٰتُ لِلطَّيِّبِينَ وَٱلطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَٰتِ ۚ﴾[1].

سادساً: الجمال: وهو الصفة التي يبحث عنها كل من الرجل والمرأة عند الآخر. وهي صفة ظاهرية لها أثر في دوام العشرة وبقاء الألفة، وقد قال الإمام الصادق عليه السلام: «إنها تحب فيك ما تحبه فيها».

سابعاً: البكارة: وهي صفة محببة في الزواج لدى الجنسين، وقد حث النبي الأكرم المسلمين على الزواج بالأبكار ولكن هذا لا يقلل من شأن الثيبات بالتأكيد[2].

---

(١) سورة النور، الآية ٢٦.

(٢) في المعجم الوسيط: البكر: أول كل شيء، والعذراء، والرجل لم يتزوج، وكل فعلة لم يتقدمها مثلها. ينظر: ١/ ١٠٠.

ثامناً: الشرف والحسب والنسب: بمعناه الإسلامي وليس بمعناه البدوي الجاهلي المبني على العصبية.

وضمن هذه المنظومة المتشعبة، كانت هناك نظريات، منها قول: «الخال أحد الضجيعين» وذلك لعظيم الأثر الوراثي الذي يتركه موروث الزوجة على نشأة الطفل المكتسبة وراثياً، وكانت هناك أحاديث منها الحديث المشهور «المؤمن كفء المؤمنة» ويعني هذا أن المجتمع الإسلامي ابتداء من عصر البعثة فصاعدا كان محكوماً بمجموعة من النظم التي تحدد نوع الارتباط الزوجي، فلم يكن الارتباط بعيداً عن التحديد وإنما كان محكوماً بدقة بوصايا النبي ومنها «اختاروا لنطفكم» و«إياكم وحسناء الدمن» ولذا نجد الإمام علي عليه السلام بعد وفاة فاطمة الزهراء عليها السلام وحينما رغب بزوجة يبعث إلى أخيه ويطلب منه أن يبحث له عن امرأة من نجائب العرب ليتزوجها على أن تكون وفق المواصفات الحدية، فاختار له فاطمة بنت حزام الكلابية أم البنين. ولو لم يكن الإمام معنيّاً بعرف العقيدة والمجتمع لما أهتم بهذه الجنبة بهذا الشكل.

الإمام الكاظم عليه السلام كان من جانبه ملما بدقائق وصغائر هذه الجزئيات إلمام معصوم لدني العلم، فلماذا يتجاوز ذلك كله ـ كما يدعون ـ ليتعلق بالإماء وحدهن ويتخذهن أمهات أولاد يخلفونه في حمل تبعات التكليف الرسالي دون الحرائر من بنات الأصول؟

أنا لا ادعي أن جميع الإماء كن بعيدات عن الأصالة أو إنهن لسن من بنات الأصول فقد كانت بينهن من هي في قمة النبل والشرف والعفة وكان الأسر والعبودية طريقا لها جعله الله وسيلة لتصل من خلاله إلى حيث اختار الله سبحانه لها أن تصل فتؤدي دورها المرسوم، لكن مثل هذه الحالة لا تنطبق إلا على عدد محدود جدّاً منهن اختارتهن العناية الإلهية، أما الغالبية منهن فكن نتاج المجتمعات التي عشن فيها يحملن أنماط سلوكها وعقائدها

وقيمها وطرائق حياتها وبالتالي ممكن للعلاقة بهن سواء كانت علاقة متعة بملك اليمين أو علاقة زواج شرعي أن تنتج أولاداً يحملون ثقافة هجينة ربما تكون بعيدة عن القيم الإسلامية، ونحن نؤكد على هذه الجنبة لعلاقتها بالخلاف مع الآخر في هذا الموطن، لأنهم اتهموا الإمام الكاظم عليه السلام وحاشاه الله بأنه لم يلتفت إلى أهمية هذا الأمر.

طهارة الآباء والأمهات

من مواطن خلافنا مع المدارس الإسلامية الأخرى أن بعض أتباع تلك المدارس يؤمنون بأن آباء وأمهات النبي صلى الله عليه وآله كانوا من البشر المحكومين بإكراهات مجتمعهم والسائرين في ركب تلك المجتمعات والمؤمنين بعقائدها الحياتية والدينية والسلوكية بما فيها الاعتقاد بالأصنام والشرك بالله، وفي البخاري وغيره أحاديث كثيرة منسوبة إلى النبي على انه مُنع من الاستغفار لأمه ولأبيه ولعمه أبي طالب ولأجداده، لأنهم ماتوا مشركين! بل وفي كتب التاريخ أن النبي الأكرم نفسه كان محكوماً بنفس الإكراهات فقد قال ألفريد جيوم: «إن الروايات تذكر أن الرسول قدم قربانا لصنم قريش (العزى) شاة بيضاء»[1] وقد أخذ الفريد جيوم هذه المقولة الخرافة من كتاب (الأصنام) لابن الكلبي الذي قال: «وقد بلغنا أن رسول الله ذكرها [أي العزى] يوما فقال: لقد أهديتُ للعزى شاة عفراء وأنا على دين قومي»[2].

أما مدرستنا فتؤمن إيماناً منقطعاً بطهارة ونقاوة الأصل النبوي بصورة مطلقة أوجز مضمونها العلّامة المجلسي رحمه الله، بقوله: «اتفقت الإمامية على أن والديّ الرسول وأجداده إلى آدم عليه السلام كانوا مسلمين، بل كانوا من الصديقين، إما أنبياء مرسلين أو أوصياء معصومين» ومعنى هذا أن مدرسة

---

(١) الإسلام، الفريد جيوم، ص ٨.

(٢) كتاب الأصنام، محمد بن السائب الكلبي، ص ٤٨.

أهل البيت تؤمن بصدق، بل بوجوب طهارة نسب الأنبياء المادية والمعنوية، لتكون طهارة من دنس الخطايا والذنوب والكفر والجهل وعبادة الأصنام والزنى والفاحشة وقد ثبت بالدليل القطعي أن آباء وأجداد رسول الله ذكوراً وإناثاً منزهون عن الكفر والشرك والخطايا، وكلهم أنبياء وصديقون، وأزواج أجداده كن صديقات،والصدّيق معصوم عن الذنوب والخطايا والكفر... بل يمكننا القول بأن نساء أجداده لهن كل ما لأزواجهن الرجال الصّديقين ولا يختلفن عن رجالهن بشيء سوى بالنبوة أو الوصاية لأنهما مقامان خاصان بالرجال، وبقية المنازل ثابتة لهن بحكم الملازمة بالطهارة بينهن وبين رجالهن، للحديث المستفيض بل التواتر الإجمالي عن النبي صلى الله عليه وآله: «نقلني الله من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهرات لم يدنّسني بدنس الجاهلية»[1]. فأجداد النبي صلى الله عليه وآله الذكور طاهرون وجداته طاهرات تطهيراً تكويناً بدلالة قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ ﴿٢١٨﴾ وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾[2] ولا فرق في الساجدين بين كونهم ذكوراً أو إناثاً، بمعنى أن التقلب كان من صلب طاهر، إلى رحم مطهرة. وقد ورد عن النبي صلى الله عليه وآله، قوله: «نقلني من أصلاب الطاهرين إلى أرحام المطهرات لم يدنسني بدنس الجاهلية» وعن الإمامين الباقر والصادق عليهما السلام: «قوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ أي من أصلاب النبيين، نبي بعد نبي» وزيادة في التوضيح قال عليه السلام: «لم يدنسني بدنس الجاهلية».

ولأن المسلمين اختلفوا في هذه الجنبة كثيراً فلا بأس من الاسترسال بالحديث عنها بشكل موسع لكي تصل الفكرة بوضوح تام.

من نافلة القول أن من أسباب الخلاف بين المسلمين اختلافهم في

---

(١) بحار الأنوار، للمجلسي.

(٢) سورة الشعراء، الآيتان: ٢١٨ ـ ٢١٩.

فهم النص ولا سيما النص القرآني حيث أنتج التفسير المختلف لآي القرآن لغطا تبعه اختلاف وتشتت ومنه على سبيل المثال اختلافهم في عقيدة آباء النبي صلى الله عليه وآله اعتماداً على آية وردت في كتاب الله العزيز في سورة «الشعراء»[1] قال فيها تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ وهي الآية التي توسع المفسرون في تفسيرها وأفاضوا بالحديث عنها، ولهم فيها أقوال متضاربة منها: قول ابن كثير وهو بصورتين:

الأولى: أورد معناها عن قتادة قال: في الصلاة يراك وحدك ويراك في الجمع، وهذا قول عكرمة وعطاء الخراساني والحسن البصري، وقال مجاهد: كان رسول الله صلى الله عليه وآله يرى من خلفه كما يرى من أمامه ويشهد لهذا ما صح في الحديث: «سووا صفوفكم فإني أراكم من وراء ظهري».

الثانية عن البزار وابن أبي حاتم من طريقين عن ابن عباس أنه قال في هذه الآية: «يعني تقلبه من صلب نبي إلى صلب نبي حتى أخرجه نبيّاً»[2].

وفي تفسير الجلالين: «وتقلبك» في أركان الصلاة قائماً وقاعدا وراكعاً وساجداً في «الساجدين» المصلين» هذا مع أن جلال الدين السيوطي أحد مؤلفي تفسير الجلالين قال في كتابه «الدر المنثور»: وأخرج ابن أبي حاتم وابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل عن ابن عباس قوله: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ قال: ما زال النبي يتقلب في أصلاب الأنبياء حتى ولدته أمه»[3].

أما الطبري في تفسيره فأورد صوراً شتى دون أن يتطرق إلى موضوع الطهارة، فقال: «اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك، فقال بعضهم: معنى ذلك: ويرى تقلبك في صلاتك، عن ابن عباس قول: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾

---

(١) الآية ٢١٩.

(٢) تفسير ابن كثير لسورة الشعراء، الآية ٢١٩.

(٣) تفسير الآية في تفسير الجلالين.

يقول: قيامك وركوعك وسجودك. وعن عكرمة قال: قيامه وركوعه وسجوده. وعن مجاهد: كان يرى من خلفه كما يرى من قدامه.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: أي تصرفك معهم في الجلوس والقيام والقعود. ذكر من قال ذلك: ابن عباس، قال: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ قال: يراك وأنت مع الساجدين تقلب وتقوم وتقعد معهم. وقتادة، قال: في المصلين. وابن زيد قال: في الساجدين: المصلين.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: ويرى تصرفك في الناس. عن ربيعة بن كلثوم، قال: سألت الحسن عن قوله: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ قال: في الناس.

وقال آخرون: بل معنى ذلك: وتصرفك في أحوالك كما كانت الأنبياء من قبلك تفعله، عن سعيد، قال: كما كانت الأنبياء من قبلك[١].

القرطبي من جانبه أشار في تفسيره إلى الناحيتين، فقال: «قال مجاهد وقتادة: في المصلين. وقال ابن عباس: أي في أصلاب الآباء، آدم ونوح وإبراهيم حتى أخرجه نبيّاً. وقال عكرمة: يراك قائماً وراكعاً وساجداً، وقاله ابن عباس أيضاً: المعنى إنك ترى بقلبك في صلاتك من خلفك كما ترى بعينك من قدامك[٢].

وأما أبو حيان في تفسيره «البحر المحيط» فقد أكد على الطهارة دون سواها فقال: «وأحتمل أن يكون المراد أنه تعالى نقل روحه من ساجد إلى ساجد. . . . وبقوله عليه الصلاة والسلام: «لم أزل أنقل من أصلاب الطاهرين إلى أرحام الطاهرات» وكل من كان كافراً فهو نجس لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾[٣].

---

(١) تفسير الطبري للآية.

(٢) تفسير القرطبي لسورة الشعراء، الآية ٢١٩.

(٣) تفسير البحر المحيط لأبي حيان، في تفسير الآية.

وكذلك الثعلبي في تفسيره «الكشف والبيان أكد على الطهارة وحدها في قوله» : «عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عباس في قوله سبحانه: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِي ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ قال: ما زال رسول الله يتقلب في أصلاب الأنبياء حتى ولدته أمه»[1].

إذن نقف هنا أمام رأيين مهمين ومختلفين:

الأول: إن دلالة الآية الشريفة تشير إلى أداء رسول الله صلى الله عليه وآله الصلاة مفردا أو إماماً مع صحابته.

الثاني: إن المقصود بالآية هو طهارة وإيمان وتوحيد آباء وأجداد النبي كلهم بلا استثناء بما فيهم أبوه عبدالله الذي يدعي بعض المسلمين أنه مات كافراً.

لكن الملاحظ على تفاسير مدرسة الخلفاء أنها لم تهتم كثيراً بمسألة طهارة المولد حيث أكدت غالبا على موضوع التقلب في الساجدين أي المصلين من أتباعه وكيف انه صلى الله عليه وآله كان يراهم من خلفه، وأشار بعضهم إلى طهارة المولد وحديث ابن عباس بالذات كما في تفسير ابن الأثير والقرطبي والفيروزآبادي وأبو حيان والثعلبي ولكن ليس بنفس الأهمية. وبالمقابل هناك منهم من أغفله كليّاً مثل الطبري الذي لم يشر إليه ولم يورد حديث ابن عباس في تفسيره، وهناك أيضاً من أغفله جزئيّاً مثل السيوطي الذي أغفله في تفسيره (الجلالين) ولكنه أشار إليه في الدر المنثور.

إن من الأمور المهمة التي يجب التنويه إليها هي مسألة إغفال المفسرين لبعض المعاني المهمة في مكان ما من بحوثهم ومن ثم التأكيد علها وتبيان أهميتها ولو بشكل جزئي في مكان آخر كما هو فعل جلال الدين السيوطي

---

(١) كشف البيان للثعلبي في تفسيره للآية.

وفضلاً عما تقدم من إغفال متعمد للإشارة إلى إيمان آبائه في بعض التفاسير نجد في كتب الفقه تأكيدا على صحة إيمانهم وبشكل يدعو للاستغراب من هذا التباين، فالجزيري يقول في كتابه الفقهي الجامع: «وبعد فلم يثبت أن آباء النبي كانوا مشركين، بل ثبت أنهم كانوا موحدين فهم أطهار مقربون ولا يجوز أن يقال أن أبوي النبي كافران على أي حال بل هما في أعلى فراديس الجنات»[1].

بالمقابل نجد في التفاسير الشيعية آراء تتفق وتتوافق مع بعض ما جاء في تفاسير مدرسة الخلفاء في مسألة الصلاة، ولكنها أولت الاهتمام الأكبر إلى مسألة الإيمان والتوحيد لأهمية هذا الجانب عقديّاً، كما في تفسير الميزان للسيد الطباطبائي الذي قال في تفسير الآية: «قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِى يَرَىٰكَ حِينَ تَقُومُ * وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ ظاهر الآيتين ـ على ما يسبق إلى الذهن ـ أن المراد بالساجدين: الساجدون في الصلاة من المؤمنين وفيهم رسول الله ﷺ في صلاته بهم جماعة، والمراد بقرينة المقابلة القيام في الصلاة فيكون المعنى: الذي يراك وأنت بعينه في حالتي قيامك وسجودك متقلبا في الساجدين وأنت تصلي مع المؤمنين.... وفي المجمع: في قوله تعالى: ﴿وَتَقَلُّبَكَ فِى ٱلسَّٰجِدِينَ﴾ قيل: معناه: وتقلبك في الساجدين الموحدين من نبي إلى نبي حتى أخرجك نبيّاً، عن ابن عباس في رواية عطاء وعكرمة، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبد الله عليهما السلام، قالا: أصلاب النبيين نبي بعد نبي حتى أخرجه من صلب أبيه عن نكاح غير سفاح من لدن آدم. أقول: ورواه غيره من رواة الشيعة..... وفي المجمع روى جابر عن أبي جعفر عليه السلام، قال: قال رسول الله ﷺ: لا ترفعوا قبلي ولا تضعوا قبلي فإني أراكم من خلفي كما أراكم من أمامي ثم تلا هذه الآية»[2].

---

(١) الفقه على المذاهب الأربعة، عبد الرحمن الجزيري، الجزء ١، ص ٢١٣.

(٢) تفسير الميزان، الطباطبائي، في تفسير سورة الشعراء، الآية ٢١٩.

وقال الطوسي في تفسير «التبيان الجامع لعلوم القرآن»: «وقيل: معناه حين تصلي وحدك وحين تصلي في جماعة، وقال قوم من أصحابنا: إنه أراد تقلبه من آدم إلى أبيه عبدالله في ظهور الموحدين، لم يكن فيهم من يسجد لغير الله»(١).

وقال القمي في تفسيره: «عن محمد بن الفرات عن أبي جعفر عليه السلام، قال: الذي يراك حين تقوم في النبوة وتقلبك في الساجدين: أصلاب النبيين»(٢).

وقال الطبرسي في تفسيره مجمع البيان: «وقيل: معناه وتقلبك في أصلاب الموحدين من نبي إلى نبي حتى أخرجك نبيّاً، وهو المروي عن أبي جعفر وأبي عبدالله عليهما السلام، قالا: في أصلاب النبيين نبي بعد نبي حتى أخرجه من صلب أبيه من نكاح غير سفاح من لدن آدم عليه السلام»(٣).

الغريب أنه مع وجود التباين في تفاسير مدرسة الخلفاء؛ نجد كما كبيراً من الكتب التي ألفها علماؤهم تهتم بجنبة طهر المولد أكثر من اهتمامها بمسألة التواجد في الصلاة، وقد أحصى العلامة السيد جعفر مرتضى العاملي(٤) مجموعة منها:

١ ـ مسالك الحنفا في والدي المصطفى.

٢ ـ الدرج المنيفة في الآباء الشريفة.

٣ ـ المقامة السندسية في النسبة المصطفوية.

٤ ـ التعظيم والمنة في أن أبوي رسول الله صلى الله عليه وآله في الجنة.

---

(١) التبيان الجامع لعلوم القرآن، الطوسي، تفسير الآية.

(٢) تفسير القمي، ابي الحسن علي بن إبراهيم، تفسير سورة الشعراء، الآية ٢١٩.

(٣) مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي، تفسير سورة الشعراء، الآية ٢١٩.

(٤) خلفيات مأساة الزهراء، السيد جعفر مرتضى العاملي، ص ٤٥٤ ـ ٤٥٥.

٥ ـ السبل الجلية في الآباء العلية.

وبالمحصلة يتأكد أن التوجه العام للمدرستين الإسلاميتين يميل إلى جانب طهارة المولد أكثر من ميله إلى موضوع الصلاة، سوى أن في بعض آراء علماء مدرسة الخلفاء ظنونا تشوه هذا التوافق غير المعلن حيث تجد هناك بينهم من ادعى تبعاً لأحاديث وردت في صحيح البخاري وغيره بأن عبدالله أبو النبي صلى الله عليه وآله قد مات كافراً مشركاً وكذلك عمه أبو طالب، وان الله سبحانه منع النبي من الاستغفار له ولأبي طالب ولأمه آمنة بنت وهب ومنعه من زيارة قبورهم لهذا السبب، ورداً على هذا التأرجح أقول: إن الأحاديث والروايات التي نقلتها المدارس الإسلامية بما فيها مجموعة الكتب التي ألفت بحق والدي الرسول الأكرم تثبت أنهما كان مؤمنين لا مشركين، وقد كان في العرب يومذاك مجموعة لا بأس بها من الأحناف الموحدين المؤمنين بوحدانية الله سبحانه، منهم قيس بن ساعدة وزيد بن نفيل وورقة بن نوفل وعمير بن حبيب الجهني وعمر بن عنبسة، فلماذا نستغرب إيمان أبوي النبي مع ما نراه ونلمسه في المدرستين الإسلاميتين من تأكيد على الجانب الأهم من الآية وهو جانب التبعية النسبية الإيمانية للنبي الأكرم فضلاً عن تأكيدهم على تواجد النبي بين صفوف المصلين في عصر البعثة الذي هو تحصيل حاصل؟. وتدعم المدرسة الشيعية كما هي المدرسة الأخرى رأيها بمجموعة من الأحاديث والروايات، منها ما ذكره العلامة البحراني في تفسيره «البرهان» نقلاً عن معاني الأخبار للشيخ الصدوق بإسناده عن جابر بن عبدالله الأنصاري قال: «سئل رسول الله صلى الله عليه وآله: أين كنت وآدم في الجنة؟ قال: كنت في صلبه، وهبط إلى الأرض وأنا في صلبه، وركبت السفينة في صلب أبي نوح عليه السلام ولم يلتق لي أبوان على سفاح قط، لم يزل الله ينقلني من الأصلاب الطيبة إلى الأرحام الطاهرة هاديا مهديّاً حتى أخذ الله بالنوبة عهدي وبالإسلام ميثاقي وبين كل شيء من

صفتي واثبت في التوراة والإنجيل ذكري ورقى بي إلى سمائه وشق لي اسما من أسمائه، أمتي الحامدون، وذو العرش محمود وأنا محمد».

وفي رواية أخرى عن الشيخ الصدوق في «معاني الأخبار» بإسناده عن أبي ذر الغفاري قال: «سمعت رسول الله يقول: «خلقت أنا وعلي من نور واحد نسبح الله تعالى عند العرش قبل أن يخلق آدم بألفي عام، فلما خلق الله آدم جعل ذلك النور في صلبه، ولقد سكن الجنة ونحن في صلبه، ولقد قذف إبراهيم في النار ونحن في صلبه، فلم يزل ينقلنا الله عزّ وجلّ من أصلاب طاهرة إلى أرحام طاهرة حتى أنتهى بنا إلى عبد المطلب فقسمنا نصفين فجعلني في صلب عبد الله وجعل عليّاً في صلب أبي طالب، وجعل في النبوة والبركة... وشق لنا اسمين من أسمائه، فذو العرش محمود وأنا محمد، والله الأعلى وهذا علي»[1].

ويكفينا أن مدرسة أهل البيت تؤكد حتى في أدعيتها المعتبرة على حقيقة الإيمان بطهر مولد النبي من آدم إلى عبدالله، كما في دعاء: «وأشهد إنك كنت نوراً في الأصلاب الشامخة والأرحام المطهرة».

وقد مر علينا حديث خلق الله سبحانه للنبي وأخيه علي من نور قبل خلق آدم ثم أودع ذلك النور في صلب آدم فتناقل في أصلاب النبيين، فهذا الحديث يؤكد على جنبة مهمة جدّاً وهي وجوب طهارة أنساب الأئمة أيضاً لأن الإمامة كالنبوة تكليف رباني[2] ولأن آية المباهلة قالت: ﴿وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾ فجعلت نفس علي أبو الأئمة عليهم السلام هي نفس نفس النبي صلى الله عليه وآله وهذا يعني أن نفس الحسن والحسين هي نفس علي ونفس النبي، ويعني أن

---

(١) خلفيات مأساة الزهراء، حديث رقم ٣.

(٢) ورد في عقائد الإمامية: «إنها كالنبوة لطف من الله تعالى» ينظر: عقائد الإمامية، محمد رضا المظفر، ص ٧٣.

الأئمة المعصومين من صلب الحسين هم نفس الحسن والحسين ونفس علي ونفس النبي فالآية صريحة بما لا يقبل اللبس ﴿إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ﴾ ويعني هذا استحالة أن يرضى الله تعالى وجود شائبة في نسب الأئمة عليهم السلام. ولما كنا نؤمن أن ما ثبت لرسول الله باستثناء النبوة ثابت لأهل بيته عليهم السلام باعتبارهم نفساً واحدةً بدلالة قول الأئمة المعصومين: «كلنا محمد، أولنا محمد وأوسطنا محمد، وأخرنا محمد» فإن أولهم وأخرهم يسير على نهج واحد من شرائطه طهارة المولد ونقاوة النسب. وفي كتاب الله العزيز ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾[1] وهي آية تدل على التطهير التكويني والتشريعي لآل البيت عليهم السلام، وتعتبر من آيات التعهد الرباني، تماماً كما هي آية ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[2] فالتعهد الرباني بحفظ القرآن من التحريف والتصحيف، تقابله هنا الإرادة الإلهية بتطهير أهل البيت وإذهاب الرجس عنهم، مما يستوجب الطهارة الكلية، بكل جوانبها ومنها طهارة الأصل من جهتيه.

هنا قد يعترض معترض بأن أمهات وزوجات بعض أئمة أهل البيت غير مشمولات بنص الآية باعتبار أنهن إما من أتباع الخط القرشي مثل جعدة بنت الأشعث بن قيس زوجة الإمام الحسن عليه السلام التي قامت بتسميمه، أو من أصول أخرى غير عربية وغير إسلامية، مثل حميدة البربرية زوجة الإمام الصادق عليه السلام، وأم الإمام الكاظم عليه السلام، التي كانت جارية سبيت من بلاد المغرب العربي، فاشتراها الإمام الصادق ثم تزوجها، وكذلك نجمة، أو الخيزران أو تكتم المرسية أم الإمام الرضا عليه السلام، وهي الأخرى جارية من بلاد المغرب اشترتها حميدة أم الإمام الكاظم، ثم زوجتها له عليه السلام وسوسن، أو نرجس، أو مليكة ـ على اختلاف الروايات ـ زوجة الإمام

---

(١) سورة الأحزاب، الآية ٣٣.

(٢) سورة الحجر، الآية ٩.

الحسن العسكري عليه السلام وأم الإمام الحجة (عجل الله فرجه الشريف) التي هي الأخرى من بلاد الإفرنج، فهؤلاء كن جواري نشأن في بلاد الكفر مما يقتضي كونهن كافرات، بحكم وجودهن في بلاد الكفر.

وأقول: إن هذا الاعتراض مرفوض لأن الأئمة بعلمهم اللدني كانوا يعرفون أصول تلك النساء تماماً كما عرف الإمام علي عليه السلام، أصل شاهزنان، أو شهربانو ابنة كسرى فارس المجوسي، فزوجها لابنه الحسين عليه السلام دون أخواتها فأنجبت له الإمام زين العابدين عليه السلام، فهي كانت بالأصل مسلمة طاهرة، وكذلك حميدة، وتكتم، وسوسن وغيرهن من نساء الأئمة عليهم السلام كن مسلمات صديقات قبل السبي، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا۟ بَلَىٰ شَهِدْنَآ أَن تَقُولُوا۟ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَٰذَا غَٰفِلِينَ﴾[1] وتكاد أية التطهير أن تكون الميزان المعياري الأقدس لوجوب طهارة أصول الأئمة عليهم السلام بما يدفع الشك أن يكون في أنسابهم ما هو غير طاهر لأن وجود ذلك يتنافى مع مضمون الآية الشريفة.

ومن هذين المعطيين ندرك أن الإمام الكاظم عليه السلام، ما كان ليخالف شرائط الطهارة، ويذهب للزواج بإماء لا معرفة له بأصولهن أو عقائدهن. وهذا لوحده يعد من اكبر الموانع التي تحول دون تصديقنا لروايات إكثاره بالزواج من الإماء، بما يدل على أن تلك الزيجات لم تكن موجودة في حياة الإمام وأنهم جاءوا بها دسا وتشويها في زمن كان التعصب الجاهلي للأصل العربي قد اخذ مداه بشكل كبير حتى أن الخليفة الأموي عاب على زيد الشهيد أصل أمه، وعده غير صالح للخلافة لكونه ابن أمة وليست حرة، خلافاً للمفاهيم الإسلامية!

---

(١) سورة الأعراف، الآية ١٧٣.

الإمام وشيعة عصره

من الموانع الكبيرة التي تحول بين الإمام الكاظم عليه السلام وكثرة التزويج والتطليق مسألة انشغاله بالصراع الشيعي الشيعي الداخلي الذي عاد إلى الظهور في عصر إمامته تزامنا مع عصر الانشقاقات في الفرق الإسلامية الأخرى، ففي هذه المرحلة تحديداً ولدت المذاهب الإسلامية على التوالي ابتداء بمذهب أبي حنيفة النعمان بن ثابت، وولدت الفرق الكلامية الجبرية والقدرية، ونشأت فرق المعتزلة والأشاعرة، وعاد إلى الحياة الانشقاق الشيعي والاختلاف في أحقية الإمامة، وهو الانشقاق الذي ولد بعد مقتل الإمام الحسين عليه السلام مباشرة، بعد أن قال بعضهم بإمامة محمد بن الحنفية[1] فكان ذلك احد أهم المؤشرات على بداية توالد الفرق التي انشقت عن المذهب الشيعي والتي لم تكن ذات تأثير حقيقي في بدايتها لقلة عدد تابعيها وضحالة تفكيرهم وعدم وجود سند نقلي يثبت صحة ادعائهم، ولكنها عموماً أنجبت فصائل لم تكن لها علاقة بالتشيع الحقيقي وعليه لعنها الأئمة المعصومين قبل غيرهم ولعنوا من يؤمن بها. وبعد هذا التاريخ تحولت الفرق إلى هم حقيقي إما لأنها تأثرت بالحراك الدائر في المجتمع والذي أصطبغ عامة بالابتعاد عن الدين والتدين، أو لأنها نجحت بإغواء أعداد كبيرة يمكنهم التأثير في المجتمع عامة وفي التشيع الذي انشقوا عنه خاصة. وإما لأنها بدأت تتقطع وتتقسم وتنتج فرقاً جديدة تثقل كاهل المذهب.

إن من يتابع كيفية انشقاق الفرق يجد أن أولاها قالت بإمامة محمد بن الحنفية ولم تعترف بإمامة علي بن الحسين عليه السلام، وكانت هناك أكثر من مجموعة ذهبت إلى هذا المذهب، فلما مات محمد بن الحنفية رحمه الله قال بعضهم بغيبته ومهديته ووجوب عودته وظهوره، بل وادعى بعضهم انه (إله)

---

(١) ينظر: فرق الشيعة، الحسن بن موسى النوبختي، ص ٢٣ ـ ٢٤.

وأنه أرسل حمزة البربري نبيّاً كما في قول (ابن كرب) فادعى احدهم وهو حمزة بن عمارة البربري انه نبي أرسله ابن الحنفية، فتبعه جماعة. وقال آخرون أن محمد بن الحنفية مات والإمام بعده عبد الله بن محمد، ابنه، وكان يكنى أبا هاشم فسميت هذه الفرقة (الهاشمية) فلما توفي لم تمت هذه الفرقة بموته، بل تفرق أصحابه أربع فرق[1] وهذا معناه أن ولادة الفرق كانت بعيدة عن كيان التشيع الإمامي، وكان اللعن الذي وجهه الأئمة المعصومين لمؤسسها ولأتباعها إيذانا بتفسخها وتشرذمها كما هو مع فرقة أبي الخطاب محمد بن أبي زينب الأجدع الأسدي التي تعرف بالخطابية فهذه الفرقة رغم قوتها انقسمت إلى أربع فرق لمجرد أن الإمام جعفر الصادق عليه السلام لعن مؤسسها وبريء من أصحابه[2] فضعفت واضمحلت وتلاشت.

هكذا كانت الفرق تتوالد وتنمو وتضمر وتموت دون أن تترك أثراً ظاهرا على العقيدة، وتترك القليل من الأثر على المجتمع وتدينه وإيمانه فضلاً عن الإزعاج الذي كانت تسببه، ولكن الحال تبدل في زمن إمامة جعفر الصادق عليه السلام تساوقاً مع تنامي الأفكار الهدامة التي دخلت إلى المجتمع الإسلامي في مرحلة الانحلال التي رافقت مرض الإمبراطورية الأموية المؤسسة لكل أنواع الانحراف في المجتمع، ففي الوقت الذي كان فيه الإمام مشغولاً بإعادة ترتيب البيت الإسلامي مستخدماً ما حباه الله به من علم زاخر كان هناك من يتصيد الفرص ليكسب بعض أعطيات الدنيا مفضلاً إياها على وعد الآخرة ولا سيما منهم من لم يستطع استيعاب ما كان يلقيه لهم الإمام من أقوال وحكم فظن أن الإمام عليه السلام ليس بشريّاً وإنما فيه جوانب إلهية، ولذا نراهم ما إن سمعوا بموت الإمام عليه السلام حتى شذّ منهم

---

(١) ينظر: المصدر نفسه، الصفحات ٢٥ ـ ٢٨.

(٢) فرق الشيعة، النوبختي، ص ٣٧.

جماعات وأسسوا فرقاً بلغ عددها ست؛ افترقت عن التشيع آنذاك وكان لكل منها قولاً يختلف عن أقوال الآخرين، ففرقة قالت: «إنه عليه السلام حي لم يمت وانه هو المهدي» وفرقة أنكرت موت ابنه إسماعيل في حياته وزعموا انه هو الإمام بعد أبيه. وثالثة اعترفت بموت إسماعيل ولكنها زعمت أن ابنه محمد هو الإمام الحق. ورابعة قالت «إن محمداً ابن الإمام الصادق هو الإمام بعد أبيه» وخامسة قالت: «إن الإمامة في عبد الله بن جعفر الأفطح ابن الإمام الصادق». أما أهل العلم والنظر والوجاهة من الشيعة فقد ثبتوا على إمامة الإمام موسى بن جعفر عليه السلام[1]

وقد ورث الإمام الكاظم تبعات هذا الخلاف الخطير الذي كان ما إنْ ينتهي من جانب حتى يشخب من جانب آخر فيثير القلاقل والمشاكل والفتن بين الشيعة ويضعف جانبهم ويفرق كلمتهم مما استوجب منه عليه السلام جهاداً حقيقياً لإطفاء جذوة البدع والتركيز على نهج الإمامة المعصومة المنصوص عليه، فاخذ منه ذالك المسعى جهداً كبيراً ووقتا طويلاً.

هذا فضلاً عن وجود فرق جديدة أخرى انشقت عن التشيع في حياة الإمام الكاظم عليه السلام فشكلت جهداً إضافياً ألقي على عاتق الإمام في سعيه لإعادتهم وإعادة من سبقوهم إلى جادة الصواب، وتعود الانشقاقات الجديدة لأسباب لها علاقة بما لاقاه الإمام الكاظم من جور حكام عصره ولا سيما بعد أن ألقوه في السجن أكثر من مرة، فالظاهر أن هناك بين الشيعة من لم يتحمل عقله دخول الإمام إلى السجن حيث شك بعضهم بإمامته ولا سيما بعد حبسه في المرة الثانية، فصاروا خمس فرق، منهم فرقة القطعية، وفرقة قالت بمهديته وإنه خرج سرّاً من السجن وغاب وسيعود إليهم، وفرقة قالت أنه القائم ولكنه مات ولا إمامة لغيره حتى يرجع ويظهر،

---

(١) ينظر: المصدر نفسه، فرق الشيعة للنوبختي، الصفحات ٥٧ ـ ٦٦.

وفرقة قالت إنه القائم وقد مات وفيه شبه من عيسى بن مريم وإنه سيعود فيملأ الأرض قسطاً وعدلاً، ويسمى هؤلاء جميعهم «الواقفة» لوقوفهم عليه وعدم اعترافهم بإمامة من جاء من بعده[1] ويلاحظ على الفرق التي ظهرت في حقبة إمامة الكاظم عليه السلام أنها كانت على درجة عالية من الخطورة بسبب:

- ولادتها في حقبة حساسة جدّاً من عمر الإمامة المعصومة.
- ولادتها في حقبة تنامي وتطور الفكر الشيعي.
- ولادتها في زمن ظهور التكتل المذهبي.
- ولادتها بالتزامن مع ولادة الفرق الكلامية.
- نضوج أطروحاتها نسبة إلى سابقاتها.
- كثرة عدد معتنقيها.
- تحولها من خط إلى آخر بشكل مفاجيء وعدم ثباتها على خط واحد يمكن رصده ومعالجته.
- دعم بعضها من قبل الحكام والمنافسين والأعداء.

وكانت فرق «الإسماعيلية» و«الفطحية» و«الواقفة» أهم وأخطر ثلاث فرق ولدت في عصر إمامة الكاظم عليه السلام.

فأما الإسماعيلية فادعت أن الإمامة في إسماعيل بن الإمام الصادق عليه السلام وليس في موسى عليه السلام رغم علمها بموت إسماعيل في حياة أبيه. وأما الفطحية فادعت أن الإمامة في عبد الله بن الإمام الصادق وليس في موسى الكاظم. وأما الواقفة أو الواقفية فإنها آمنت بإمامة الإمام الكاظم ولكنها غالت فيه وتحول غلوها إلى الاعتقاد أنه المهدي المنتظر. هذا في وقت كان الإسلام كله يقف على مفترق طرق «ولئن انشقت فرق الشيعة من

(١) ينظر: فرق الشيعة، الصفحات ٦٦ ـ ٧٣.

الداخل فقد انشق المسلمون من الخارج فوفدت عليهم الرياح الصفراء يحملها الأعاجم في كثير من الضغط على النفوس الضعيفة والأحلام الطائشة، وقد استأثرت الشعوبية بطائفة منهم واستقطبت المزدكية والزرادشتية والمانوية جيلا من الناس وأسفرت حركات الإلحاد والزندقة عن أتباع وسائرين بالركاب»[1].

ومنه نعرف حقيقتان يستحيل معهما التصديق بقصص إكثار الإمام عليه السلام من التزويج والتطليق:

الأولى: إن التكليف الشرعي هو الذي يملي على المعصوم أسس ومبادئ تعامله مع الأمة عامة، والأتباع خاصة، ومن انحرف عن السبيل القويم بشكل أخص، ويستوجب ذلك الأمر متابعة مستمرة لكل جزئيات حياة الأمة وما يخص المذهب وبشكل متصل موصول في الليل والنهار بما لا يدع مجالاً للتفكير في الأمور الدنيوية كالزواج والطلاق وغيرها.

الثانية: إن الإمام الكاظم عليه السلام قضى وقتا طويلاً من حقبة إمامته يصارع الأفكار الهدامة التي جاء بها أهل الفرق مما اخذ من وقته زمنا لا يستهان به يستحيل معه أن يكون مكثرا من الزواج والطلاق.

وعليه أجد من غير المعقول أن ينشغل الإمام أو يشغل نفسه رغم المهام الجسام الملقاة على عاتقه بأمور الزواج والطلاق وهو يعيش مثل هذا الصراع الكبير والوضع المقلق الخطير! وفضلاً عن كل المشاغل التي أرهقت كاهل الإمام الصابر راهب أهل محمد كانت هناك قضية التصدي للفرق الكلامية التي ولدت في عصر إمامته بما استوجب منه التصدي لتفنيد آرائها والوقوف بوجه تخريبها وتدميرها وإبطال شبهاتها وانحرافها، فبالضد من دعواتهم الشركية وقفت دعوة الإمام التوحيدية كما في «رسالة التوحيد»

---

(١) الإمام موسى الكاظم ضحية الإرهاب السياسي، د. محمد حسين علي الصغير، ص ١٣٦.

التي وضعها للرد على تخرصاتهم ودعواتهم، وهي رسالة نزه فيها الإمام صفات الله سبحانه وتعالى من الإضافات التي أضفاها عليها أصحاب المقالات، ورد من خلالها على من يقولون بالتجسيد والتشبيه والحركة في وقت احتدم فيه الجدال في موضوع التجسيم والتشبيه بشكل خطير ترك آثارا امتدت إلى عصرنا الراهن. ولم تكن هذه الرسالة يتيمة جهاده الفكري بل كانت جزء من منظومة عقائدية وضعها الإمام قبالة منظومات الفكر التغريبي التخريبي الوافد. وفضلاً عن الجهد الكتابي كانت للإمام الكاظم عليه السلام مجالس للمناظرة والاحتجاج والتحاور والإقناع والهداية مع أصحاب دعوات الجبر والقدر والمجسمة والمشبهة والملحدين والمتأولين وغيرهم شغلت من وقته الثمين حيزاً أمتد لساعات وأيام وسنين[1].

ومن المعلوم أنه نتيجة دخول الأقوام غير العربية إلى بلاد الإسلام حاملين موروثهم الفكري والعقدي الذي لم ينجح الإسلام في تغييره أو القضاء عليه تسرب الانحراف إلى الجانبين المجتمعي والفكري الإسلاميين ولا سيما في أواخر عصر إمامة الصادق عليه السلام حيث كثرت المقالات والآراء والتفسيرات والتأويلات المنحرفة في المجتمع ودخلت إلى علوم القران الكريم فطالت مباحث التوحيد والصفات والنبوة وحقيقة الوحي والقضاء والقدر والجبر والاختيار، بل وتسربت إلى السنة النبوية التي لم تسلم بدورها من التحريف ووضع الأحاديث المكذوبة والمنسوبة إلى النبي الأكرم صلى الله عليه وآله. ومع أن الإمام الصادق عليه السلام كاد أن ينجح في التصدي لهذه الأفكار الهدامة إلا أن استشهاده اتاح لها فرصة البقاء والدوام والرسوخ والانتشار فوجد الإمام الكاظم عليه السلام نفسه أمام تحد مصيري؛ واقفا قبالتها

---

(١) ينظر: كتاب الاحتجاج للطبرسي، وسيرة الأئمة الاثني عشر لهاشم معروف الحسيني، وأمالي السيد المرتضى ومناقب ابن شهر آشوب، والاختصاص للشيخ المفيد، وبحار المجلسي الجزء ٤٨.

وهي أشد فتكا وأثراً مما كانت عليه من قبل في زمن أبيه، وقد شغله ذلك كثيراً واخذ من جهده ووقته الشيء الكثير حتى شغل عن أهله وأولاده وأتباعه ونفسه.

في هذه المرحلة الحرجة والمصيرية الخطيرة التي تهدد الدين كله والعقيدة والحياة الإسلامية برمتها وجد الإمام الكاظم عليه السلام نفسه واقفا أمام تحديات مصيرية جسام،بل بحكم واجبه الشرعي وقيادته للأمة الإسلامية وضع نفسه قبالتها وتصدى لإعادة الأمور إلى نصابها، ومن هذه التحديات:

- ظهور فرق الملاحدة والزنادقة في مكة والمدينة.
- ظهور الفرق الشيعية الجديدة

انتشار فرق الصوفية في البلاد الإسلامية.

- توزع الناس بين أشعري ومعتزلي وقدري وجبري وخارجي.
- فضلاً عن تنامي الحركات الثورية العلوية وانتفاضات العلويين والزيديين الطالبين بالثأر والساعين إلى إقامة العدل بين الناس.
- علاوة على حركات القرامطة والزنج وسواهم من طالبي السلطة والدنيا.

قبالة هذه الحركات وقف الإمام الكاظم عليه السلام بمشرعه الإسلامي وحركته التصحيحية مُركزاً على تمتين وتقوية الأصول والجذور الفكرية والعلمية فضلاً عن دوره الرسالي كإمام معصوم لأن مهمة الإمامة تكمن في أنها تمثل استمراراً واعياً للرسالة المحمدية بل هي من طبيعتها وسنخها التكويني. وإذا ما كان الأئمة من آبائه (عليهم السلام أجمعين) قد حضّوا بفرص كبيرة لترتيب البيت الفقهي الشعي فإنه عليه السلام لم يحضّ بفرصة مثلها، فهم خلقوا طبقة علمية مثقفة كانت تسهم في تنمية الوعي المعرفي عند الناس من خلال استنباط الفروع من الأصول التي يلقونها إليهم كما في قول

الإمام الصادق عليه السلام: «علينا أن نلقي الأصول، وعليكم أن تفرعوا» (٦) ولذا جاء عن الحسن بن علي الوشاء قوله: «أدركت مسجد الكوفة وفيه ٩٠٠ شيخ كل يقول حدثني الإمام الصادق عليه السلام كذا وكذا»[١]. فضلاً عن أن هذه الأصول ليست أصولاً كيفية خاضعة إلى لتغيير الزماني والمكاني كونها متوراثة من علم الرسالة المحمدية بمعنى أنها أصول إلهية المنشأ، وحيية الطريق، إمامية البقاء، أما الإمام الكاظم عليه السلام فقد تصدى في عصر إمامته لمتابعة التأصيل والتفريع كلاهما لكي يجمع الأمة التي بدأت تتشتت على رأي واحد. ويعني هذا كله أن الإمام عليه السلام لم يكن مستقرّاً مرتاح البال معتدل المزاج متفرغاً لطلب المتعة، ويعني أيضاً أن هناك الكثير من المشاغل الدينية والعقائدية والحياتية والمجتمعية التي كانت تشغله عن ضروريات الدنيا بله متعها والعبث الذي يعيشه الخلفاء والحكام والأمراء والموسرين والساعين خلف شهواتهم وغرائزهم، وهؤلاء إنْ كانوا متفرغين لمطاردة الإماء والبحث عن الجميلات والتمتع بهن فإن الإمام عليه السلام كان يبحث عن الشاردين ليعيدهم إلى حضيرة الإيمان والتائهين والضالين ليرشدهم إلى واضح الطريق، وبالتالي لا يملك وقتا فائضا للبحث عن الإماء ليتزوجهن.

الإمام وحكام الجور في عصره

فضلاً عن الجانب الحياتي المجتمعي، والجانب التشريعي الفقهي؛ هناك جانب آخر لا يقل عنهما أهمية له أوثق العلاقة بمسألة الظروف التي كانت تعرقل مشروع أمام الإمام عليه السلام المزعوم في ممارسة هواية تعدد الزوجات والإكثار منهن، وهو الجانب السياسي وعلاقة الإمام بحكام عصره. ولمعرفة أهمية هذا الجانب أرى وجوب البحث في بداية

---

(١) ينظر: الفيض الكاشاني، الحقائق في محاسن الأخلاق وقرة العيون. ص ٣٦٩.

العصر العباسي وعلاقته بالأئمة وأتباعهم لنعرف الحالة التي كان يعيشها الإمام، وفيما إذا كانت تلك الحالة تسمح له بالقيام بهذا العمل أم لا.

لقد أمتاز عصر إمامة الكاظم عليه السلام عن عصور جده الباقر وأبيه الصادق أنهما عاشا في حقبة التناقل السياسي بين الإمبراطوريتين الأموية والعباسية حيث كانت الإمبراطورية الأموية في قمة ضعفها وكانت الدعوة العباسية في طور التكوين والنشوء والصيرورة، وهي مراحل تضعف فيها شوكة الحكام عادة وينشغل فيها الحاكم الآيل للسقوط بهموم ضياع ملكه، والنجم الباحث عن الصعود والنجومية بترسيخ أركان دولته المرتقبة أكثر من انشغالهم بأعدائهم العقائديين المسالمين، ولذا رفع الضغط عن الإمامين قليلاً فذاعت شهرتهما وانتشرت بحوثهما فيما بين الخافقين.

أما الإمام الكاظم عليه السلام فكانت بداية توليه قيادة الأمة عن طريق الإمامة القائدة في ذروة عصر الإمبراطورية العباسية الذهبي حيث الجيش على أهبة الاستعداد لصد أي تحرك داخلي أو عدوان خارجي، بل كانت جيوش الإمبراطورية القوية تتحرك في مشرق الأرض ومغربها تفتح البلدان وتجلب الأموال والجواري والقيان لتوزع بترف وعبث حسب المشتهى ودرجة الولاء للسلطة، حتى أنشغل الناس عن كل الأمور الأخرى بما فيها الأمور العقائدية، وتفرغ غالبية المسلمين للعبث والمجون. فضلاً عن تنامي أعداد قوات الأمن والشرطة العلنية والسرية التي كانت تسيطر على كافة مفاصل الحياة وترقب الأعداء الحقيقيين والمحتملين بعين الحذر والحيطة. وفي جانب آخر كانت الثورات العلوية في قمة نشاطها وتحركها مما جعل الحكام على حذر من كل علوي سواء كان شابا يافعاً أو شيخاً عجوزاً.

وهم إن عجزوا عن وقف زخم طوفان علوم الإمام جعفر الصادق عليه السلام الذي اكتسح قواعدهم بتسديد من الله ونتيجة ضعفهم، وبعد الشعبية والجماهيرية التي حضي بها، وبعد أن توزع طلابه ومن اخذ عنه علوم

القرآن والحديث في الأمصار وكل منهم يقول: حدثني الصادق، وبعد أن عرفته الأمة وتداولت علومه، فأصبح ذكره على كل لسان وصار التخلص منه عصيّاً على كيدهم ومكرهم، فإنهم عند وفاته حاولوا استباق الأمور بالقضاء على خليفته لكي لا يصبح علماً مثله فتزداد شعبية التشيع وتزداد الناس تعلقاً به، وهذا من أخطر المحاذير التي كان يخشاها الحكام، وقد أورد الكليني في الأصول عن أبي أيوب النحوي قال: «بعث إلي أبو جعفر المنصور في جوف الليل فأتيته فدخلت عليه وهو جالس على كرسي وبين يديه شمعة وفي يده كتاب، قال: فلما سلمت عليه رمى بالكتاب إلي وهو يبكي، فقال لي: هذا كتاب محمد بن سليمان يخبرنا أن جعفر بن محمد قد مات فإنا لله وإنا إليه راجعون ـ ثلاثاً ـ وأين مثل جعفر؟ ثم قال لي: أكتب، قال: فكتبت صدر الكتاب، ثم قال: أكتب إن كان أوصى إلى رجل واحد بعينه فقدمه وأضرب عنقه، قال: فرجع إليه الجواب أنه قد أوصى إلى خمسة واحدهم أبو جعفر المنصور ومحمد بن سليمان وعبد الله وموسى وحميدة. قال أبو جعفر المنصور: ليس إلى قتل هؤلاء سبيل»[1] بمعنى أن الحكومة كانت مستعدة لاستقبال إمامة الكاظم عليه السلام منذ اليوم الأول بالعسف والجور والقتل لكي لا يمروا بتجربة قاسية أخرى مثل تجربهم مع الإمام الصادق عليه السلام.

وقد شكل التعايش مع التنوع السياسي نوعاً من الضغط الشديد على الإمام الكاظم الذي عاصر آخر حاكم أموي مروان بن محمد المشهور بـ«الحمار» الذي تسلم السلطة سنة ١٢٧هـجرية وقتل على يد العباسيين سنة ١٣٢هجرية[2] وعاصر من الخلفاء العباسيين، أبو العباس السفاح، ولم يكن

---

(١) أصول الكافي، باب: الإشارة والنص على أبي الحسن موسى الجزء ١، ص ٢٢٨، حديث رقم ١٣ و ١٤.

(٢) تاريخ الطبري، الجزء ٤، ص ١٥٣٠.

حتى هذا التاريخ قد تسلم مهام الإمامة القائدة رسمياً بعد، ثم أبو جعفر المنصور، حيث آلت إليه الإمامة بنص من أبيه الصادق سنة ١٤٨هجرية[١] ثم جايل الخلفاء العباسيين المهدي، والهادي، وأخيراً هارون، ومدة إمامته التي تزامنت مع سطوة هؤلاء الحكام دامت (٣٥) عاماً.

علاقة الإمام بالخلفاء الذين عاصروه تثبت أنه عاش مرحلة من أصعب مراحل التاريخ فقد كان يسعى إلى نشر قيم السماء في أمة يشعر خلفاؤها بالنشوة والانبهار مما حققوه من مكاسب الدنيا ونعيمها، مع إحساسهم أن هناك من يحسدهم وينافسهم ويتمنى زوال ما بين أيديهم، ولذا باتوا ينظرون لكل الناس على أنهم أعداء محتملين وربما يكونون خطرين جداً يتوجب تصفيتهم، كما كانوا ينظرون إلى المتميزين منهم نظرة حقد لا يدانيه حقد. وإذا ما كان التاريخ المستباح والمنتهك من قبل الحكام ووعاظ السلاطين قد برأ السفاح العباسي من الولوغ بالدم العلوي، مع أنه لم يبرئه من جرائم قتل كثيرة أخرى استحق معها لقب السفاح عن جدارة، فإنه أسهب بالحديث عن جرائم المنصور ضد العلويين[٢] التي ابتدأها بالمطاردة والقتل، فابتدأ بعبد الله والحسن وإبراهيم وأبا بكر أبناء الحسن بن الحسن بن علي بن أبي طالب، وأمهم فاطمة بنت الحسين بن علي بن أبي طالب، «وحمل معهم من المدينة جماعة أخر»[٣] قال الطبري: «وفي هذه السنة [أي سنة ١٤٤]

---

(١) قال المسعودي في مروج الذهب: (ولعشر سنين خلت من خلافة المنصور توفي أبو عبد الله محمد بن جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم، سنة ثمان وأربعين ومائة) ٣/ ٣١٣، وقال اليعقوبي في تاريخه: (وتوفي أبو عبد الله جعفر بن محمد بن علي بن الحسين بالمدينة سنة ١٤٨، وله ست وستون سنة) ١/ ٢٦٦.

(٢) لمن يرغب بمتابعة جرائم وأعمال المنصور القذرة بحق أهل البيت والطالبيين يستحسن مراجعة: مختصر تاريخ العرب لأمير علي الهندي، وتاريخ الطبري، وتاريخ اليعقوبي، وتاريخ الخلفاء للسيوطي، ومقاتل الطالبيين وباقي مصادر التاريخ الأخرى.

(٣) ينظر: مقاتل الطالبيين، ص ١٦٦ ـ ١٧٣، وقد ذكر المسعودي في مروجه ٣/ ٣٢٨ قائمة =

حمل ولد حسن بن حسن بن علي من المدينة إلى العراق»[١] وكانوا قبلها ما زالوا محبوسين عند رياح[٢].

ولكي نعرف الحالة النفسية للأئمة المعصومين وهم يرون أبناء عمومتهم وأخوتهم يساقون إلى المطامر والسجون والموت بما كان يلهيهم عن الدنيا ومباهجها والجواري ومفاتنها والزواج ومسؤولياته؛ أنقل لكم ما أورده الطبري عن حالة الإمام جعفر الصادق عليه السلام وهو يرى أهله يساقون إلى الموت صبرا: «قال عمر: حدثني ابن زبالة قال: حدثني حسين بن زيد بن علي بن حسين قال: غدوت إلى المسجد فرأيت بني حسن يخرج بهم من دار مروان مع أبي الأزهر يراد بهم الربذة، فانصرفت، فأرسل إلي جعفر بن محمد فجئته، فقال: ما وراءك؟ فقلت: رأيت بني حسن يخرج بهم في محامل قال: أجلس فجلست فدعا غلاماً له ثم دعا ربه دعاء كثيراً ثم قال لغلامه: أذهب فإن حملوا فأت فأخبرني، فأتاه الرسول فقال: قد أقبل بهم، قال: فقام جعفر بن محمد فوقف من وراء ستر يبصر من وراءه ولا يبصره أحد فطلع بعبد الله بن حسن في محمل معادله مسود وجميع أهل بيته كذلك قال: فلما نظر إليهم جعفر هملت عيناه حتى جرت دموعه على لحيته ثم أقبل علي فقال: يا أبا عبد الله، والله لا يحفظ لله حرمة بعد هؤلاء[٣].

ثم لكي نعرف مقدار قسوة المنصور العباسي بحق العلويين وكيف أثر ذلك على الإمامين الصادق والكاظم فشغلهم عن كل ما في الدنيا من ترف

= طويلة بأسماء العلويين الذين ألقى عليهم القبض جيش المنصور، فصيرهم إلى الكوفة، (وحبسوا في سرداب تحت الأرض لا يفرقون بين ضياء النهار وسواد الليل... حتى ماتوا) ص ٣٢٩.

(١) تاريخ الطبري، الجزء ٤، ص ١٥٧٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٥٧١.

(٣) تاريخ الطبري، المصدر نفسه.

ونعيم أنقل لكم ما رواه الطبري في تاريخه: «حدثني محمد بن إبراهيم قال: أتي بهم أبو جعفر فنظر إلى محمد بن إبراهيم بن حسن فقال: أنت الديباج الأصفر؟ قال: نعم، قال: أما والله لأقتلنك قتلة ما قتلتها أحدا من أهل بيتك، ثم أمر بأسطوانة مبنية ففرقت، ثم أدخل فيها، فبني عليه وهو حي»[١].

ويروي المسعودي في مروجه: «إن المنصور قال يوما لجلسائه بعد قتل محمد وإبراهيم: تالله ما رأيت رجلاً أنصح من الحجاج لبني مروان، فقام المسيب بن زهير الضبي فقال: يا أمير المؤمنين ما سبقنا الحجاج بأمر تخلفنا عنه، والله ما خلق الله على جديد الأرض خلقا أعز علينا من نبينا صلى الله عليه وآله وقد أمرتنا بقتل أولاده فأطعناك، وفعلنا ذلك، فهل نصحناك أم لا؟ فقال له المنصور: أجلس لا جلست»[٢].

ولم يتعب المنصور من عمليات الفتك بالطالبيين وأهل البيت حيث طارد باقي أبناء الحسن والحسين وباقي العلويين وقتلهم وسجنهم وجلدهم وسيرهم منفيين إلى الأمصار[٣].

في أجواء الرعب الذي خلقها الأمويون والعباسيون قضى الإمام الكاظم عليه السلام قبل وبعد استلام مهمام القيادة أكثر من عشرين عاماً امتدت من سنة ١٣٦ ولغاية سنة ١٥٨ هجرية كان فيها إما هدفاً لغضب السلطة أو باكياً متأسفاً على من جعلتهم السلطة أهدافاً من أهل بيته ووجهت لهم نيران حقدها بما فيهم أبوه الإمام الصادق عليه السلام الذي دسّوا له السمّ وقتلوه. ويعني هذا أن الإمام الكاظم عايش جرائمهم وعانى من آثارها منذ أن كان في

---

(١) المصدر نفسه، ص ١٥٧٣ ـ ١٥٧٤.

(٢) مروج الذهب،أبي الحسن المسعودي، جزء ٣، ص ٣٢٨.

(٣) تاريخ الطبري، الجزء ٤، ص ١٥٧٠.

الثامنة حتى بلغ الثلاثين من عمره الشريف ففقد زهرة شبابه وحرم من ممارسة حياته الطبيعية بما فيها التزويج والتطليق، وكيف يتزوج ويطلق من يرى أهله يساقون إلى الموت قوافل؟

وفي أيام خلافه المهدي العباسي دارت الدائرة على العلويين: علي بن العباس بن الحسن، عيسى بن زيد بن علي وباقي العلويين[١] فالمهدي بعد أن أمر بإطلاق سراح من كان في سجن المنصور من اللصوص والفسقة والمجرمين والعابثين، أمر بالمقابل بتشديد السجن وتضييق الحال على الطالبيين، الحسن بن إبراهيم بن عبد الله بن الحسن بن علي وجماعته فحولهم من المطبق الذي كانوا فيه إلى نصير الوصيف ليسجنهم عنده[٢] وكان الإمام يراقب أمور أهله وأبناء عمومته فيتألم لآلامهم ويتعهد عوائلهم فيشغله ما هم فيه من هم وكمد عن الدنيا ومباهجها.

بل إن الإمام الكاظم نفسه كان هدفاً مباشراً لطغيان وعبث المهدي الذي استدعاه إلى بغداد وحبسه هناك باتفاق المؤرخين وقد أثبت الشيخ آل ياسين من خلال تتبع المصادر المعتبرة أن الإمام الكاظم عليه السلام أستدعي إلى بغداد في زمن المهدي العباسي وسجن فيها أكثر من مرة فقال: «وإن استدعاء الإمام وحبسه في عهد المهدي قد تكرر أكثر من مرة[٣] وهو ما أكده الزركلي في الأعلام بقوله: «موسى بن جعفر الصادق بن محمد الباقر، أبو الحسن: سابع ألائمة الاثنى عشر، عند الإمامية. كان من

---

(١) ينظر: مقاتل الطالبيين، ص ٣٤٢ ـ ٣٦١.

(٢) تاريخ الطبري، الجزء ٥، ص ١٦٦٠، واجد أن رأي الطبري هذا أصوب كثيراً من رأي اليعقوبي الذي قال في حديثه عن الهادي العباسي: (ثم أمر بإخراج من في المحابس من الطالبيين وغيرهم من سائر الناس) ١/ ٢٧٦ لأن التاريخ يثبت ولع المهدي في معاقبة وتعذيب العلويين ومطاردتهم.

(٣) ينظر: الإمام موسى بن جعفر، محمد حسن آل ياسين.

سادات بني هاشم، ومن أعبد أهل زمانه، وأحد كبار العلماء الأجواد. أقدمه المهدي العباسي إلى بغداد، ثم رده إلى المدينة»[١].

وحينما أستخلف موسى الهادي «ألح في طلب الطالبيين وأخافهم خوفاً شديداً وقطع ما كان المهدي يجريه لهم من الأرزاق والأعطية وكتب إلى الآفاق في طلبهم وحملهم»[٢] ودارت دائرة الموت على الطالبيين النجباء: الحسين بن علي بن الحسن بطل فخ، سليمان بن عبدالله، الحسن بن محمد، عبد الله بن إسحاق وآخرون غيرهم كثر[٣] ولم ينج الإمام الكاظم من ظلم الهادي الذي أمر بحبسه وهم بقتله لولا أنه رأى في المنام «عليّاً عليه السلام يقول: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ فأنتبه وعرف أنه المراد فأطلقه ليلاً»[٤].

وفي أيام الرشيد شملت جرائم السلطة العباسية أغلب العلويين والطالبيين والسائرين على منهج أهل البيت عليهم السلام وكان ممن طاله القتل: يحيى بن عبد الله بن الحسن، الذي تربى مع الإمام الكاظم في بيت الإمام الصادق، وإدريس بن عبد الله بن الحسن بن الحسن، وعبد الله بن الحسن بن الحسن، ومحمد بن يحيى، والحسين بن عبد الله بن إسماعيل، والعباس بن محمد بن عبد الله بن علي بن الحسين[٥] ثم قام بنفي وتهجير الطالبيين كافة من بغداد كما في الطبري: «وأمر هارون بإخراج من كان في مدينة السلام من الطالبيين إلى مدينة الرسول صلى الله عليه وآله خلا العباس بن الحسن»[٦].

---

(١) الأعلام، خير الدين الزركلي، الجزء ٧، ص ٣٢١.

(٢) تاريخ اليعقوبي، الجزء ٢، ص ٢٨٣.

(٣) مقاتل الطالبيين، ص ٣٦٤ ـ ٣٨٥، وتاريخ الطبري، جزء ٥، ص ١٦٨٩.

(٤) الصواعق المحرقة، أحمد بن حجر الهيتمي المكي، ص ٢٠٤.

(٥) مقاتل الطالبيين، ص ٣٨٨ ـ ٤١٢.

(٦) تاريخ الطبري، جزء ٥، ص ١٧٠٦.

في كل هذه الملاحم الجسام، كان الإمام الكاظم مستشاراً وناصحاً وموجهاً ومسؤولاً ومتابعاً وناعياً وحزيناً وباكياً وآسفاً ومعلماً وإماماً وعابداً وقيّماً، ولذا كان فضلاً عن شجونه وأحزانه المتتالية والمستمرة تحت عين السلطات ورقابتهم ومضايقاتهم، وكان معرضاً للاعتقال والحبس دون سابق إنذار، ومشروعا للتهجير القسري حسب النهج الذي اتبعه خلفاء بني العباس مع الطالبيين، بعد أن يجردونهم من أموالهم ومتاعهم[1].

كان الإمام في هذه الحقب التاريخية يتلقى أخبار مقاتل أهله وأبناء عمومته، ومتهماً بالاشتراك معهم في ثوراتهم، أو محرضا لهم. ولم أجد في كتب التاريخ ما يثبت أن الإمام كان يعد للقيام بثورة أو ينوي الخروج على حاكم عصره، أو حث الطالبيين على الخروج والثورة، وجل ما وجدته في هذا الشأن انه عليه السلام كان يحث بعض أصحابه لمقاطعة الحكام وعدم التعاون معهم بما في ذلك التعامل الاقتصادي والتجاري، وقصته مع صفوان الجمّال الذي كان عنده قوافل كبيرة يكريها لهارون على طريق الحج معروفة، فقد قال له الإمام: «كل شيء منك جميل ما عدا إكراءك الجمال من هذا الرجل. قال يا بن رسول الله لم أكره أشراً ولا بطراً فلم يذهب إلى الله وأو إلى الطرب مثلاً وإنّما أكريته للحج. فقال الإمام أتحب بقاءهم حتى يتمّ كراؤك عليهم؟ قال نعم: قال من أحبّ بقاءهم فهو منهم».

وبالمقابل كان يدفع بعض أصحابه الآخرين عنوة للعمل مع الحكام ليتسنى لهم نصرة إخوانهم، بل كان لا يسمح أحياناً لمن يشغل مثل هذه المناصب بترك وظيفته كما حصل لعلي بن يقطين الذي طلب من الإمام الكاظم مراراً أن يوافق له على الاستقالة من منصبه الخطير، وكان الإمام

---

(١) مرّ عليكم قيام المنصور العباسي بتسيير العلويين منفيين إلى الأمصار كما في الطبري ٥/ ١٦٦٠، وقيام الرشيد بتهجيرهم إلى المدينة المنورة كما في الطبري أيضاً، ٥/ ١٧٠٦.

يرفض قبول الاستقالة في كل مرة، ويقول له منبها ومعلماً: «كفّارة عمل السلطان الإحسان إلى الأخوان» أي إن الذنب الذي يصيبك من جرّاء العمل مع السلطان له كفارة تمحيه وهذه الكفارة هي مقدار العون والإحسان الذي ممكن أن تقدمه لإخوانك. هذا لأن وجود ابن يقطين في منصبه يسهم في قضاء حوائج المؤمنين. وقد قال اليعقوبي في حديثه عن سنة ١٦٨ هجرية أي عن حقبة خلافة المهدي العباسي متحدثا عن الدور الكبير الذي كان يلعبه علي بن يقطين رحمه الله: «وكان علي بن يقطين والحسن بن راشد يغلبان على أموره»[١].

كان الإمام الكاظم عليه السلام في زمن الخليفة المهدي محاصراً مقيداً ومتهماً ومطلوباً ومسجوناً، وفي زمن الهادي كان متهماً مرصوداً ومعتقلاً، وقد اقتيد إلى السجن في زمن هؤلاء الخلفاء، مرات عدة. أما في زمن هارون، فكان مشروع شهادة قيد التنفيذ، وإذا ما كان الخلفاء السابقين قد ضيقوا على الإمام، وكانوا يحبسونه ثم يطلقون سراحه، فإن الرشيد قرر التخلص منه نهائيّاً، لأنه كان يعتبره الموجه والمنظر الحقيقي للثورات العلوية، فأمر بحبسه بنية قتله، فقام بداية بنفى جميع العلويين الذين يسكنون بغداد إلى المدينة، كما قام بقتل عدد كبير منهم حيث كان يدسّ لهم السمّ[٢] لكي ينفرد بالإمام بعد أن يجرده من مناصريه وأعوانه.

لقد امتحن هارون الرشيد الإمام الكاظم عليه السلام عدة مرات فأدرك أن حكمه لا يستقيم إلا بقتله، ومن طرائق امتحان هارون للإمام عليه السلام ما رواه الخطيب البغدادي في تاريخه بسنده قال: «حج هارون الرشيد فأتى قبر النبي صلى الله عليه وآله زائراً، وحوله قريش ومعه موسى بن جعفر، فلما انتهى إلى القبر

(١) تاريخ اليعقوبي، الجزء ٢، ص ٢٨١.
(٢) مقاتل الطالبيين، ص ٤٦٣ ـ ٤٩٧.

قال: السلام عليك يا رسول الله، يا بن عمي ـ افتخارا على من حوله ـ فدنا موسى بن جعفر فقال: السلام عليك يا أبت، فتغير وجه الرشيد وقال: هذا الفخر يا أبا الحسن حقّاً»[1] وقال ابن الجوزي: «عن عبد الرحمن بن صالح الأزدي قال: «حج هارون الرشيد فأتى قبر النبي صلى الله عليه وآله زائراً له وحوله قريش وأفياء القبائل ومعه موسى بن جعفر فلما انتهيا إلى القبر قال: السلام عليك يا رسول الله، يا ابن عم. افتخاراً على مَنْ حوله، فدنا موسى بن جعفر فقال: السلام عليك يا أبت فتغير وجه هارون وقال: هذا الفخر يا أبا الحسن حقّاً؟»[2] وقد أورد الذهبي هذه الرواية عن الخطيب البغدادي وقال في ختامها: «وقيل بعث موسى الكاظم إلى الرشيد برسالة من الحبس يقول: إنه لن ينقضي عني يوم من البلاء إلا انقضى عنك معه يوم من الرخاء حتى نفضي جميعاً إلى يوم ليس له انقضاء يخسر فيه المبطلون»[3].

ومن امتحان الرشيد للإمام ما أورده الزمخشري في ربيع الأبرار: «إن هارون كان يقول لموسى بن جعفر: يا أبا الحسن خذ فدكا حتى أردها عليك، فيأبى، حتى ألح عليه فقال: لا آخذها إلا بحدودها قال: وما حدودها؟ قال: يا أمير المؤمنين إن حددتها لم تردها، قال: بحق جدك إلا فعلت، قال: أما الحد الأول فعدن، فتغير وجه الرشيد، وقال: هيه، قال: والحد الثاني سمرقند، فأربد وجهه، قال: والحد الثالث إفريقية، فاسود وجهه، وقال: هيه، قال: والرابع سيف البحر مما يلي الخزر وأرمينية، قال

---

(١) الفصول المهمة، عبد الحسين شرف الدين، ص ٢٣٨ والصواعق المحرقة لابن حجر، ص ٢٠٤.

(٢) المنتظم في التاريخ، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي أبو الفرج، الجزء ٣، ص ١٤٧، وسير أعلام النبلاء، ص ٢٧٣.

(٣) سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الجزء ٦، ص ٢٧٣. ٢٧٤، سيرة الإمام موسى بن جعفر.

الرشيد: فلم يبق لنا شيء، فتحول في مجلسي، قال موسى: قد أعلمتك أني إن حددتها لم تردها»[١].

وقد تأكد لي ـ رغم أن المؤرخين لم يذكروا المكان الذي التقيا فيه الإمام وهارون، ورغم ما يبدوا من الرواية بأن هارون كرر القول على الإمام أكثر من مرة ـ أن هذا الامتحان (امتحان فدك) الذي أورده الزمخشري جاء بعد امتحان زيارة قبر الرسول صلى الله عليه وآله الذي أورده الذهبي لأن الروايات تؤكد أن هارون غضب غضباً شديداً من جواب الإمام في هذا الامتحان، وفيه استقدمه معه إلى العراق وحبسه إلى أن مات.

لقد دعمت نتائج الامتحانات والمتابعة الأمنية المستمرة فكرتهم عن الخطر الذي يمثله وجود الإمام، فضلاً عن إدراك الرشيد أن وجود الإمام حرّاً مع تنامي عدد أتباعه السريع رغم التنكيل والتهجير يشكل خطراً عليه، ولذا قرر وضعه تحت الإقامة الجبرية ومن ثم التخلص منه، وهو ما يقول عنه «هاينس هالم»: «ووضعه في أول الأمر في البصرة وفيما بعد في بغداد تحت الإقامة الجبرية في منزله، وهذا دليل على أن أنصار الإمام كانوا في هذا الوقت كثيرين جدّاً إلى درجة أن الخليفة خشي منه وقرر وضعه تحت السيطرة»[٢].

هل قدم الإمام إلى بغداد طائعاً؟

وفي الوقت الذي أدرك فيه الآخرون حقيقة محنة الإمام الكاظم عليه السلام التي سببها خوف الحكام على كراسيهم ومصالحهم حاول بعض المسلمين

---

(١) ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، محمود بن عمر الزمخشري، الجزء ١، ص ٣١٥.

(٢) الشيعة، هاينس هالم، ص ٤٣، تتفق الروايات على استقدام الرشيد للإمام من المدينة إلى البصرة ثم بغداد ومن بعد قتله بالسم وقد أجمعت كتب التاريخ على ذلك، أما سبب إيرادي لقول هاينس هالم فلكي أثبت ذيوع وانتشار هذا الخبر لا أكثر.

التشكيك بصحة هذه المحنة حتى أن بعضهم شكك بحقيقة سجن الإمام وحقيقة استشهاده على يد طغاة عصره، بل إن المؤرخين بغرض رفع التهمة عن الحكام ونفي ظلمهم للإمام تلاعبوا بالألفاظ وحرفوا ودلسوا فأدعى بعضهم أن المهدي استقدم الإمام من المدينة إلى بغداد وأعاده ولم يسجنه، وأدعى آخرون أن الإمام قدم بغداد أيام هارون طوعاً برغبته وليس كرهاً بأمر من هارون، ويتبين ذلك في قول الخطيب البغدادي : «أقدمه المهدي بغداد، ورده، ثم قدمها وأقام ببغداد في أيام الرشيد، قدم في صحبة الرشيد سنة تسع وسبعين ومائة، وحبسه بها إلى أن توفي في محبسه» ونص ما جاء في تاريخ بغداد: «وأقام بها [أي المدينة المنورة] إلى أيام الرشيد فقدم هارون منصرفاً من عمرة شهر رمضان سنة تسع وسبعين فحمل موسى معه إلى بغداد وحبسه بها إلى أن توفى في محبسه»[1] حيث يتبين من النقل أن الخليفة العباسي المهدي استقدم الإمام من المدينة ثم رده إليها، بينما يؤكد الذهبي قبل غيره إن المهدي استقدمه وحبسه لأنه كان يخاف أن يثور عليه، ولم يطلق سراحه إلا بعد أن رأى في منامه أمير المؤمنين عليه السلام يهدده كما في نص: «عن الصولي، حدثنا عون بن محمد، سمعت إسحاق الموصلي غير مرة يقول: حدثني الفضل بن الربيع، عن أبيه قال: لما حبس المهدي موسى بن جعفر رأى في النوم عليّاً يقول: يا محمد: فهل عسيتم إن توليتم أن تفسدوا في الأرض وتقطعوا أرحامكم؟ قال الربيع: فأرسل إلي ليلاً، فراعني، فجئته، فإذا هو يقرأ هذه الآية وكان أحسن الناس صوتا. وقال: عليّ بموسى بن جعفر فجئته به، فعانقه وأجلسه إلى جنبه وقال: يا أبا الحسن: إني رأيت أمير المؤمنين يقرأ علي كذا. فتؤمني أن تخرج عليّ أو على أحد من ولدي؟ فقال: لا والله لا فعلت ذلك ولا هو من شأني. قال:

---

(١) تاريخ بغداد، الخطيب البغدادي، الجزء ١٣، رقم ٦٩٨٧.

صدقت. يا ربيع أعطه ثلاثة آلاف دينار ورده إلى أهله إلى المدينة. فأحكمت أمره ليلاً، فما أصبح إلا وهو في الطريق خوف العوائق»[1] حيث يتأكد من هذا النقل أن المهدي استقدمه وحبسه ثم أطلق سراحه بعد التهديد، وإن مدة السجن لم تكن قصيرة بدلالة أنها أغضبت أمير المؤمنين عليه السلام فهدد المهدي، وهذا يتعارض مع النقل الأول!

كما إنه وقع في خلط وتدليس فاحش آخر لا يختلف عن سابقه حينما أغفل ما ورد من تناقض في نصه الأول ولا سيما عبارته: «ثم قدمها وأقام ببغداد في أيام الرشيد» التي يفهم منها أن الإمام قدم إلى بغداد وأقام فيها طوعاً لا كرهاً بما لا يستقيم مع قوله في ختامها: «قدم في صحبة الرشيد سنة تسع وسبعين ومائة، وحبسه بها إلى أن توفي في محبسه» التي تؤكد إن الرشيد هو الذي استقدمه من المدينة وأنه لم يفارق دياره طائعاً ولم يأت بغداد لزيارة هارون مثلاً أو لطلب حاجة منه أو للسياحة والمتعة. وقد أشار الذهبي إلى هذه الحقيقة مرة أخرى بالقول: «وفيها [أي المدينة المنورة] السيد أبو الحسن موسى الكاظم ولد جعفر الصادق وَوالد عليَ ابن موسى الرضا. ولد ثمان وعشرين ومئة وروى عن أبيه. قال أبو حاتم: ثقة إمام من أئمة المسلمين. وقال غيره: أقدمه الرشيد معه من المدينة فحبسه ببغداد ومات في الحبس رحمه الله. وكان صالحاً عابداً جواداً حليماً كبير القدر»[2].

هل ذهب الرشيد حاجا أم معتمراً؟

ولقد تناول الكثير من المؤرخين حمل هارون للإمام عليه السلام من المدينة عنوة والقدوم به إلى بغداد، ولكنهم اغفلوا أو تغافلوا عن سبب

---

(١) سير أعلام النبلاء، ص ٢٧٣.

(٢) العبر في خبر من غبر، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الجزء ١، أخبار سنة ثلاث وثمانين ومائة، ص ١٢٣.

ذهاب هارون بنفسه إلى المدينة للإشراف على اعتقال الإمام وتحججوا مرة بأنه ذهب حاجا أي في موسم الحج، كما في قول الزركلي، ومرة أخرى بأنه ذهب معتمراً في عمرة شهر رمضان وليس حاجا، كما في قول الخطيب البغدادي وابن الجوزي وابن حجر، وسكتوا مرة ثالثة فلم يذكروا سبب ذهاب الرشيد إلى المدينة، كما في قول الشهرستاني. ويكشف هذا التباين عن تخبط ربما يكون متعمدا هدفه التمويه على الناس لا أكثر، لكن مجرد ترك هارون لعاصمة ملكه والذهاب بنفسه إلى المدينة المنورة لاعتقال الإمام يأتي دليلاً على كبر حجم مخاوفه التي دفعته لتحمل عناء السفر ليشرف بنفسه على اعتقال الإمام واستصحابه معه إلى العراق.

لماذا خاف هارون من الإمام؟

يتبين من الروايات المختلفة أن هارون الرشيد كان قد وضع مجموعة كبيرة من العيون التي ترصد تحركات الإمام وترسل له التقارير الدورية عن أي تحرك يقوم به، وعن ردود أفعال الناس قبالة هذا التحرك. ورغم انه لم يثبت بان الإمام تحرك سياسيّاً للحصول على البيعة لنفسه أو مجرد انه دعا الناس لبيعته، أو للقيام بثورة ضد العباسيين إلا أن ما يستشف من الروايات أن تلك التقارير كانت على مستوى كبير من الأهمية لدرجة اضطرت هارون للذهاب إلى المدينة المنورة للإشراف بنفسه على اعتقال الإمام، وهو ما بينه الزركلي في الأعلام بقوله: «وبلغ الرشيد أن الناس يبايعون للكاظم فيها [أي المدينة المنورة] فلما حج مر بها سنة ١٧٩ هجرية فاحتمله معه إلى البصرة وحبسه عند واليها عيسى ابن جعفر، سنة واحدة، ثم نقله إلى بغداد فتوفى فيها سجيناً، وقيل: قتل[1] أي أن عيون هارون ابلغوه بأن الناس

(١) ينظر: الأعلام للزركلي، الجزء٧، ص ٣٢١.

تبايع الإمام الكاظم بالخلافة فأستعجل القدوم إلى المدينة ليلقي القبض عليه بنفسه، ولم يأتها حاجّاً أو معتمراً كما يدعون!

وكما في قول الشهرستاني: «ثم إن موسى لما خرج وأظهر الإمامة حمله هارون الرشيد من المدينة فحبسه عند عيسى بن جعفر ثم أشخصه إلى بغداد فحبسه عند السندي بن شاهك، وقيل: إن يحيى بن خالد بن برمك سمّه في رطب فقتله وهو في الحبس»[١].

ويستوقفني النمط الإيحائي الذي استخدمه هذان المؤرخان والذي أرادا من خلاله إيهام الناس بأن الأمة تبايع الإمام بالخلافة، أو بان الإمام عليه السلام (خرج) وهي مصطلحات تطلق على من يثور أو يخرج على الخليفة داعيا لنفسه ومنها جاءت تسمية الخوارج، ليعطى لهارون سبباً شرعيّاً يبرئه من قتل الأبرياء الذين تحولهم هذه التسمية إلى مجرمين وخارجين على ولي الأمر الذي لا يجب الخروج عليه بزعمهم حتى ولو «أوجع ظهرك وسلب مالك» كما هو في الأحكام السلطانية[٢].

هل سجن الإمام حقّاً؟

ثم إن المؤرخين إذا ما كانوا قد سكتوا عن السبب فإنهم لم يتمكنوا من السكوت عن حقيقة واقعة سجن الإمام! وهو ما أكده أكثر من واحد منهم مثل ابن الجوزي بقوله: «ثم اعتمر الرشيد في رمضان سنة تسع وسبعين، فحمل موسى معه إلى بغداد فحبسه بها، فتوفي في حبسه، فلما طال حبسه كتب إلى الرشيد بما أخبرنا به عبد الرحمن بن محمد قال: حدثني أحمد بن إسماعيل قال: بعث موسى بن جعفر إلى الرشيد من الحبس رسالة كانت: إنه لن ينقضي

---

(١) الملل والنحل، محمد بن عبد الكريم الشهرستاني، القسم الأول، ص ١٥١.

(٢) ينظر: الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي، ص ٢٠٩.

عني يوم من البلاء إلا انقضى عنك معه يوم من الرخاء، حتى نقضي جميعاً إلى يوم ليس فيه انقضاء، يخسر فيه المبطلون»[١].

وكما في قول الذهبي في تاريخ الإسلام: «حجّ الرشيد فحمل معه موسى من المدينة إلى بغداد وحبسه إلى أن توفي»[٢].

وكذلك قول ابن حجر في التهذيب: «فقدم هارون منصرفاً من عمرة رمضان سنة تسع وسبعين فحمله معه إلى بغداد وحبسه بها إلى أن توفي في محبسه»[٣] المهم أن سكوتهم عن السجن المتكرر جاء لكي لا تأخذ الناس مدد السجن حجة للاعتراض على قصص الزواج المتكرر.

هل مات الإمام أم قتل؟

وقد أجمع الذين أوردوا هذه الروايات رغم تباينها بأن الإمام عليه السلام قتل أو توفي في سجن هارون مسموماً، ففي وفيات الأعيان قال ابن خلكان: «وقيل إنه توفي مسموماً. وقال الخطيب: توفي في الحبس»[٤] والذهبي قال: «قال أبو حاتم: ثقة، إمام، مات في حبس الرشيد»[٥] وقال في موضع آخر: «وعن عبد السلام بن السندي قال: كان موسى عندنا محبوساً فلما مات، بعثنا إلى جماعة من العدول، من الكرخ فأدخلناهم عليه، فأشهدناهم على موته، ودفن في مقابر الشونيزية»[٦] وقال الزركلي: «فتوفى فيها سجيناً، وقيل: قتل».

---

(١) المنتظم في التاريخ، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي أبو الفرج، الجزء ٣، ص ١٤٧.

(٢) تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، الإمام الذهبي، الجزء ٣، ص ٤١٦.

(٣) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، المجلد ٤، ج١٠، ص ٥٩٨.

(٤) وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أحمد بن محمد بن أبيب بكر بن خلكان، الجزء٥، ص ٣١٠.

(٥) الكاشف في معرفة من له رواية في كتب الستة، الذهبي، الجزء ٢، ص ٣٠٣.

(٦) سير أعلام النبلاء، محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، الجزء ٦، ص ٢٧٤، سيرة الإمام موسى بن جعفر.

مدد سجن لا تتناسب مع عدد الزيجات

في هذه الأجواء المشحونة بالحقد والكراهية والعنف والمطاردة والسجن المتكرر، مع حالة عدم الاستقرار التي كان يعيشها الإمام، وحالة الحزن الذي بثه مقتل الشرفاء الطالبيين المتكرر في نفسه، والاتهامات الصريحة التي توجهها السلطات المجرمة للإمام متهمة إياه إما بالتحريض على الثورة، أو مساندتها، أو المشاركة فيها، أو التنظير لها، ما كان للإمام الكاظم عليه السلام أن يتفرغ للزواج والطلاق بالصورة التي يدّعون. وقد يقول قائل: عن مدد سجن الإمام بأنها لم تكن بتلك الأهمية التي تمنعه من كثرة الزواج لأنها حتى لو صح حدوثها كانت قليلة ومتباعدة، وأقول ردا عليه: إن التحريف والتدليس الذي أريد منه تبرئة الحكام من جريمة قتل الإمام هو نفسه الذي أستخدم للتمويه على مدد سجن الإمام، فهم حاولوا الإيحاء من خلال رواياتهم بأن الإمام لم يسجن إلا مددا قصيرة، وهذا خلاف الواقع.

إن مدد حبس الإمام غير معلومة بالدقة، فهناك من المؤرخين من يدعي: إنها أربع سنوات، وهناك من يقول: إنها سبع سنوات، ومن يقول: إنها أربع عشرة سنة، أما المرحوم الشيخ الوائلي فيقول في واحدة من محاضراته: «هناك ثلاث روايات عن مدد سجن الإمام، واحدة تقول: إن مدة حبسه أربع عشرة سنة، والثانية تقول: ست عشرة سنة، والثالثة تقول: ثماني عشرة سنة»، وعلى العموم كانت مدد سجن الإمام عليه السلام متفرقة بما يعني أنه كان عرضة للسجن متى يشاء الخلفاء مع كل ما تسببه هذه الحالة من قلق وإرباك، وابتعاد عن الدار والأهل. بمعنى أن مؤثراتها تضاعفت مع كل مرة كان يسجن فيها الإمام ثم يطلق سراحه، ونحن نعرف أن مدة إمامة الإمام الكاظم عليه السلام كانت (٣٥) سنة، قضى منها (١٨) سنة متنقلا بين

المطامر والسجون[١] يقول الأصفهاني عن آخرها: «فأمر [هارون] الرسول أن يسلمه إلى عيسى بن جعفر بن المنصور وكان على البصرة حينئذ، فمضى به، فحبسه سنة» وقال عما بعد هذه المدة: «وحبسه عند الفضل بن الربيع ببغداد، فبقي عنده مدة طويلة» وقال عما بعد هذه أيضاً: «ثم تسلمه الفضل بن يحيى» وبعدها أمر بتسليمه إلى «موسى إلى السندي بن شاهك»[٢]. فهل من المعقول أن لا تشغله مطاردات واعتقالات الرشيد وحده ومدة سجنه له التي امتدت من ١٧٩ ولغاية ١٨٤ أو ١٨٥ أو ١٨٦ باختلاف روايات تاريخ استشهاد الإمام، عن متابعة الزواج والطلاق بالشكل الذي يرد في قصصهم ورواياتهم؟ وهل لعاقل أن يأخذ بتلك الروايات؟ لقد عايشنا وعشنا أجواء المطاردة والاعتقال وعرفنا كيف أثرت في حياتنا وعلى علاقاتنا حتى مع أهلنا وأصدقائنا فشغلتنا حتى عن أكثر أمور حياتنا أهمية، وهي بكل الأحوال كانت أهون كثيراً مما مر به الإمام عليه السلام.

الإمام والعبادة الفريدة

عائق كبير آخر يقف معترضا بوجه ادعاء زواج الإمام بهذا العدد الكبير من النساء، هو عبادة الإمام الكاظم عليه السلام الفريدة في نوعها، والوقت الكبير الذي كانت يستغرقه أدائها، بما لا يتناسب مع متطلبات الزواج والطلاق الدوريين.

فالإمام الكاظم عليه السلام كان أعظم الناس طاعة لله وأكثرهم عبادة،

---

(١) في مروج الذهب أن رسول الله صلى الله عليه وآله كان يغضب لسجن الإمام وتعذيبه، ومنها أنه صلى الله عليه وآله زاره في عالم الرؤيا في حبسه أيام الرشيد وعلمه دعاء دعا به فرأى الرشيد نفسه هالكا فطلب السجان ليلاً وأمره بإخراجه من السجن، ٣/ ٣٧٨ ـ ٣٧٩.

(٢) مقاتل الطالبيين، ص ٤١٥ ـ ٤١٦.

وكانت له ثفنات، كما كانت لِجده الإمام السجاد عليه السلام حتى لقب بذي الثفنات كجده. قال اليعقوبي: «وكان موسى بن جعفر من أشد الناس عبادة»[١] وقالوا: أنه أعبد أهل زمانه وأزهدهم في الدنيا وأفقههم وأسخاهم كفّاً وأكرمهم نفساً. قال الذهبي عن عبادته وزهده: «عن الخطيب البغدادي: أنبأنا الحسن بن أبي بكر، أنبأنا الحسن بن محمد بن يحيى العلوي، حدثني جدي يحيى بن الحسن بن عبيد الله بن الحسين بن علي بن الحسين قال: كان موسى بن جعفر يدعى العبد الصالح من عبادته واجتهاده. روى أصحابنا أنه دخل مسجد رسول الله صلى الله عليه وآله فسجد سجدة في أول الليل، فسمع وهو يقول في سجوده: «عظم الذنب عندي فليحسن العفو من عندك، يا أهل التقوى ويا أهل المغفرة. فجعل يرددها حتى أصبح»[٢].

وقال الذهبي: قال أبو عبد الله المحاملي: حدثنا عبد الله بن أبي سعد، حدثني محمد بن الحسين الكناني الليثي، حدثني عيسى بن محمد بن مغيث القرشي، وبلغ تسعين سنة، قال: زرعت بطيخاً وقثاءً وقرعاً بالجوانية، فلما قرب الخير، بيتني الجراد، فأتى على الزرع كله. وكنت غرمت عليه وفي ثمن جملين مائة وعشرين ديناراً. فبينما أنا جالس طلع موسى بن جعفر، فسلم، ثم قال: أيش حالك؟ فقلت: أصبحت كالصريم. قال: وكم غرمت فيه؟ قلت: مائة وعشرين ديناراً مع ثمن الجملين. وقلت: يا مبارك، ادخل وادع لي فيها. فدخل ودعا. وحدثني عن النبي صلى الله عليه وآله أنه قال: تمسكوا ببقايا المصائب ثم علقت عليه الجملين وسقيته فجعل الله فيها البركة زكت، فبعت منها بعشرة آلاف[٣].

وقال أيضاً: قال يحيى بن الحسن العلوي: حدثني عمار بن أبان

---

(١) تاريخ اليعقوبي، الجزء ١، ص ٢٩٠.
(٢) سير أعلام النبلاء، الذهبي، الجزء ٦، ص ٢٧١.
(٣) سير أعلام النبلاء، الجزء٦، ص ٢٧١.

قال: حبس موسى بن جعفر عند السندي بن شاهك، فسألته أخته أن تولى حبسه وكانت تدين ففعل. فكانت على خدمته، فحكي لنا أنها قالت: كان إذا صلى العتمة، حمد الله ومجده ودعاه فلم يزل كذلك حتى يزول الليل، فإذا زال الليل قام يصلي حتى يصلي الصبح، ثم يذكر حتى تطلع الشمس، ثم يقعد إلى ارتفاع الضحى، ثم يتهيأ ويستاك، ويأكل، ثم يرقد إلى قبل الزوال، ثم يتوضأ ويصلي العصر، ثم يذكر في القبلة حتى يصلي المغرب، ثم يصلي ما بين المغرب إلى العتمة. فكانت تقول: خاب قوم تعرضوا لهذا الرجل، وكان عبدا صالحاً[1] وهذه الرواية نقلها أبو الفداء في تاريخه بقوله: «دخلت سنة ثلاث وثمانين ومائة فيها توفي موسى الكاظم بن جعفر الصادق بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين بن علي بن أبي طالب ببغداد في حبس الرشيد، وحبسه عند السندي بن شاهك، وتولى خدمته في الحبس أخت السندي، وحكت عن موسى المذكور أنه كان إذا صلى العتمة، حمد الله ومجده ودعاه إلى أن يزول الليل، ثم يقوم يصلي حتى يطلع الصبح، فيصلي الصلح ثم يذكر الله تعالى حتى تطلع الشمس، ثم يقعد إلى ارتفاع الضحى، ثم يرقد ويستيقظ قبل الزوال، ثم يتوضأ ويصلي حتى يصلي العصر، ثم يذكر الله تعالى حتى يصلي المغرب، ثم يصلي ما بين المغرب والعتمة، فكان هذا دأبه إلى أن مات رحمة الله عليه»[2].

ومن مظاهر عبادته أنه كان إذا وقف مصلياً بين يدي الله، أرسل ما في عينيه من دموع وخَفقَ قلبه، ويقول الرواة: إنه كان يصلي نوافل الليل، ويصِلها بصلاة الصبح، ثم يعقب حتى تطلع الشمس، ويخرّ لله ساجداً فلا يرفع رأسه من الدعاء حتى يقرب زوال الشمس.

---

(١) سير أعلام النبلاء، الذهبي، الجزء ٦، ص ٢٧٣.

(٢) المختصر في أخبار البشر: تاريخ أبي الفداء، أبو الفداء، الجزء ١، ص ١٥٧.

نفهم من الخبر أن الإمام عليه السلام كان يصلي المغرب، والعشاء، ثم يبدأ بنافلة الليل، ويصلها بصلاة الصبح، ثم يؤدي التعقيبات حتى تطلع الشمس، وبعدها يسجد ولا يرفع رأسه حتى وقت صلاة الظهر، ومعنى هذا أنه لا يتفرغ إلا في المدة المحصورة بين صلاتي العصر والمغرب، هذا إذا فرضنا أنه لم يكن يصلي أو يسبح الله في هذه المدة، وهو وقت قصير لا يتيح له الدوران على نسائه ومعاشرتهن!! وكان من مظاهر الطاعة عنده أنه دخل المسجد النبوي في أول الليل فسجد وهو يقول: «عَظُم الذنب عندي فليحسن العفو من عندك، يا أهل التقوى ويا أهل المغفرة حتى أصبح الصباح»، ومع كل هذه العبادات كان الإمام عليه السلام يشكو قلة الوقت ويتمنى لو أمده الله بفرص أخرى ليزداد عبادة، وكان يسأل الله أن يهب له الوقت!! وحينما أودعَهُ هارون العباسي السجن، شكر الله على ذلك قائلاً: «اللّهم إني طالما كنت أسألك أن تُفرّغني لعبادتك، وقد استجبتَ لي، فَلَك الحمد على ذلك».

ولو كان الإمام محبا لمعاشرة الزوجات اللواتي تجاوز عددهن الخمسين أو الستين زوجة كما تقول القصص، لكان قد وفاهن حقهن الشرعي أو طلب من الله أن يعينه على الوفاء بحقهن لأن ذلك من الأمور الشرعية مثلما تبين في الفصلين الأول والثاني، لا أن يحمد الله على أن فرغه للعبادة كليّاً بعيداً عن كل متعلقات الحياة الأخرى.

ومن قصص عبادة الإمام الكاظم عليه السلام «إن هارون كان يشرف من أعلى قصره على باحة السجن، فَيُبصر ثوباً مطروحاً في مكان خاص لم يتغير عن موضعه، فعجب من ذلك، وسأل الربيع: ما ذاك الثوب الذي أراه كل يوم في ذلك الموضع؟ فأجابه الربيع: يا أمير المؤمنين، ما ذاك بثوب وإنما هو موسى بن جعفر، له في كل يوم سجدة بعد طلوع الشمس إلى وقت الزوال.فقال هارون: أما إن هذا من رهبان بني هاشم».

نسق العبادة الفريدة هذا ليس جديداً على أئمة أهل البيت فهم سادة العبّاد، ولكننا نستشف من طرائق عبادة الإمام الكاظم عليه السلام التي استحق معها لقب «العبد الصالح» ولقب «راهب آل محمد»[1] أنه كان مميزاً في عباداته عن كل أبناء عصره، وكانت عبادته تستنزف جل وقته من الليل والنهار، سواء كان حرّاً مخيرًا، أو سجيناً مقيداً،حتى قيل أنهم وجدوه يوم كان مسجى على جسر بغداد بعد أن قتل بالسم على يد اليهودي السندي بن شاهك جسداً أبلته العبادة وطول الصيام والقيام. وهذا بالتأكيد يتعارض مع الروايات التي تدعي أنه تزوج ستة وأربعين أو خمسين أو ستين امرأة خلال مدة قصيرة وأولدهن جميعاً مرة ومرتين.

وليس من الإعجاز في شيء ولا من الكرامات أن ينسب للسيد الجليل والإمام المعصوم إمكانية الجمع بين الإمامة، وتلك المهام العظيمة، وهذه العبادة الفريدة كلها وبين كثرة الزواج! حتى ولو كانت كثرة الزواج من سمات عصره، فنحن حينما نتكلم عن شجاعة علي بن أبي طالب عليه السلام، نتكلم عن نوع من الإعجاز الشخصاني المبتكر، وحينما نتكلم عن عبادة الإمام السجاد أو الإمام الكاظم عليهما السلام، نتكلم عن الإعجاز الشخصاني المبتكر نفسه. ولكن عن أي إعجاز نتكلم حينما نشيد بالإمام الكاظم على أنه تزوج ستا وأربعين أو ستين أمة؟

الإمام ومصالح الأمة في عصره

إن اصغر جزئية من جزئيات حياة الإمام كان فيها من المشاغل ما يستدعيه لأن ينفق عليها من وقته وجهده الشيء الكثير بما لا يتناسب مع خرافة تعدد الزوجات. وجزئية كرم الإمام الكاظم ومتابعته الدقيقة لشؤون

(١) قيل في الروايات إن الخليفة العباسي هارون هو الذي أطلق على الإمام الكاظم هذا اللقب.

الفقراء المسلمين مع أنها تبدو ظاهرا بسيطة ولا تحتاج إلى جهد كبير إلا أن الظروف التي كانت تسيطر على حياة الأمة فضلاً عن عدم وجود وسائط نقل تيسر نقل المؤن والحاجيات الأخرى كما هو اليوم والاكتفاء بالدواب الموجودة مع بطء حركتها نتيجة الثقل الموجود على ظهورها كان بكل تأكيد يأخذ من وقته الكثير ولا سيما أنه كان يؤدي هذه الفروض ليلاً في الظلمات لعدم توفر إنارة الأزقة والطرقات عندما تهجع الناس إلى مخادعها للنوم مع الزوجات والسراري لأنه لا يريد أن يراه أحد ويعرف انه صاحب تلك المروءة والكرم ليبقى عمله بينه وبين ربه، وانه غطى مساحات كبيرة من المدينة فكان يدور بأطرافها الأربع ليوصل هباته للمحتاجين والمعوزين، وهناك في بطون كتب المدارس الإسلامية الكثير من الروايات والأقوال عن كرمه وجهده المبارك في هذا المضمار اكتفي بإيراد بعضها للتذكير لا للحصر حيث يتبين منها أنه عليه السلام فضلاً عن ساعات العبادة التي كان يؤديها في وقت حريته وأوقات سجنه كانت له ساعات عبادة أخرى ومن نوع آخر خاص حيث كان يقضي وقتا طويلاً يدور على الأعداء والحاقدين ليهديهم ويرشدهم، ويزور الفقراء والمعوزين في عتمة الليل ليسد أودهم، وقد جاء في تاريخ بغداد: «إنه عليه السلام كان سخيّاً كريماً يصر ثلاثمائة دينار أو أربعمائة دينار ويخرج بها ليلاً ليوزعها على بيوت المحتاجين وكان يضرب به المثل بصراره».

وجاء في سير أعلام النبلاء للذهبي: «وكان سخيّاً كريماً، يبلغه عن الرجل أنه يؤذيه فيبعث إليه بصرة فيها ألف دينار. وكان يصر الصرر بثلاثمائة دينار وأربعمائة ومائتين ثم يقسمها بالمدينة، فمن جاءته صرة استغنى. وقال الذهبي: حكاية منقطعة، مع أن يحيى بن الحسن متهم». ثم قال يحيى هذا: حدثنا إسماعيل بن يعقوب، حدثنا محمد بن عبد الله البكري، قال: قدمت المدينة أطلب بها ديناً فقلت: لو أتيت موسى بن جعفر فشكوت إليه، فأتيته

في ضيعته، فخرج إلي فذكرت له قصتي فأعطاني ثلاثمائة دينار، ثم قال يحيى: وذكر لي غير واحد أن رجلاً من آل عمر كان بالمدينة يؤذيه ويشتم عليّاً، وكان قد قال له بعض حاشيته: دعنا نقتله، فنهاهم، وزجرهم[١].

وجاء عن الذهبي أيضاً: «وذكر له أن العمري يزدرع بأرض فركب إليه في مزرعته فوجده فدخل بحماره، فصاح العمري: لا توطئ زرعنا. فوطئ بالحمار حتى وصل إليه فنزل عنده وضاحكه وقال: كم غرمت في زرعك هذا؟ قال: مائة دينار. قال: فكم ترجو؟ قال: لا أعلم الغيب وأرجو أن يجيئني مائتا دينار. فأعطاه ثلاثمائة دينار وقال: هذا زرعك على حاله. فقام العمري فقبل رأسه وقال: الله أعلم حيث يجعل رسالاته. وجعل يدعو له كل وقت. فقال أبو الحسن لخاصته الذين أرادوا قتل العمري: أيما هو خير ما أردتم أو ما أردت أن أصلح أمره بهذا المقدار؟ وقال الذهبي: قلت: إن صحت [أي هذه الرواية، ويبدو الذهبي من خلال قوله وكأنه يشكك بصحتها] فهذا غاية الحلم والسماحة»[٢].

الإمام والأسفار

جانب آخر قد يبدو قليل الأهمية أيضاً ولكن لا يمكن إنكار أثره وتأثيره على علاقات الرجل بزوجاته أو بنسائه، وقد سمعنا وشاهدنا في عصرنا الراهن عن مشاكل سببها كثرة سفر الزوج وانشغاله عن الزوجة أو الزوجات اللواتي في ذمته بما وصل إلى طلب الطلاق وحتى وقوع الطلاق فعلاً، سواء كان هذا السفر لأغراض التجارة أو طلب العلم أو القيام بمهام خارجية للدولة تستوجب تواجده مفردا دون زوجته وبعيداً عنها لمدد قد تطول أو انه يخضع بين آونة وأخرى إلى الاعتقال والتوقيف لأنه مناوئ

---

(١) سير أعلام النبلاء، الجزء ٦، ص ٢٧١.

(٢) سير أعلام النبلاء، الجزء ٦، ص٢٧١ ـ ٢٧٢.

سياسي مثلاً، كما شاهدنا أن مثل هؤلاء الرجال إما أن يحجمون عن الزواج أو يتأخرون كثيراً عن أقرانهم فلا يتزوجون إلا بعد أن يكبروا في العمر ويندر بل يصعب أن تجد بينهم من تزوج بأكثر من زوجة. وارى أن أهل الزمن الأول ولا سيما الذين عاشوا بمثل ما عاش به المعاصرون من تنقل وترحال وسفر لم يختلفوا عن هؤلاء كثيراً، هذا إلا إذا اتخذ أحدهم في كل مدينة زوجة يزورها عندما يزور تلك المدينة كما فعل الرحالة ابن بطوطة مثلاً. وقد عرفنا عن الإمام الكاظم عليه السلام أنه فضلاً عن الأسفار الكثيرة التي كان يقوم بها سواء لأداء مناسك الحج والعمرة أو لمتابعة الشيعة في الأمصار أو لقضاء حوائج مستعصية أو للاتصال بالثوار وترتيب أمورهم أو للابتعاد عن مقر الحكومة بعد أن يزداد غضبهم عليه أو اختفاء منهم بعد أن يطلبونه. وكان في بعضها يصحب ولده الإمام الرضا معه أو يرسله هو الآخر بمهام أخرى، وهذا الأمر إن لم يمنعه عن الزواج فإنه شغله عن البحث عن زوجات بالعدد الذي يدعون!

مسك الختام

من كل ما تقدم من التفصيل والتوسع يتبين للعاقل المتبصر أن الإمام الكاظم عليه السلام عاش حياة قاسية غير مستقرة قد لا يستقيم معها إلا التبتل والعزوبية، وأنه بسبب مشاغله العامة وتتبعه لقضايا الإمامة المعصومة ومتعلقاتها الفقهية والشرعية وواجباته تجاه الأعداء المتعصبين، ومتابعته لاحتياجات الفقراء والمعدمين، وسهره على سلامة وأمن الثوار العلويين، وتخفيه من مطاردة الحكام الحاقدين، وتعرضه للسجن سنينا طويلة قاربت العشرين، مع التضييق المالي والمحاربة الاقتصادية، فضلاً عن الهجمات الإعلامية المتكررة التي كانت تبغي تلويث سيرته الشريفة، وكل تلك الفرق التي انشقت عن التشيع فاستوجب متابعتها لإعادتها إلى جادة الصواب، والفرق الكلامية التي بدأت أطروحتها تستهوي السذج خاصة والشباب عامة، وحالة التحلل الأخلاقي التي أحدثها تنامي أعداد الإماء في المجتمع الإسلامي مما يستوجب منه متابعة دقائق حكم الشريعة فيهن لكي لا تقع الأمة في المحذور وترتكب المعاصي، وأخيراً كل تلك العبادة الفريدة التي شغلت جل وقته في الليل والنهار. يتبين من هذه المحطات المشحونة بالتوتر والحركة أن الإمام الكاظم عليه السلام إنْ كان مؤهلاً للزواج جسدياً، فإنه لم يكن مؤهلاً للزواج بعدد اكبر مما كان يتزوج به آباؤه وأجداده من الأئمة المعصومين عليهم السلام، وانه إذا ما نجح بمسايرتهم في العدد نفسه فإنه يحقق معجزة كبيرة نظراً لكل تلك الظروف التي أوردناها. ويتبين أن نجاح الإمام

بتكرار الزواج بضعة مرات يدلل على مقدرته الفائقة في تجاوز المحن العامة والخاصة. ويتبين أن الروايات التي تحدثت عن تكراره الزواج لأكثر من خمسين مرة[1] إنما هي مجرد خرافة جيء بها للطعن بالإمام وتشويه صورته الناصعة المشرقة. ويتبين أن علينا اليوم واجبات إضافية ملقاة على كاهلنا بعضها جديد مخترع والآخر قديم مستهلك يجب أن نتحلى بالشجاعة لتناولها بالدرس وتفنيد الخاطئ منها وتقوية الصحيح لكي لا ينخدع شبابنا بكل ما يسمعونه أو يقرأونه.

أما الإفادة التي نحصل عليها من تحليل التواريخ والأرقام والقصص التي وردت في البحث، فهي كثيرة بالتأكيد، اذكر منها:

أولاً: لا يوجد دليل علمي ملموس يؤكد صحة الأخبار التي تحدثت عن عدد زوجات وأولاد الإمام الكاظم عليه السلام بل ينفي الدليل العلمي حدوث حالات الزواج والطلاق المزعومة.

ثانياً: ليس من المعقول أن يتزوج الشاب العشريني هذا العدد الكبير من النساء وهو في هذه السن اليافعة. هذا حتى وإن كان بعيداً عما تتطلبه الإمامة باعتبار أنه لم يحمل الإمامة الرسمية في حياة أبيه.

ثالثاً: ليس من المعقول أنه نجح في السنوات الخمس والثلاثين التالية مع حمله أعباء الإمامة وتكرار دخوله السجن لمدد بلغت أكثر من ثمانية عشر عاماً، نجح خلال المدة الباقية منها والبالغة (١٧) عاماً ـ بعد طرح مدد السجن ـ في الزواج بهذا العدد ولا سيما انه كان مهموما بما يتعرض له الشيعة عموماً وأبناء عمومته على وجه الخصوص من حكام العصر، بمعنى انه ليس من المعقول أن تكون محرقة الموت تنهش في كل شهر أو

---

(١) ورد الرقم مرة ٦٠ وأخرى ٥٠ وثالثة ٤٨ في عدة مواضع من البحث وهذا بسبب أن أقوالهم لم تتفق على رقم موحد لعدد زوجات الإمام وليس بسبب الخلط أو السهو لذا وجب التنويه.

عدة أشهر كوكبة من الأخيار العلويين ولا يهتم الإمام بذلك بقدر اهتمامه في البحث عن الزوجات.

رابعاً: لا يمكن الأخذ بما جاءت به الروايات والإيمان بما جاء بها في ذات الوقت الذي نؤمن به بصحة حديث الروايات عن نوع العبادة التي كان يؤديها الإمام الكاظم والتي تمتد إلى أربعة أخماس اليوم أو أكثر.

خامساً: أجد أن ما كان يحدث من حراك سياسي ومجتمعي، وحالة الحزن الدائم التي كان يعيشها الإمام، يقف عائقا أمام التصديق بخرافة كثرة زواجه، وقد بينا في مبحث (الشريعة والتاريخ) أن مجرد القيام بإجراءات الزواج والطلاق بهذه الكثرة يتطلب تفرغا كليّاً لا يقل عن (٢٠) عاماً، وعند إضافة هذه المدة إلى مدد سجن الإمام البالغة (١٨) عاماً، نجد أنه عليه السلام ـ فيما إذا صدقنا بقصص التزويج ـ قضى مدة إمامته البالغة (٣٥) عاماً متفرغاً لأمرين اثنين فقط هما السجن والزواج. وهذا مخالف لسنن الإمامة وواجباتها، ومخالف كليّاً لما عرف عنه عليه السلام من متابعة حثيثة لقضايا الأمة بما فيها التصدي للحكام الظالمين، ونصرة المظلومين.

سادساً: أرى أن الإمام عليه السلام لو كان مشغولاً بقضية الزواج والطلاق بالشكل الذي تتحدث عنه الروايات، لما كانت السلطات المتعاقبة لتتابعه وترصده وتلقي القبض عليه، وتسجنه وتطلق سراحه وتضيق عليه وتشهر سلاح الإعلام للنيل من عقيدته، وكان يكفيها مجرد التأكيد على هذه الناحية السالبة وتسويقها إعلاميّاً، وربما تشجيعه عليها وتقديم الإماء الجميلات هدية له، لتنزع عن الإمام هيبته وتظهره رجلاً مزواجاً مطلاقا، لا هم له سوى المتعة!!

المصادر والمراجع

١ ـ كتاب الله العزيز، القرآن الكريم.

٢ ـ ابن شدقم، علي بن الحسن الحسيني النسابة؛ زهرة المقول في نسب ثاني فرع الرسول صلى الله عليه وآله سلم المطبعة الحيدرية بالنجف، ١٣٨٠هـ.

٣ ـ ابن عنبة، جمال الدين أحمد بن علي الحسني (ت هـ)؛ عمدة الطالب، تحقيق محمد حسن آل الطالقاني، طبعة ٢، منشورات المطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، م.

٤ ـ الأربلي، الشيخ أبي الحسن علي بن عيسي بن أبي الفتح (ت ـ ٦٩٣هـ)؛ كشف الغمة في معرفة الأئمة، مؤسسة تحقيقات ونشر معارف أهل البيت عليهم السلام، إيران، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م.

٥ ـ ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي بن محمد بن جعفر؛ صفة الصفوة، تحقيق طارق محمد عبد المنعم، دار ابن خلدون.

٦ ـ ابن أبي الحديد؛ شرح نهج البلاغة، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٦٠م.

٧ ـ ابن عساكر، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي (ت ٥٧١هـ) ؛ تاريخ دمشق الكبير، تحقيق علي شيري.

٨ ـ ابن عساكر؛ تهذيب تاريخ دمشق الكبير، ترتيب الشيخ عبد القادر بدران، دار المسيرة، بيروت، ١٩٧٩.

٩ ـ ابن كثير، إسماعيل بن عمر القرشي الدمشقي أبو الفداء عماد الدين؛ تفسير القرآن العظيم، تحقيق سامي بن محمد السلامة، دار طيبة ١٤٢٠ ـ ١٩٩٩.

١٠ ـ ابن شهر آشوب، رشيد الدين أبو جعفر محمد بن علي بن شهر آشوب السروي المازنداني؛ مناقب آل أبي طالب، تحقيق تصحيح وشرح ومقابلة لجنة من أساتذة النجف الأشرف، الطبعة الحيدرية، النجف الأشرف، ـ م.

١١ ـ ابن خلكان، القاضي شمس الدين أبي العباس أحمد بن محمد المعروف بابن خلكان البرمكي الإربلي الشافعي (ت٦٨١هـ) ؛ وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، تحقيق إحسان عباس، دار صادر، بيروت.

١٢ ـ ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الزهري البصري (هـ)؛ الطبقات الكبرى، دار صادر، بيروت.

١٣ ـ ابن الأثير، عز الدين أبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني (٥٥٥ـ ٦٣٠هـ) ؛ الكامل في التاريخ، تحقيق الشيخ خليل مأمون شيحا، ط ٢، دار المعرفة، بيروت، ٢٠٠٧.

١٤ ـ ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني الوائلي (ت٢٤١هـ)؛ مسند الإمام أحمد بن حنبل، الأحاديث مذيلة بأحكام شعيب الأرنؤوط عليها، مؤسسة قرطبة، القاهرة.

١٥ ـ أبو الفرج، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي،

المنتظم في تاريخ الملوك والأمم، تحقيق محمد عبد القادر ومصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٥٨هـ.

١٦ ـ أبو الفداء، إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد بن عمر بن شاهنشاه بن أيوب الشافعي (٦٧٢ ـ ٧٣٢هـ)؛ المختصر في أخبار البشر: تاريخ أبي الفداء، تحقيق الدكتور محمد زينهم محمد عزب ويحيى سعيد حسين والدكتور محمد فخري الوصيف، دار المعارف، مصر، سلسلة ذخائر العرب رقم ٦٩.

١٧ ـ أبو حيان؛ تفسير البحر المحيط، أبو حيان الأندلسي، تحقيق عادل أحمد وعلي معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

١٨ ـ أبو داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي؛ سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، تعليقات كمال يوسف الحوت والأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، دار الفكر، بيروت.

١٩ ـ آل ياسين، الشيخ محمد حسن (١٣٥٠ ـ ١٤٢٧ هـ)؛ في رحاب الرسول، ط ٤، دار نرجس للطباعة، ١٤٢٩ هـ ـ ٢٠٠٨م.

٢٠ ـ إبراهيم، سعد الدين؛ الملل والنحل والأعراق، مركز ابن خلدون للدراسات الإنمائية.

٢١ ـ الأصفهاني، الراغب الأصفهاني (ت ٤٢٥ هـ)؛ مفردات ألفاظ القرآن، تحقيق صفوان عدنان داوودي، ذوي القربى، قم، ١٤٣١ هـ.

٢٢ ـ الأصفهاني، أبو الفرج (٢٨٤ـ ٣٥٦ هـ)؛ مقاتل الطالبيين، شرح السيد أحمد صقر، مؤسسة العطار الثقافية، قم، ١٤٢٨هـ.

٢٣ ـ الأردبلي، السيد عبد الكريم الموسوي؛ فقه الحدود والتعزيرات، ط٢، مؤسسة النشر لجامعة المفيد، طهران، ١٤٢٧هـ.

٢٤ ـ الأحمد، الدكتور سامي سعيد؛ المعتقدات الدينية في العراق القديم،

هيئة كتابة التاريخ، سلسلة الموسوعة التاريخية، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٨٨.

٢٥ ـ أيوب، سعيد؛ زوجات النبي، دار الهادي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، هـ ـ م.

٢٦ ـ البرقي، أحمد بن محمد بن خالد (ت هـ)؛ المحاسن، تحقيق السيد جلال الدين الحسيني، دار الكتب الإسلامية، طهران، إيران، هـ ـ هـ ش. ٢٧.

بهجت، الشيخ محمد تقي؛ الرسالة العملية أوضح المسائل، قم.

٢٧ ـ البخاري، أبي عبد الله محمد بن إسماعيل؛ صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت بغداد، ١٩٨٦ بشرح النووي

٢٨ ـ البرجردي؛ جامع أحاديث الشيعة.

٢٩ ـ البخاري؛صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠١

٣٠ ـ البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين بن علي؛ سنن البيهقي الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٤م.

٣١ ـ الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي البوغي (ت٢٧٩هـ) ؛ سنن الترمذي: الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل،تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٣٢ ـ التيجاني، أبي عبد الله محمد بن أحمد بن محمد بن أبي القاسم (ت ٧١٠ هـ)؛ تحفة العروس ونزهة النفوس، تحقيق أبو هاجر.

٣٣ ـ الثعلبي، أبو إسحاق؛ الكشف والبيان في تفسير القرآن، تحقيق الإمام

أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت ١٤٢٢ هـ ـ ٢٠٠٢م.

٣٤ ـ الجوزي، أبي عبد الله بن القيم (٦٩١ ـ ٧٥١ هـ)؛ زاد المعاد في هدي خير العباد، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٣.

٣٥ ـ جيوم، الفريد؛ الإسلام، ترجمة محمد مصطفى هدارة ود. شوقي اليماني السكري، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ١٩٥٨.

٣٦ ـ الجزيري، عبد الرحمن؛ الفقه على المذاهب الأربعة، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٩٦٩.

٣٧ ـ الحيدري، السيد كمال؛ معالم الإسلام الأموي، بقلم إبراهيم البصري، دار المرتضى، بيروت، ٢٠١١.

٣٨ ـ الحسيني، هاشم معروف؛ سيرة الأئمة الاثني عشر، منشورات الشريف الرضي، قم إيران.

٣٩ ـ الحراني، الشيخ أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة؛ تحف العقول عن آل الرسول، صححه وعلق عليه على اكبر الغفاري، ط ٢، مؤسسة النشر الإسلامي، قم ١٤٠٤هـ.

٤٠ ـ حيدر، أسد؛ الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، دار الكتاب الإسلامي، قم ٢٠٠٤

٤١ ـ الخطيب البغدادي؛ تاريخ بغداد، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١م

٤٢ ـ الخربوطلي، الدكتور علي حسني؛ المختار الثقفي مرآة العصر الأموي، سلسلة أعلام العرب ١٦، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، المؤسسة المصرية العامة.

٤٣ ـ الدجيلي، حسن؛ الفقهاء حكام على الملوك،دار ألضواء، بيروت، ١٩٩١

٤٤ ـ الذهبي، محمد بن أحمد بن عثمان (ت ٧٤٧هـ)؛ سير أعلام النبلاء، مؤسسة الرسالة، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول أبو هاجر، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠١م

٤٥ ـ الذهبي؛ تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، تحقيق د.عمر عبد السلام تدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ ـ ١٩٨٧م

٤٦ ـ الذهبي؛ الكاشف في معرفة من له رواية في كتب الستة، تحقيق وتقديم وتعليق محمد عوامة، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة،مؤسسة علوم القرآن، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٢م

٤٧ ـ الذهبي؛ العبر في خبر من غبر، تحقيق محمد السعيد بن بسيوني زغلول أبو هاجر، دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ ـ ١٩٨٥م

٤٨ ـ رزوين، حسن؛ مشكلة الحق في الفلسفة الهيغلية، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ٢٠٠٨

٤٩ ـ الزركلي، خير الدين؛الأعلام،ط ١٥، دار العلم للملايين، بيروت، ٢٠٠٢

٥٠ ـ الزمخشري، محمود بن عمر؛ ربيع الأبرار ونصوص الأخبار، تحقيق عبد الأمير مهنا،مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، ١٩٩٢

٥١ ـ سروش، الدكتورعبد الكريم؛ بسط التجربة النبوية، ترجمة أحمد القبانيثقافة إسلامية معاصرة ١٥،دار الفكر الجديد، العراق، ٢٠٠٦

٥٢ ـ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت ٩١١هـ) ؛ تاريخ الخلفاء، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، ط ٣، دار العلوم الحديثة، بيروت ١٩٨٧

٥٣ ـ سيد قطب؛ في ظلال القرآن، دار إحياء الكتب العربية، بيروت

٥٤ ـ سابق، سيد؛ فقه السنة، كتاب الكتروني

٥٥ ـ شرف الدين، عبد الحسين الموسوي؛ الفصول المهمة في تأليف الأمة، ط ٣، مطبعة النجف، منشورات مكتبة النجاح، النجف، ١٣٧٥هـ

٥٦ ـ مؤسسة المعارف الإسلامية؛ معجم أحاديث الإمام المهدي، ، قم، ١٤٢٨هـ

٥٧ ـ الشيرازي، آية الله؛ كتاب النكاح من موسوعة الفقه

٥٨ ـ الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم؛ الملل والنحل؛ تخريج محمد بن فتح الله بدران، ط ٢، مكتبة الإنجلو المصرية، القاهرة

٥٩ ـ شفيق، أحمد؛ زوجات لا عشيقات: التعدد الشرعي ضرورة العصر.

٦٠ ـ الصدوق، الشيخ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (ت٣٨١هـ)؛ كمال الدين وإتمام النعمة،ط٢، طليعة النور، قم، ١٤٢٩

٦١ ـ الصدوق؛ عيون أخبار الرضا، المطبعة الحيدرية، محمد كاظم الكتبي، النجف، ١٣٩٠هـ

٦٢ ـ الصدوق؛ من لا يحضره الفقيه، مؤسسة الأعلمي، سلسلة موسوعة الكتب الأربعة، بيروت، ٢٠٠٥

٦٣ ـ الصدوق؛ الخصال، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤٣٠ هـ ٢٠٠٩م

٦٤ ـ الصنعاني، محمد بن علي بن محمد الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٥هـ) ؛ التحف في مذاهب السلف

٦٥ ـ الصغير، أبي جعفر محمد بن جرير بن رستم الطبري؛ دلائل الإمامة، تحقيق قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة

٦٦ ـ الصغير، الدكتور محمد حسين علي؛ الإمام موسى الكاظم ضحية الإرهاب السياسي، ط ٢، دار سلوني، مؤسسة البلاغ، بيروت، ٢٠١٠

٦٧ ـ الطباطبائي، السيد محمد حسين؛ الميزان في تفسير القرآن،

٦٨ ـ الطبرسي، الشيخ أبي علي الفضل بن الحسن؛ أعلام الورى بأعلام الهدى، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث

٦٩ ـ الطبرسي، الفضل بن حسن؛ مجمع البيان في تفسير القرآن، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع بيروت، ١٤٢٦هـ ـ ٢٠٠٥م

٧٠ ـ الطبرسي، رضي الدين أبي نصر الحسن بن الفضل؛ مكارم الأخلاق، تحقيق الشيخ حسين الأعلمي

٧١ ـ الطبرسي، الشيخ حسين بن محمد تقي بن علي محمد بن تقي النوري (ت١٣٢٠هـ)؛ مستدرك الوسائل و مستنبط المسائل، مؤسسة آل البيت، قم، ١٤٠٨هـ

٧٢ ـ الطبرسي، أبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب؛ الاحتجاج، مركز الأبحاث العقائدية، النجف الأشرف

٧٣ ـ الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)؛ تفسير التبيان الجامع لعلوم القرآن

٧٤ ـ الطبري، محمد بن جرير؛ جامع البيان عن تأويل آي القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ ـ ٢٠٠٠م

٧٥ ـ الطبري، أبي جعفر محمد بن جرير (٢٢٤ـ٣٢٠) ؛تاريخ الطبري، تاريخ الأمم والملوك، مراجعة وتقديم نواف الجراح، دار صادر، بيروت، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م

٧٦ ـ الطبري، أحمد بن عبد الله (ت٦٩٤هـ) ؛ الرياض النضرة في مناقب العشرة، طبع مصر سنه ١٩٥١

٧٧ ـ عبد الباقي، محمد فؤاد؛ المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم، ،رتبه محسن بيدارفر، انتشارات بيدار، ١٣٨١ هـ ش

٧٨ ـ العاملي، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي(ت ١١٠٤ هـ)؛ تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة، تحقيق مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم

٧٩ ـ العاملي، السيد جعفر مرتضى؛ خلفيات مأساة الزهراء، ط ١٤٢٢هـ

٨٠ ـ العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر(٧٧٣ ـ ٨٥٢هـ)؛ فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٦

٨١ ـ العسقلاني، ابن حجر؛الإصابة في تمييز الصحابة، تحقيق خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت، ٢٠٠٤

٨٢ ـ العسقلاني، ابن حجر؛تهذيب التهذيب، تحقيق إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع

٨٣ ـ العسقلاني، ابن حجر؛ بلوغ المرام من أدلة الأحكام مع تعليقة إتحاف الكرام للشيخ صفي الرحمن المباركفوري،ط٢،دار السلام، الرياض، دار الفيحاء، دمشق١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٧م

٨٤ ـ العذاري، سعيد كاظم؛ المنهج التربوي عند أهل البيت، دار الأمين، بيروت، ٢٠٠٥

٨٥ ـ العزيزي، روكس بن زايد؛ الإمام علي أسد الإسلام وقديسه، بيروت

٨٦ ـ القشيري، مسلم بن الحجاج؛ صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ٢٠٠٠

٨٧ ـ قاموس الكتاب المقدس، إصدار موقع الأنبا تكلا

٨٨ ـ القمي، أبي الحسن علي بن إبراهيم؛ تفسير القمي، صححه وعلق عليه السيد طيب الموسوي الجزائري

٨٩ ـ القمي، أبي جعفر محمد بن علي؛ من لا يحضره الفقيه، دار الأعلمي، بيروت

٩٠ ـ القرطبي، أبو عبد الله؛ الجامع لحكام القرآن، تحقيق هشام سمير البخاري، دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، ١٤٢٣ هـ ـ ٢٠٠٣م

٩١ ـ الكليني، محمد بن يعقوب؛ الكافي، الأصول والفروع، دار المرتضى، بيروت، ٢٠٠٧

٩٢ ـ الكلبي؛ ابي المنذر هشام بن محمد بن السائب (ت ٢٠٤هـ)؛ الأصنام، تحقيق أحمد زكي باشان دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١

٩٣ ـ الكاشاني، الملا محسن بن مرتضى بن محمود الفيض؛ الحقائق في محاسن الأخلاق وقرة العيون في المعارف والحكم، الفيض، ط ٢، تصحيح وتعليق وضبط إبراهيم الميانجي

٩٤ ـ المجلسي، محمد باقر؛ بحار الأنوار الجامع لدُرر أخبار ألائمة الأطهار، ط٢، مؤسسة الوفاء، ودار إحياء التراث العربي، بيروت، هـ ـ م

٩٥ ـ مجمع اللغة العربية؛ المعجم الوسيط، أخرجه إبراهيم مصطفى وآخرون، الإدارة العامة للمعجمات وإحياء التراث

٩٦ ـ المسعودي، أبي الحسن علي بن الحسين بن علي (٣٤٦ هـ ـ ٩٥٧م)؛ مروج الذهب ومعادن الجوهر، تحقيق أمير مهنا، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ٢٠٠٠

٩٧ ـ المعافري، عبد الملك بن هشام؛ السيرة النبوية لابن هشام، تحقيق الشيخ محمد علي القطب والشيخ محمد دالي بطة، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٢

٩٨ ـ مطلوب، الدكتور عبد المجيد محمود؛ الوجيز في أحكام الأسرة الإسلامية،

٩٩ ـ مطهري، مرتضى؛ المرأة حقوقها وحجابها، دار الإرشاد، بيروت، ٢٠١١

١٠٠ ـ المشكيني، آية الله الميرزا علي؛ مصطلحات الفقه وإصلاحات الأصول، منشورات الرضا، بيروت، ٢٠١٠

١٠١ ـ المحتصر، محمد جواد؛ نساء النبي وأولاده، مطبعة العمال المركزية، بغداد، ١٩٩٠

١٠٢ ـ المظفر، محمد رضا؛ عقائد الإمامية، ط ٢، مركز الأبحاث العقائدية، النجف، ١٤٢٤هـ

١٠٣ ـ الندوي، الدكتور محمد ولي الله عبد الرحمن؛ نبوءات الرسول عليه الصلاة والسلام ما تحقق منها وما لم يتحقق

١٠٤ ـ الناصري، أبو العباس أحمد بن خالد؛ الإستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى، مكتبة المصطفى الالكترونية.

١٠٥ ـ النوبختي، أبو محمد الحسن بن موسى؛ فرق الشيعة، تحقيق هـ. ريتر، مطبعة الدولة، اسطانبول، ١٩٣١

١٠٦ ـ المحلي، جلال الدين محمد بن أحمد؛ تفسير الجلالين، جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، وجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، دار الحديث، القاهرة

١٠٧ ـ المرتضى، الشريف علي بن الطاهر أبي أحمد الحسين (ت٤٣٦)، الأمالي، تحقيق محمد بدر الدين النعساني الحلبي، مصر سنه ١٩٠٧

١٠٨ ـ المفيد، الشيخ محمد بن محمد بن النعمان العكبري البغدادي(ت ٤١٣

هـ) ؛ الاختصاص، تحقيق علي أكبر الغفاري والسيد محمود الزرندي، ط ٢، دار المفيد للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، هـ ـ م

١٠٩ ـ المفيد، الشيخ؛ الإرشـــاد في معرفة حجج الله على العباد، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، المؤتمر العالمي بمناسبة ذكرى ألفية الشيخ المفيد

١١٠ ـ الهيثمي، أحمد بن حجر (٨٩٩ـ ٩٧٤ هـ) ؛ الصواعق المحرقة في الرد على أهل البدع والزندقة، خرجّه عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة القاهرة، مصر

١١١ ـ هندية، أمين؛ الأحكام الشرعية في الأحوال الشخصية على مذهب الإمام أبي حنيفة النعمان، طبع على نفقة أمين هندية، ط ١٠، مطبعة هندية، مصر، ١٣٤٧ـ ١٩٢٨

١١٢ ـ هالم، هاينس؛ الشيعة، ترجمة محمود كبيبو، بيت الوراق للطباعة والنشر، بغداد، ٢٠١١

١١٣ ـ الهاشمي، محمد فؤاد؛ الأديان في كفة الميزان،

١١٤ ـ اليعقوبي، أحمد بن إسحاق بن جعفر بن وهب بن واضح البغدادي؛ تاريخ اليعقوبي، تعلق خليل المنصور، دار الاعتصام، قم، ١٤٢٥هـ

المصادر الأجنبية

١ ـ موت الغرب، باتريك بوكانان

The Death of the West: How Dying Populations and Immigrant Invasions Imperil Our Country and Civilization, By Patrick J. Buchanan, Publisher: St. Martin's Griffin,

المواقع الالكترونية والصحف والمجلات

٢ ـ موقع مركز النور

٣ ـ موقع الحوار المتمدن

٤ ـ موقع طريق الإسلام

٥ ـ موقع بالعربية

٦ ـ موقع الجيران

٧ ـ موقع الداعية محمد مسعد، موقع نبي الرحمة

٨ ـ موقع صيداويات اللبناني

٩ ـ موقع الموسوعة الحرة ويكبيديا

١٠ ـ موقع yahoo maktoob

١١ ـ موقع رابطة الكتاب العراقيين

١٢ ـ موقع نشرة خدمة الأرضية المشتركة

١٣ ـ موقع مكتب الإفتاء في سلطنة عمان

١٤ ـ وكالة الأنباء السورية (سانا)

١٥ ـ نشرة المنتدى، منتدى الفكر العربي الذي يرأسه الأمير الحسن بن طلال، عمان، الأردن، العدد(٧٠) المجلد (٦) تموز ١٩٩١

١٦ ـ صحيفة الشرق الأوسط

١٧ ـ مجلة روز اليوسف المصرية

الفهرس

هذا الكتاب ٥
المقدمة ١١

الفصل الأول
الزواج والنمو السكاني والتواصل البشري

تمهيد ٢٣
أولاً: رأي الإسلام في الجنس ٢٣
ثانياً: رأي الإسلام في الرجل والمرأة ٢٥
ثالثاً: رأي الإسلام بتعدد الزوجات ٣٢
رابعاً: رأي الإسلام بالزواج ٣٥
الزواج لغة ٣٨
الزواج في الاصطلاح الفقهي ٤٠
الحكمة في تشريع الزواج ٤٢
أهداف الزواج في الإسلام ٤٤
الحث على الزواج والنهي عن العشق ٤٥
المرأة التي تهب نفسها ٥١
التعدد تاريخياً ٥٥
تعدد الأزواج ٥٧
تعدد الزوجات في الديانة اليهودية ٥٩

تعدد الزوجات في الديانة المسيحية ٦٠
تعدد الزوجات في مجتمع العرب الجاهلي ٦١
تعدد الزوجات لدى الشعوب البدائية ٦٢
تعدد الزوجات في الإسلام ٦٤
تعدد الزوجات عند أهل البيت ٦٥
تعدد الزوجات عند الصحابة ٦٨
زوجات الخليفة أبو بكر ٦٨
زوجات الخليفة عمر بن الخطاب ٦٩
زوجات الخليفة عثمان ٧٣
أسباب إباحة تعدد الزوجات في الإسلام ٧٤
أولاً: توقف النمو سكاني ٧٦
النمو الإسلامي مقابل الانكماش الغربي ٩٠
اهتمام الأئمة بالنمو السكاني ٩٦
اتخاذ الإماء طريقا للنمو السكاني ٩٦
فإني مكاثر بكم الأمم ٩٨
ثانياً: اختلاف التناسب العددي بين الرجال والنساء ١٠٤
وماذا بعد الهجرة للغرب؟ ١٠٨
التقييد والإطلاق ١١٦
العدل بين الزوجات ١١٨
التبتل والعزوبة ١٢٦

الفصل الثاني
الزواج والشؤون المجتمعية

تمهيد ١٣٧
ولكم في رسول الله أسوة ١٣٧
قصص زيجات النبي في الغزوات ١٣٨

زواج النبي بالسبايا ١٤٣
يقبل نساءه ويمص لسانهن وهو صائم ١٤٨
يطوف على جميع نسائه ليعاشرهن يومياً ١٤٩
يعاشر زوجاته وهن في الحيض ١٥١
لا يستبريء ملك يمينه ١٥٩
يتزوج وهو محرم ١٦٧
يجتهد بمنع وطء المرضع ١٦٩
الزواج ومسؤولية التبليغ ١٧٢
جوانب علاقة الزواج النسبية للرسل والأئمة ١٧٤
الزواج بالسوداء والسوءاء ١٧٨
من أورث الإمام الرضا لونه الأسود؟ ١٨٣
تكتم المريسية البربرية المغربية ١٨٤
ديانتها ١٨٤
أصلها ١٨٥
١ ـ المريسية ١٨٥
٢ ـ البربرية ١٩٠
٣ ـ المغربية ١٩٤
ما نسب إلى الجد وما ينسب للحفيد ٢٠١

الفصل الثالث

الموانع التي تحول دون تصديق روايات إكثار الإمام الكاظم عليه السلام من الزوجات

تمهيد ٢٠٥
مسألة العدد الشرعي ٢٠٥
الجمع بين تسع نساء ٢٠٨
أزواج الإمام وأولاده ٢١٠
الحديث عن الذرية ٢١٠

النسب الموسوي ٢١٦
الحديث عن الزوجات ٢٢١
الكيد وقصة منع تزويج البنات ٢٢٢
عدد زوجاته عليه السلام ٢٣٧
الإكثار من الزوجات الإماء ٢٤٠
الحديث عن الإماء ٢٤٢
الصلاح والزواج بالذميات ٢٥٠
الصلاح والدين ٢٥٢
استغلال المتاح للطعن بالإمام ٢٥٦
الكفاءة في الزواج ٢٦٠
الزواج بالجملة ٢٦١
أعداد وأنواع الجواري والإماء ٢٦٢
تخبط غير محمود ٢٦٥
السر والسراري ٢٧٩
ملك اليمين ٢٨٣
الطول ٢٨٧
الحد الشرعي للزواج بالإماء ٢٨٩
أعراف الاختيار والكفاءة ٢٩٢
طهارة الآباء والأمهات ٢٩٥
الإمام وشيعة عصره ٣٠٦
الإمام وحكام الجور في عصره ٣١٣
هل قدم الإمام إلى بغداد طائعاً؟ ٣٢٤
هل ذهب الرشيد حاجا أم معتمراً؟ ٣٢٦
لماذا خاف هارون من الإمام؟ ٣٢٧
هل سجن الإمام حقّاً؟ ٣٢٨

هل مات الإمام أم قتل؟ ٣٢٩
مدد سجن لا تتناسب مع عدد الزيجات ٣٣٠
الإمام والعبادة الفريدة ٣٣١
الإمام ومصالح الأمة في عصره ٣٣٥
الإمام والأسفار ٣٣٧
مسك الختام ٣٣٩
المصادر والمراجع ٣٤٢
المصادر الأجنبية ٣٥٤